سلسلة الكامل / كتاب رقم 147 /

الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل

لمؤلفه د / أبو فهر عامر أحمد الحسيني

الكتاب مجاني

الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم
وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما علي عباده الذين اصطفي ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (60.000) أي 60 ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة ، تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

وفي هذا الكتاب أجمع الأحاديث الواردة في السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود ، وكل ما ورد في هذه المعاني من أحاديث ، وفي الكتاب (650) حديث تقريبا .

__ أحاديث حد السرقة وقطع يد السارق :

حد السرقة وقطع يد السارق لا خلاف فيه بين الصحابة والأئمة والفقهاء ، وإنما كالعادة يأتينا هؤلاء الأحداث بأمور تخالف كل السنن والأحاديث وإن كانت بالمئات ، وتخالف ما تواتر عن الصحابة ، وتخالف ما عليه الأئمة والفقهاء جميعا .

فقال بعضهم أن القطع ها هنا مجازي وليس بالمعني الحرفي .

_ فقل لهؤلاء يا هؤلاء إن كنتم في أشد الجهل بالسنن فهل أنتم في أشد الجهل بالتاريخ أيضا ؟! اقرؤوا في التاريخ من عهد النبي نفسه ثم من بعدهم الصحابة والتابعون ، ماذا تجدون ؟ ألا تجدون أنهم كانوا جميعا يقطون يد السارق قطعا حرفيا بالسيف ؟! أم لا علاقة لكم بالتاريخ أيضا ؟!

_ ثم اسألهم ماذا عن الأحاديث الكثيرة التي فيها بيان أن قطع اليد السارق تكون من المفصل ؟ هل قطع يد السارق من المفصل مجازي أيضا ؟! وكيف يكون القطع من المفصل علي سبيل المجاز ؟!

_ ثم اسألهم ماذا عن الأحاديث الكثيرة التي فيها قطع رجل السارق بعد قطع اليد ، فهل قطع الرجل أيضا مجازي ؟ ربما يغلو بعضهم في سُكْره فيقول قطع الرجل أيضا مجازي !

_ **ثم اسألهم عن الأحاديث التي فيها قول النبي** (اقطعوه ثم احسموه) ، فالحسم بالنار إنما هو لمن تم قطع جزء من جسمه حرفيا لوقف النزيف من الجزء المقطوع ، فاسألهم هل هذه الأحاديث علي المجاز أيضا ؟ وما معناها في المجاز أصلا ؟

_ **ثم اسألهم عن الأحاديث التي فيها تحديد قيمة للقطع** ، كأحاديث لا قطع في أقل من خمسة دراهم ، فهل يقول النبي امنعوا السارق إن سرق خمسة دراهم فأكثر ولا تمنعوه إن كان يسرق أقل من خمسة دراهم ؟ هل يستقيم هذا المعني عندكم ؟!

_ **ثم اسألهم عن الأحاديث التي فيها النهي عن قطع** يد السارق في الحرب والسفر والمجاعة وغير ذلك ، فهل يقول النبي لا تمنعوا السارق عن السرقة في السفر والحرب والمجاعة ؟ هل يستقيم هذا المعني عندكم ؟!

_ **ثم اسألهم بعد كل هذا هل ترون أن الصحابة** جميعا والتابعين والأئمة جميعا أغبياء جهال لا يعرفون القرآن ولا يفقهون السنن ولا يدركون معاني اللغة حتي أتيتم أنتم لتعليمهم هذا ؟! والله ولي التوفيق .

__ مسألة دعوي بعض الناس أن عدم قطعهم ليد السارق رحمة له :

تكلم بعض الناس حديثا في مسألة قطع يد السارق من ناحية أن هذا أرحم وأرأف .

ولا نطيل في هذه المسألة إذا ردُّها أيسر ما يكون ، فيُقال أأنت أرحم من النبي ؟ فكان بالإمكان أن لا يقطع النبي يد السارق ويعاقبه بعقوبة بدنية أو مالية أخري من غير قطع ، بل إن قائل ذلك إن تمعّن في كلامه لرأي أنه يعتبر نفسه أرحم بالأمة وأعرف بمصلحتها من النبي نفسه .

كذلك يُقال لهم أن الصحابة بعد النبي ومن بعدهم التابعون والأئمة كلهم لم يقولوا بهذا ، وأقاموا جميعا حد القطع بل وليس قطع الأيدي فقط بل والأرجل ، فهذا إجماع واضحٌ صريح .

وروي أبو يعلي في مسنده (المطالب العالية / 2155) عن حذيفة عن النبي قال يؤتى بالذي ضرب فوق الحد فيقول عبدي لم ضربت فوق ما أمرتك ؟ فيقول غضبت ، فيقول أكان غضبك أن يكون أشد من غضبي ؟ ويؤتى بالذي قصر فيقول عبدي لم قصرت ؟ فيقول رحِمته ، فيقول أكانت رحمتك أن تكون أشد من رحمتي ؟ فيؤمر بهما جميعا إلى النار . (حسن لغيره)

__ من أقوال الفقهاء في المسألة :

_ جاء في موسوعة الفقه الكويتية (24 / 335) (باب حد السرقة : اتفق الفقهاء على أن عقوبة السارق قطع يده لقوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم) ،

وهو الحد الذي أقامه النبي ﷺ على من سرق في عهده كما تواترت الأخبار بذلك ، وجرى عليه عمل الخلفاء الراشدين دون اعتراض عليهم وأجمعت عليه الأمة ، واختلف الفقهاء في أمور تتعلق بمحل القطع ومقداره وكيفيته وتكرره مع تكرر السرقة ونحو ذلك)

_ وجاء فيها (24 / 338) (باب موضع القطع ومقداره : ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة وغيرهم إلى أن قطع اليد يكون من الكوع ، وهو مفصل الكف ، لأن النبي ﷺ قطع يد السارق من الكوع ، ولقول أبي بكر وعمر إذا سرق السارق فاقطعوا يمينه من الكوع ،

وذهب بعض الفقهاء إلى أن موضع القطع من اليد المنكب ، لأن اليد اسم للعضو من أطراف الأصابع إلى المنكب ، وذهب بعضهم إلى أن موضع القطع مفاصل الأصابع التي تلي الكف ،

وموضع قطع الرجل هو مفصل الكعب من الساق ، فعل ذلك عمر رضي الله عنه ، وذهب إليه جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية وغيرهم وهو رواية عن أحمد، والرواية الأخرى عنه أن موضع القطع أصول أصابع الرجل وبهذا قال بعض الفقهاء لما روي من أن عليا رضي الله عنه كان يقطع من شطر القدم ، ويترك للسارق عقبه يمشي عليها .... ،

ولا خلاف بين الفقهاء على حسم موضع القطع ، وذلك باستعمال ما يسد العروق ويوقف نزف الدم ، لقوله ﷺ فيمن ثبتت عليه السرقة اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه)

_ وجاء فيها (24 / 336) (باب محل القطع : من المتفق عليه عند الفقهاء -وجوب قطع اليد اليمنى إذا ثبتت السرقة الأولى ، لما روي من أن النبي قطع اليد اليمنى ، وكذلك فعل الأئمة من بعده ، ولقراءة عبد الله بن مسعود (فاقطعوا أيمانهما) وهي قراءة مشهورة عنه ،

ولم يجمع على أنها قرآن لمخالفتها للمصحف الإمام ، فكانت خبرا مشهورا فيقيد إطلاق النص ، ولو كان الإطلاق مرادا والامتثال للأمر في الآية يحصل بقطع اليمين أو الشمال لما قطع النبي إلا اليسار على عادته من طلب الأيسر لهم ما أمكن جريا على عادته ﷺ في أنه ما خير بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما ،

فإذا كانت يد السارق اليمنى غير صحيحة بأن كانت شلاء أو ذهب أكثر أصابعها فقد اختلف الفقهاء في محل القطع ....)

.. وآثرت الاكتفاء بما سبق لبيان حكم القطع نفسه ، أما من أراد المزيد والتفصيل في بعض الأمور المتعلقة بالقطع فليرجع لمظان الأحاكم في الكتب الفقهية المعروفة .

المذهب المتبع في عرض وعدّ الأحاديث في كتاب (الكامل في السُّنن) وهذا الكتاب :

الناس ثلاثة في عرض الأحاديث وعدها ، الأول من يعد الحديث بناء علي المتن فقط ، وإن رواه 20 صحابيا فهو حديث واحد ، وإن روي من 50 طريقا فهو حديث واحد ، فيعدونه حديثا واحدا ،

المذهب الثاني : من يعد الحديث بناء علي طرقه ، فإن رُوي الحديث عن 10 صحابة وعن كل صحابي من 3 طرق ، فهذه 30 إسنادا ، ويعدونه 30 حديثا رغم أن المتن واحد ،

المذهب الثالث : من يعد الحديث بناء علي من رواه من الصحابة ، فإن روي الحديث عن 10 من الصحابة ، وعن كل صحابي من 3 طرق ، فهذا معدود 10 أحاديث بناء علي أن هذا هو عدد الصحابة الذين رووا الحديث بغض النظر عن عدد الأسانيد الواصلة لكل صحابي ، وهذا المذهب الأخير هو المتبع في هذا الكتاب .... ولمزيد تفصيل راجع مقدمة كتاب (الكامل في السُّنن) ..

درجات الأحاديث :

الحديث الصحيح : صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره

الحديث الضعيف : ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف

الحديث المتروك : ضعيف جدا ، مرسل ضعيف جدا

الحديث المكذوب : مكذوب

1_ روي البخاري في صحيحه (6789) عن عائشة قال النبي تُقطع اليد في ربع دينار فصاعدا . (صحيح)

2_ روي البخاري في صحيحه (9792) عن عائشة أن يد السارق لم تقطع على عهد النبي إلا في ثمن مجن حجفة أو تُرس . (صحيح)

3_ روي النسائي في الصغري (4935) عن عائشة تقول قال رسول الله لا تقطع يد السارق فيما دون المجن ، قيل لعائشة ما ثمن المجن ؟ قالت ربع دينار . (صحيح)

4_ روي البخاري في صحيحه (6796) عن ابن عمر قال قطع النبي في مجن ثمنه ثلاثة دراهم . (صحيح)

5_ روي النسائي في الصغري (4909) عن عبد الله بن عمر أن النبي قطع يد سارق سرق ترسا من صُفّة النساء ثمنه ثلاثة دراهم . (صحيح)

6_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 374) عن أيمن الحبشي قال لم تقطع اليد على عهد رسول الله إلا في ثمن المجن وثمنه يومئذ دينار . (حسن لغيره)

7_ روي البيهقي في الكبري (8 / 254) عن عروة بن الزبير أن يد السارق لم تقطع في عهد رسول الله في أدنى من ثمن حجفة أو ترس وكل واحد منهما ذو ثمن وأن يد السارق لم تقطع في عهد رسول الله في الشيء التافه . (حسن لغيره)

8_ روي الشافعي في السنن المأثورة (رواية المزني / 548) عن نافع مولي ابن عمر أن رسول الله قطع يد سارق في مجن قوم بثلاثة دراهم أو ربع دينار . (حسن لغيره)

9_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18951) عن ابن المسيب قال قال النبي إذا سرق السارق ما يبلغ ثمن المجن قطعت يده وكان ثمن المجن عشرة دراهم . (حسن لغيره)

10_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18958) عن مروان بن الحكم أن النبي قطع يد رجل في مجن . (حسن لغيره)

11_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (29073) عن ابن ثوبان أن النبي قطع يد رجل ثم حسمه . (حسن لغيره)

12_ روي النسائي في الصغري (4942) عن ابن مسعود أن النبي قطع في قيمة خمسة دراهم . (حسن لغيره)

13_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6 / 465) عن ابن مسعود قال لا يقطع إلا في دينار أو عشرة دراهم . (حسن لغيره موقوف)

14_ روي النسائي في الصغري (4896) عن عبد الله بن عمرو قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله عشرة دراهم . (صحيح)

15_ روي الدارقطني في سننه (3393) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يقطع السارق إلا في عشرة دراهم . (صحيح)

16_ روي الترمذي في جامعه (1589) عن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله إنا نمر بقوم فلا هم يضيفونا ولا هؤ يؤدون ما لنا عليهم من الحق ولا نحن نأخذ منهم ، فقال النبي إن أبوا إلا أن تأخذوا كرها فخذوا . (صحيح)

17_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18597) عن عبد الله بن زيد وعبد الله بن عمرو أل رسول الله فقال يا رسول الله ضالة الغنم ؟ فقال رسول الله اقبضها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب فاقبضها حتى يأتي باغيها ، فقال يا رسول الله فضالة الإبل ؟

فقال رسول الله معها السقاء والحذاء وتأكل في الأرض ولا يخاف عليها الذئب فدعها حتى يأتي باغيها ، فقال يا رسول الله فما وجد من مال ؟ فقال رسول الله ما كان بطريق ميتاء أو قرية مسكونة فعرفه سنة فإن أتى باغيه فرده إليه وإن لم تجد باغيا فهو لك فإن أتى باغ يوما من الدهر فرده إليه ،

فقال يا رسول الله فما وجد في قرية خربة ؟ قال فيه وفي الركاز الخمس ، فقال يا رسول الله حريسة الجبل ؟ فقال رسول الله فيها غرامتها ومثلها معها وجلدات نكال ، فقال يا رسول الله فالثمر المعلق في الشجر ؟ فقال رسول الله غرامته ومثله معه وجلدات نكال ،

فقال يا رسول الله فما ضمه الجرين والمراح ؟ فقال رسول الله ما بلغ ثمن المجن قطعت يد صاحبه وكان ثمن المجن عشرة دراهم فما كان دون ذلك فغرامته ومثله وجلدات نكال ، وقال رسول الله تعافوا فيما بينكم قبل أن تأتوني فما بلغ من حد فقد وجب . (صحيح)

18_ روي ابن ماجة في سننه (2586) عن سعد بن أبي وقاص عن النبي قال تُقطع يد السارق في ثمن المِجَنّ . (صحيح لغيره)

19_ روي الضياء في المختارة (2216) عن أنس أن النبي قطع في مجن ثمنه خمسة دراهم . (صحيح لغيره)

20_ روي البيهقي في الكبري (8 / 259) عن قتادة عن أنس قال قطع رسول الله وأبو بكر وعمر في مجن ، قلت كم كان يساوي ؟ قال خمسة دراهم . (صحيح)

21_ روي أبو داود في سننه (4387) عن ابن عباس قال قطع رسول الله يد رجل في مجن قيمته دينار أو عشرة دراهم . (صحيح)

22_ روي النسائي في الصغري (4982) عن ابن محيريز قال سألت فضالة بن عبيد عن تعليق يد السارق في عنقه ، قال سُنّة ، قطع رسول الله يد سارق وعلق يده في عنقه . (صحيح)

23_ روي الطبراني في المعجم الكبير (25 / 89) عن أم أيمن قالت قال رسول الله لا يقطع السارق إلا في حجفة . وقومت على عهد رسول الله دينارا أو عشرة دراهم . (صحيح لغيره)

24_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (6774) عن جابر أن النبي قطع سارقا . (صحيح)

25_ روي في مسند الربيع (612) عن أبي سعيد أن رسول الله قطع يد سارق في مجن قيمته أربعة دراهم . (حسن)

26_ روي الجصاص في أحكام القرآن (434) عن عبد الرحمن بن عوف أن النبي أتي بسارق فأمر بقطعه وقال لا غُرْم عليه . (حسن)

27_ روي ابن الجوزي في البر والصلة (111) عن أبي هريرة قال قال رسول الله أربعة حق على الله أن لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها ، مدمن خمر وآكل الربا وآكل مال اليتيم بغير حق والعاق لوالديه . (صحيح لغيره)

28_ روي الطبراني في الدعاء (1055) عن ابن عمر قال جاءوا برجل إلى النبي فشهدوا عليه أنه سرق ناقة لهم فأمر به النبي أن يقطع فولى الرجل وهو يقول اللهم صل على محمد حتى لا يبقى من صلاتك شيء وبارك على محمد حتى لا يبقى من بركاتك شيء وسلم على محمد حتى لا يبقى من السلام شيء ، فتكلم الجمل فقال يا محمد إنه بريء من سرقتي ،

فقال النبي من يأتيني بالرجل ؟ فابتدره سبعون من أهل بدر فجاؤوا به إلى النبي فقال يا هذا ما قلت آنفا وأنت مدبر ؟ فأخبره بما قال فقال النبي لذلك نظرت إلى الملائكة يخترقون سكك المدينة حتى كاد أن يحول بيني وبينك الملائكة ثم قال النبي لترِدَنَّ على الصراط ووجهك أضوأ من القمر ليلة البدر . (حسن)

29_ روي البزار في مسنده (1560) عن جابر بن عبد الله أن جارية سرقت رِكْوة من خمر على عهد رسول الله لم يبلغ ثلاثة دراهم فلم يقطعها النبي . (حسن لغيره)

30_ روي المديني في اللطائف (210) عن ابن مسعود قال أتي النبي بجارية قد سرقت فوجدها لم تحض فلم يقطعها . (صحيح)

31_ روي مسلم في صحيحه (1715) عن عائشة قالت دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني إلا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح ؟ فقال رسول الله خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك . (صحيح)

32_ روي البخاري في صحيحه (67) عن أبي بكرة أن النبي قعد على بعيره وأمسك إنسان بخطامه أو بزمامه قال أي يوم هذا ؟ فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه ، قال أليس يوم النحر ؟ قلنا بلى ، قال فأي شهر هذا ؟

فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، فقال أليس بذي الحجة ؟ قلنا بلى ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ليبلغ الشاهد الغائب فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه . (صحيح)

33_ روي البخاري في صحيحه (1741) عن أبي بكرة قال خطبنا النبي يوم النحر قال أتدرون أي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال أليس يوم النحر ؟ قلنا بلى ، قال أي شهر هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، فقال أليس ذو الحجة ، قلنا بلى ،

قال أي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليست بالبلدة الحرام ؟ قلنا بلى ، قال فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ، ألا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع ، فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح)

34_ روي أحمد في مسنده (19938) عن أبي بكرة قال لما كان ذاك اليوم ركب رسول الله ناقته ثم وقف فقال تدرون أي يوم هذا ؟ فذكر الحديث وقال فيه ألا ليبلغ الشاهد الغائب مرتين ، فرب مبلغ هو أوعى من مبلغ مثله ، ثم مال على ناقته إلى غنيمات فجعل يقسمهن بين الرجلين الشاة والثلاثة الشاة . (صحيح)

35_ روي البخاري في صحيحه (1742) عن ابن عمر قال قال النبي بمنى أتدرون أي يوم هذا ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، فقال فإن هذا يوم حرام ، أفتدرون أي بلد هذا ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال بلد حرام أفتدرون أي شهر هذا ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال شهر حرام ، قال فإن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا . (صحيح)

36_ روي ابن ماجة في سننه (3058) عن ابن عمر أن رسول الله وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج فيها فقال النبي أي يوم هذا ؟ قالوا يوم النحر ، قال فأي بلد هذا ؟ قالوا هذا بلد الله الحرام ، قال فأي شهر هذا ؟ قالوا شهر الله الحرام ،

قال هذا يوم الحج الأكبر ودماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة هذا البلد في هذا الشهر في هذا اليوم ثم قال هل بلغت ؟ قالوا نعم ، فطفق النبي يقول اللهم اشهد ثم ودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع . (صحيح)

37_ روي الروياني في مسنده (1416) عن عبد الله بن عمر قال نزلت هذه السورة على رسول الله وهو بمنى في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع (إذا جاء نصر الله والفتح) فعرف أنه وداع فأمر براحلته القصوى فرحلت ثم ركب فوقف بالناس بالعقبة واجتمع عليه ما شاء الله من المسلمين ،

فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل ثم قال أما بعد أيها الناس فإن كل دم كان في الجاهلية فهو هدر وأول دمائكم أهدر دم ربيعة بن الحارث وكان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ، وكل ربا كان في الجاهلية فهو موضوع وأول رباكم أضع ربا العباس بن عبد المطلب ،

أيها الناس إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا منها أربعة حرام رجب مضر الذي بين جمادى شعبان وذو القعدة وذو الحجة والمحرم (ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم) ،

و(إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله) كانوا يحلون صفر عاما ويحرمون صفر عاما ويحلون المحرم عاما فذلك النسيء ، يا أيها الناس من كانت عنده وديعة فليردها إلى من ائتمنه عليها ،

يا أيها الناس إن الشيطان قد يئس أن يعبد ببلادكم آخر الزمان وقد يرضى منكم بمحقرات الأعمال فاحذروا على دينكم بمحقرات الأعمال ، أيها الناس النساء عوان أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، لكم عليهن حق ولهن عليكم حق ومن حقكم عليهن أن لا يوطئن فروشكم أحدا تكرهونه ولا يعصينكم في معروف ،

فإذا فعلن ذلك فليس لكم عليهن سبيل ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، فإن ضربتموهن فاضربوهن ضربا غير مبرح ، أيها الناس اسمعوا مني تعيشوا لا يحل لامرئ مال أخيه إلا ما طابت به نفسه أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله فاعتصموا به ،

أيها الناس أي يوم هذا ؟ قالوا هذا يوم حرام ، قال فأي بلد هذا ؟ قالوا هذا بلد حرام ، قال فأي شهر هذا ؟ قالوا هذا شهر حرام ، قال فإن الله حرم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة هذا اليوم وهذا البلد وهذا الشهر ألا ليبلغ شاهدكم غائبكم لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم ثم رفع يديه فقال اللهم إني قد بلغت اللهم إني قد بلغت . (حسن)

38_ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 1138) عن ابن عمر قال نزلت هذه السورة على رسول الله بمنى وهو في أوسط أيام التشريق فعرف أنه الوداع فأمر براحلته القصواء فرحلت له ثم ركب فوقف للناس بالعقبة واجتمع إليه ما شاء الله من المسلمين ،

فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد أيها الناس فإن كل دم كان في الجاهلية فهو هدر وإن أول دمائكم أهدر دم ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ، وكل ربا كان في الجاهلية فهو موضوع وإن أول رباكم أضع ربا العباس بن عبد المطلب ،

أيها الناس إن الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق الله السموات والأرض وإن عدة الشهور اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان وذو القعدة وذو الحجة والمحرم (ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم) ،

(إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله) كانوا يحلون صفرا عاما ويحرمون المحرم عاما ويحرمون صفرا عاما ويحلون المحرم عاما فذلك النسيء ، يا أيها الناس من كانت عنده وديعة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها ،

أيها الناس إن الشيطان قد يئس أن يعبد ببلادكم آخر الزمان وقد يرضى منكم بمحقرات الأعمال فاحذروا على دينكم محقرات الأعمال ، أيها الناس إن النساء عندكم عوان أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله لكم عليهن حق ولهن عليكم حق ومن حقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم ولا يعصينكم في معروف ،

فإن فعلن ذلك فليس لكم عليهن سبيل ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، فإن ضربتم فاضربوا ضربا غير مبرح ، لا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه أيها الناس إني تركت فيكم ما إن تمسكتم به لم تضلوا كتاب الله فاعملوا به ،

أيها الناس أي يوم هذا ؟ قالوا يوم حرام قال فأي بلد هذا ؟ قالوا بلد حرام ، قال فأي شهر هذا ؟ قالوا شهر حرام ، قال فإن الله حرم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة هذا اليوم وهذا الشهر وهذا البلد ، ألا ليبلغ شاهدكم غائبكم لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم ثم رفع يديه فقال اللهم اشهد . (حسن)

39_ روي الترمذي في سننه (2159) عن عمرو بن الأحوص قال سمعت رسول الله يقول في حجة الوداع للناس أي يوم هذا ؟ قالوا يوم الحج الأكبر ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ،

ألا لا يجني جان إلا على نفسه ألا لا يجني جان على ولده ولا مولود على والده ألا ، وإن الشيطان قد أيس من أن يعبد في بلادكم هذه أبدا ولكن ستكون له طاعة فيما تحتقرون من أعمالكم فسيرضى به . (صحيح)

40_ روي الترمذي في سننه (3087) عن عمرو بن الأحوص أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال أي يوم أحرم ؟ أي يوم أحرم ؟ أي يوم أحرم ؟ قال فقال الناس يوم الحج الأكبر يا رسول الله ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ،

ألا لا يجني جان إلا على نفسه ولا يجني والد على ولده ولا ولد على والده ، ألا إن المسلم أخو المسلم فليس يحل لمسلم من أخيه شيء إلا ما أحل من نفسه ألا ، وإن كل ربا في الجاهلية موضوع لكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون غير ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله ،

ألا وإن كل دم كان في الجاهلية موضوع وأول دم وضع من دماء الجاهلية دم الحارث بن عبد المطلب كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ، ألا واستوصوا بالنساء خيرا فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح ،

فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ألا إن لكم على نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم من تكرهون ألا وإن حقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن . (صحيح)

41_ روي ابن حبان في صحيحه (1457) عن محمد الباقر قال دخلنا على جابر بن عبد الله فقال أمر رسول الله بقبة من شعر فضربت له بنمرة فسار رسول الله ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ،

فأجاز رسول الله حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادي فخطب الناس ثم قال إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ،

ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وأن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ، فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ،

ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله ، وأنتم تُسألون عني فما أنتم قائلون ؟ قالوا نشهد أن قد بلغت فأديت ونصحت ،

فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس اللهم اشهد ثلاث مرات ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصلي بينهما شيئا . (صحيح)

42_ روي البخاري في صحيحه (1739) عن ابن عباس أن رسول الله خطب الناس يوم النحر فقال يا أيها الناس أي يوم هذا ؟ قالوا يوم حرام ، قال فأي بلد هذا ؟ قالوا بلد حرام ، قال فأي شهر هذا ؟ قالوا شهر حرام ،

قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا فأعادها مرارا ثم رفع رأسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ، قال ابن عباس فوالذي نفسي بيده إنها لوصيته إلى أمته فليبلغ الشاهد الغائب لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح)

43_ روي أحمد في مسنده (22985) عن مرة الطيب قال حدثني رجل من أصحاب النبي قال قام فينا رسول الله على ناقة حمراء مخضرمة فقال أتدرون أي يومكم هذا ؟ قال قلنا يوم النحر ، قال صدقتم يوم الحج الأكبر أتدرون أي شهر شهركم هذا ؟ قلنا ذو الحجة ،

قال صدقتم شهر الله الأصم أتدرون أي بلد بلدكم هذا ؟ قال قلنا المشعر الحرام ، قال صدقتم فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا أو قال كحرمة يومكم هذا وشهركم هذا وبلدكم هذا ،

ألا وإني فرطكم على الحوض أنظركم وإني مكاثر بكم الأمم فلا تسوّدوا وجهي ، ألا وقد رأيتموني وسمعتم مني وستسألون عني فمن كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار ، ألا وإني مستنقذ رجالا أو إناثا ومستنقذ مني آخرون فأقول يا رب أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك . (صحيح)

44_ روي أحمد في مسنده (16258) عن أبي غادية الجهني قال خطبنا رسول الله يوم العقبة فقال يا أيها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام إلى أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ألا هل بلغت ؟ قالوا نعم ، قال اللهم هل بلغت . (صحيح)

45_ روي أحمد في مسنده (20142) عن أبي غادية يقول بايعت رسول الله ، قال أبو سعيد فقلت له بيمينك ؟ قال نعم ، قال وخطبنا رسول الله يوم العقبة فقال يا أيها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام إلى يوم تلقون ربكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت ؟ قالوا نعم ، قال اللهم اشهد ثم قال ألا لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح)

46_ روي أبو يعلي في مسنده (1589) عن وابصة الأسدي أنه كان يقوم في الناس يوم الأضحى أو يوم الفطر فيقول إني شهدت رسول الله في حجة الوداع وهو يقول أي يوم هذا ؟ قال الناس يوم النحر ، قال فأي شهر هذا ؟ ثم قال أي بلد هذا ؟

قالوا هذه البلدة ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه ، ثم قال اللهم هل بلغت ؟ يبلغ الشاهد الغائب . (صحيح لغيره)

47_ روي أحمد في مسنده (15542) عن الحارث بن عمرو أنه لقي رسول الله في حجة الوداع فقلت بأبي أنت يا رسول الله استغفر لي ، قال غفر الله لكم ، قال وهو على ناقته العضباء قال فاستدرت له من الشق الآخر أرجو أن يخصني دون القوم فقلت استغفر لي ،

قال غفر الله لكم ، قال رجل يا رسول الله الفرائع والعتائر ؟ قال من شاء فرع ومن شاء لم يفرع ومن شاء عتر ومن شاء لم يعتر في الغنم أضحية ، ثم قال ألا إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا . (صحيح)

48_ روي الطبراني في المعجم الكبير (3351) عن الحارث بن عمرو قال أتيت رسول الله وهو بمنى أو بعرفات ويجيء الأعراب فإذا رأوا وجهه قالوا هذا وجه مبارك ، قال قلت يا رسول الله استغفر لي ، قال اللهم اغفر لنا ، قال فدرت فقلت يا رسول الله استغفر لي ، قال اللهم اغفر لنا ،

فذهب يبزق فقال بيده فأخذ بها بزاقه فمسح به نعله كره أن يصيب أحدا ممن حوله ثم قال يا أيها الناس أي يوم هذا ؟ فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، اللهم هل بلغت وليبلغ الشاهد الغائب . (صحيح)

49_ روي أحمد في مسنده (19823) عن عبد المجيد العقيلي قال انطلقنا حجاجا ليالي خرج يزيد بن المهلب وقد ذكر لنا أن ماء بالعالية يقال له الزجيج فلما قضينا مناسكنا جئنا حتى أتينا الزجيج فأنخنا رواحلنا ، قال فانطلقنا حتى أتينا على بئر عليه أشياخ مخضبون يتحدثون ،

قال قلنا هذا الذي صحب رسول الله أين بيته ؟ قالوا نعم صحبه وهذاك بيته فانطلقنا حتى أتينا البيت فسلمنا ، قال فأذن لنا فإذا هو شيخ كبير مضطجع يقال له العداء بن خالد الكلابي ، قلت أنت الذي صحبت رسول الله ، قال نعم ولولا أنه الليل لأقرأتكم كتاب رسول الله إليّ ، قال فمن أنتم ؟

قلنا من أهل البصرة ، قال مرحبا بكم ما فعل يزيد بن المهلب ، قلنا هو هناك يدعو إلى كتاب الله وإلى سنة النبي ، قال فيما هو من ذلك فيما هو من ذلك ، قال قلت أيا نتبع هؤلاء أو هؤلاء يعني أهل الشام أو يزيد ؟ قال إن تقعدوا تفلحوا وترشدوا إن تقعدوا تفلحوا وترشدوا لا أعلمه إلا قال ثلاث مرات ،

رأيت رسول الله يوم عرفة وهو قائم في الركابين ينادي بأعلى صوته يا أيها الناس أي يوم يومكم هذا ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال فأي شهر شهركم هذا ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال فأي بلد بلدكم هذا ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال يومكم يوم حرام وشهركم شهر حرام وبلدكم بلد حرام ،

قال فقال ألا إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ، قال ثم رفع يديه إلى السماء فقال اللهم اشهد عليهم اللهم اشهد عليهم ، ذكر مرارا فلا أدري كم ذكره . (حسن)

50_ روي البيهقي في الدلائل (5 / 447) عن عروة بن الزبير فذكر قصة حجة الوداع قال ثم ركب رسول الله على الراحلة وجمع الناس وقد أراهم مناسكهم فقال يا أيها الناس اسمعوا ما أقول لكم فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا في هذا الموقف ، ثم ذكر خطبته وقال في آخرها اسمعوا أيها الناس قولي فإني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به لن تضلوا أبدا ، أمرين بيّنين كتاب الله وسنة نبيكم . (حسن لغيره)

51_ روي ابن خزيمة في صحيحه (2785) عن سراء بنت نبهان وكانت ربة بيت في الجاهلية قالت خطبنا رسول الله يوم الرءوس فقال أي بلد هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، قال أليس المشعر الحرام ؟ قلنا بلى ، قال فأي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ،

قال أليس أوسط أيام التشريق ؟ قلنا بلى ، قال فإن دماءكم وأعراضكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، فليبلغ أدناكم أقصاكم ، اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت . (صحيح)

52_ روي أحمد في مسنده (18486) عن حذيم بن عمرو أنه شهد رسول الله في حجة الوداع فقال ألا إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا وكحرمة شهركم هذا وكحرمة بلدكم هذا . (صحيح)

53_ روي أحمد في مسنده (18247) عن نبيط بن شريط قال إني لرديف أبي في حجة الوداع إذ تكلم النبي فقمت على عجز الراحلة فوضعت يدي على عاتق أبي فسمعته يقول أي يوم أحرم ؟ قالوا هذا اليوم ، قال فأي بلد أحرم ؟

قالوا هذا البلد قال فأي شهر أحرم ؟ قالوا هذا الشهر ، قال فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا هل بلغت ؟ قالوا نعم ، قال اللهم اشهد اللهم اشهد . (صحيح)

54_ روي ابن قانع في معجمه (1586) عن قيس بن كلاب الكلابي قال سمعت رسول الله ينادي يا أيها الناس إن الله حرم دماءكم وأموالكم كحرمة اليوم من هذا الشهر وكحرمة هذا الشهر من السنة ، اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت . (صحيح لغيره)

55_ روي الطبراني في المعجم الكبير (3444) عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله قال في حجة الوداع أيام الأضاحي للناس أليس هذا اليوم الحرام ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال فإن حرمة ما بينكم إلى يوم القيامة كحرمة هذا اليوم وأحدثكم من المسلم ؟ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وأحدثكم من المؤمن ؟ من أمنه المسلمون على أنفسهم وأموالهم ،

وأحدثكم من المهاجر ؟ من هجر السيئات ، والمؤمن حرام على المؤمن كحرمة هذا اليوم لحمه عليه حرام أن يأكله بالغيبة يغتابه وعرضه عليه حرام أن يخرقه ووجهه عليه حرام أن يلطمه ودمه عليه حرام أن يسفكه وماله عليه حرام أن يظلمه وأذاه عليه حرام وهو عليه حرام أن يدفعه دفعا . (حسن)

56_ روي ابن ماجة في سننه (3931) عن أبي سعيد قال قال رسول الله في حجة الوداع ألا إن أحرم الأيام يومكم هذا ، ألا وإن أحرم الشهور شهركم هذا ألا وإن أحرم البلد بلدكم هذا ، ألا وإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ألا هل بلغت ، قالوا نعم ، قال اللهم اشهد . (صحيح)

57_ روي أبو يعلي في مسنده (1622) عن عمار بن ياسر قال خطبنا رسول الله فقال أي يوم هذا ؟ فقلنا يوم النحر فقال أي شهر هذا ؟ قلنا ذو الحجة شهر حرام ، قال فأي بلد هذا ؟ قلنا بلد الحرام ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ألا هل يبلغ الشاهد الغائب . (حسن لغيره)

58_ روي ابن ماجة في سننه (3057) عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله وهو على ناقته المخضرمة بعرفات فقال أتدرون أي يوم هذا وأي شهر هذا وأي بلد هذا ؟ قالوا هذا بلد حرام وشهر حرام ويوم حرام ، قال ألا وإن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة شهركم هذا في بلدكم هذا في يومكم هذا ،

ألا وإني فرطكم على الحوض وأكاثر بكم الأمم فلا تسودوا وجهي ، ألا وإني مستنقذ أناسا ومستنقذ مني أناس فأقول يا رب أصيحابي فيقول إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك . (صحيح لغيره)

59_ روي الحاكم في المستدرك (3 / 467) عن حجير الهلالي أن النبي خطبهم فقال أي يوم هذا ؟ قالوا يوم حرام ، قال فأي بلد هذا ؟ قالوا البلد الحرام ، قال فأي شهر هذا ؟ قالوا شهر حرام ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا كحرمة شهركم هذا كحرمة بلدكم هذا ، ليبلغ الشاهد الغائب لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح لغيره)

60_ روي أبو يعلي في مسنده (إتحاف الخيرة / 3902) عن عاصم بن الحكم حدثهم أنه شهد رسول الله في حجته في خطبته فقال ألا إن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة هذا البلد في هذا اليوم . ألا فلا يعرفنكم ترجعون بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب فإني لا أدري هل ألقاكم ها هنا أبدا بعد اليوم ، اللهم اشهد عليهم اللهم هل بلغت . (حسن لغيره)

61_ روي الضياء في المختارة (2402) عن أنس بن مالك قال شهدت خطبة رسول الله بمنى فحمد الله وأثنى عليه ثم قال الحمد لله أحمده وأستعينه ثم سألهم أي يوم أحرم ؟ قالوا هذا اليوم . قال فأي بلد أحرم ؟ قالوا هذا البلد . قال فأي شهر أحرم ؟ قالوا هذا الشهر . قال فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ، ألا هل بلغت ؟ قالوا اللهم نعم . (صحيح)

62_ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 3342) عن أبي هريرة وأبي سعيد أن رسول الله خطب فقال أي يوم هذا ؟ قالوا يوم حرام ، قال فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا . (صحيح لغيره)

63_ روي أبو يعلي في مسنده (المطالب العالية / 1133) عن عبد الله بن الزبير أنه قام في باب داخلا منه إلى المسجد مسجد منى فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن هؤلاء الأعبد الكفار الفساق قد عبروا على أن يأتوا في كل عام فيسرقوا أموالنا ويوبقوا رفقتنا ،

وإن الله قد أحل دماءهم وأموالهم بما استحلوا من دمائنا وأموالنا يعني نجدة الخارجي وأصحابه ، وإني بعثت إليهم فأعطوا ما سئلوا فهذه الرفاق وهذه الرجال فميزوها فما عرفتم فخذوه . ولكني لا أرى من الرأي أن يهراق في حرم الله دم إن رسول الله ،

قال في حجة الوداع أي بلد أحرم ؟ قيل مكة ، قال أي شهر أحرم ؟ قيل ذو الحجة ، قال أي يوم أحرم قيل يوم الحج الأكبر ، قال رسول الله إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم إلى أن تبلغوا ربكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا . (صحيح)

64_ روي البزار في مسنده (3752) عن فضالة بن عبيد الأنصاري حدثه عن رسول الله أنه قال في حجة الوداع هذا يوم حرام وبلد حرام فدماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام مثل هذا اليوم وهذه البلدة إلى يوم تلقونه وحتى دفعة دفعها مسلم مسلما يريد بها سوءا حراما ،

وسأخبركم من المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله . (صحيح)

65_ روي الطبراني في الشاميين (1242) عن أبي أمامة صدي بن عجلان قال جاء رسول الله في حجة الوداع على ناقة حتى وقف وسط الناس في يوم عرفة فقال أي يوم هذا ؟ قالوا يوم عرفة اليوم الحرام ، فقال أي شهر هذا ؟ فقالوا الشهر الحرام ، قال فأي بلد هذا ؟ قالوا البلد الحرام ،

قال فإن أموالكم وأعراضكم ودماءكم حرام بينكم كيومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ألا كل نبي قد مضت دعوته إلا دعوتي فإني قد ادخرتها عند ربي إلى يوم القيامة ، أما بعد فإن الأنبياء يتكاثرون يوم القيامة فلا تخزوني فإني جالس لكم على الحوض . (حسن لغيره)

66_ روي الطبراني في المعجم الكبير (24 / 210) عن جمرة بنت قحافة قالت كنت مع أم سلمة أم المؤمنين في حجة الوداع فسمعت النبي يقول يا أمتاه هل بلغتكم ؟ قال فقال بني لها يا أمه ما له يدعو أمه ؟ قالت فقلت يا بني إنما يعني أمته وهو يقول ألا إن أعراضكم وأموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا . (صحيح لغيره)

67_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (5488) عن البراء وزيد بن أرقم قالا سمعنا رسول الله يقول إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا . (صحيح لغيره)

68_ روي أحمد في مسنده (20171) عن أبي حرة الرقاشي عن عمه قال كنت آخذا بزمام ناقة رسول الله في أوسط أيام التشريق أذود عنه الناس فقال يا أيها الناس هل تدرون في أي شهر أنتم ؟ وفي أي يوم أنتم ؟ وفي أي بلد أنتم ؟ قالوا في يوم حرام وشهر حرام وبلد حرام ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه . (صحيح لغيره)

69_ روي أبو نعيم في المعرفة (7744) عن سرى بنت نبهان وكانت ربة بيت في الجاهلية قالت سمعت رسول الله في حجة الوداع يقول هل تدرون أي يوم هذا ؟ قالت وهو اليوم الذي يدعون يوم الرءوس ، قالوا الله ورسوله أعلم ، قال إن هذا أوسط أيام التشريق ، قال هل تدرون أي بلد هذا ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ،

قال هذا المشعر الحرام ثم قال إني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد هذا ألا وإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا حتى تلقوا ربكم فيسألكم عن أعمالكم ، ألا فليبلغ أدناكم أقصاكم ألا هل بلغت ؟ فلما قدمت المدينة لم يلبث إلا قليلا حتى مات . (صحيح)

70_ روي البخاري في خلق أفعال العباد (399) عن عبد الكريم البصري قال خرجت حين قدم يزيد بن المهلب فمررنا بالزجيج فإذا شيخ كبير قال سمعت رسول الله في حجة الوداع وأنا تحت جران ناقته قال أيها الناس أتدرون أي شهر هذا ؟

هذا شهر حرام وبلد حرام ويوم حرام ، ألا إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام بينكم كحرمة يومكم هذا إلى يوم تلقونه ، اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاثا فليبلغ الشاهد الغائب ، فإذا هو العداء بن خالد العامري . (حسن لغيره)

71_ روي الشجري في الأمالي الخميسية (1748) عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال لما كان ذات يوم ركب رسول الله ناقته ثم وقف فقال أتدرون أي يوم هذا ؟ فسكتنا حتى رأينا أنه سيسميه سوى اسمه فقال أليس يوم النحر فقلنا بلى ، ثم قال أتدرون أي شهر هذا ؟ فسكتنا حتى رأينا أنه سيسميه سوى اسمه فقال أليس ذا الحجة ؟ فقلنا بلى ،

قال أتدرون أي بلد هذا ؟ فسكتنا حتى رأينا أنه سيسميه سوى اسمه فقال أليس البلد الحرام ؟ قلنا بلى ، قال فإن أموالكم وأعراضكم ودماءكم حرام عليكم مثل يومكم هذا ومثل شهركم هذا ومثل بلدكم هذا ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب مرتين فرب مبلغ أوعى من مبلغ ثم مال على ناقته إلى غنمه فجعل يقسمهن بين الرجلين الشاة والثلاثة الشاة . (صحيح)

72_ روي الطبراني في المعجم الكبير (4603) عن عباد القرشي قال كان ربيعة بن أمية بن خلف الجمحي هو الذي يصرخ يوم عرفة تحت لبة ناقة رسول الله وقال له رسول الله اصرخ وكان صيّتا أيها الناس أتدرون أي شهر هذا ؟ فصرخ فقالوا نعم الشهر الحرام ، قال فإن الله قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم إلى أن تلقوا ربكم كحرمة شهركم هذا ،

ثم قال اصرخ هل تدرون أي بلد هذا ؟ فصرخ قالوا نعم البلد الحرام ، قال فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام إلى يوم تلقونه كحرمة بلدكم هذا ، ثم قال اصرخ أي يوم هذا ؟ فصرخ قالوا نعم هذا يوم حرام وهذا يوم الحج الأكبر ، قال فإن الله قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم إلى يوم تلقونه كحرمة يومكم هذا . (صحيح)

73_ روي البخاري في صحيحه (3118) عن خولة الأنصارية قالت سمعت النبي يقول إن رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة . (صحيح)

74_ روي البيهقي في الكبري (10 / 155) عن الحسن البصري أن رجلا من قريش سرق ناقة فقطع رسول الله يده وكان جائز الشهادة . (مرسل صحيح)

75_ روي عبد الرزاق في مصنفه (10270) عن عمرو بن شعيب قال قضى الله ورسوله في الشهداء بأربعة على الزنا فما شهد دون أربعة على الزنا جلدوا فإن شهد أربعة على محصنين رجما وإن شهدوا على بكرين جلدا كما قال الله (مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) وغربا سنة غير الأرض التي كانا بها وتغريبهما شتى ،

وإن شهدوا على بكر ومحصن جلد البكر ورجم المحصن فلا تقبل شهادة ثلاثة ولا اثنين ولا واحد ويجلدون ثمانين ثمانين ولا تقبل لهم شهادة حتى يتبين للمسلمين منهم توبة نصوح وإصلاح ، وعلى الطلاق شهيدان وعلى النكاح شهيدان وعلى الخمر شهيدان ثم يجلد صاحبها ويخوف ويؤذى حتى تتبين منه توبة ،

ولا تجوز شهادة شهيد واحد على طلاق ولا نكاح فمن طلق وشهد عليه شهيد واحد وأنكر فإنه يستحلف بالله ما طلقت فإن حلف فهي امرأته وإن نكل فقد طلقت بما شهد به الشهيد وكان هو الشهيد الآخر إذا نكل ، ولا يجوز على الحق إلا شهيدان ثم ينفذ له حقه ، فإن شهد واحد عدل أحلف صاحب الحق مع شهيد إذا كان عدلا ،

وإن كانت دعوى لا شاهد فيها فالمطلوب أحق باليمين وبقول الطالب فإن نكل استحق صاحب الحق عينه ولا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا خصم يكون لامرئ عمر في نفس صاحبه وأمر الله بذوي عدل من الشهداء وقال (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الآية فلينظر امرؤ على ما شهد . (حسن لغيره)

76_ روي أحمد في مسنده (22288) عن عبادة بن الصامت أن النبي كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من المغنم فيقول ما لي فيه إلا مثل ما لأحدكم منه إياكم والغلول فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيامة أدوا الخيط والمخيط وما فوق ذلك ،

وجاهدوا في سبيل الله القريب والبعيد في الحضر والسفر فإن الجهاد باب من أبواب الجنة إنه لينجي الله به من الهم والغم وأقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم . (صحيح)

77_ روي ابن حبان في صحيحه (4855) عن عبادة بن الصامت قال خرج رسول الله إلى بدر فلقي العدو فلما هزمهم الله اتبعهم طائفة من المسلمين يقتلونهم وأحدقت طائفة برسول الله واستولت طائفة على العسكر والنهب فلما كفى الله العدو ورجع الذين طلبوهم قالوا لنا النفل نحن طلبنا العدو وبنا نفاهم الله وهزمهم ،

وقال الذين أحدقوا برسول الله والله ما أنتم أحق به منا هو لنا نحن أحدقنا برسول الله لأن لا ينال العدو منه غرة قال الذين استولوا على العسكر والنهب والله ما أنتم بأحق منا هو لنا فأنزل الله (يسألونك عن الأنفال) الآية فقسمه رسول الله بينهم وكان رسول الله ينفلهم إذا خرجوا بادين الربع وينفلهم إذا قفلوا الثلث ،

وقال أخذ رسول الله يوم حنين وبرة من جنب بعير ثم قال يا أيها الناس إنه لا يحل لي مما أفاء الله عليكم قدر هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيط وإياكم والغلول فإنه عار على أهله يوم القيامة وعليكم بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الهم والغم ، قال فكان رسول الله يكره الأنفال ويقول ليرد قوي المؤمنين على ضعيفهم . (صحيح)

78_ روي ابن منصور في سننه (2756) عن المطلب بن عبد الله أنه بلغه أن رسول الله جلس يوم حنين يؤتى بالغنائم فأخذ وبرة من الأرض صغيرة فأمسكها بين أصبعيه فقال يا أيها الناس والله ما يحل لي من الفيء قدر هذه الوبرة إلا الخمس وإن الخمس لمردود فيكم فاتقوا الله وأدوا المخيط والخياط واعلموا أن الغلول يوم القيامة عار ونار وشنار . (حسن لغيره)

79_ روي أحمد في مسنده (16704) عن العرباض أن رسول الله كان يأخذ الوبرة من فيء الله فيقول ما لي من هذا إلا مثل ما لأحدكم إلا الخمس وهو مردود فيكم فأدوا الخيط والمخيط فما فوقهما وإياكم والغلول فإنه عار وشنار على صاحبه يوم القيامة . (صحيح)

80_ روي أبو يعلي في مسنده (المطالب العالية / 1 / 2079) عن ثوبان قال أن النبي قال لا يحل لأحد شيء من غنائم المسلمين قليل ولا كثير خيط ولا مخيط لآخذ ولا معط إلا بحق . (حسن لغيره)

81_ روي البيهقي في الكبري (9 / 102) عن عبادة بن الصامت وعنده أبو الدرداء أن النبي صلى إلى بعير من المقسم فلما فرغ من صلاته أخذ منه قردة بين إصبعيه وهي في وبرة فقال ألا إن هذا من غنائمكم وليس منه إلا الخمس والخمس مردود عليكم ، فأدوا الخيط والمخيط وأصغر من ذلك وأكبر ،

فإن الغلول عار على أهله في الدنيا والآخرة وجاهدوا الناس في الله القريب منهم والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم وأقيموا حدود الله في السفر والحضر وعليكم بالجهاد فإنه باب من أبواب الجنة عظيم ينجي الله به من الهم والغم . (صحيح لغيره)

82_ روي البيهقي في الكبري (6 / 324) عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال أتيت النبي وهو بوادي القرى وهو يعرض فرسا فقلت يا رسول الله ما تقول في الغنيمة ؟ قال لله خمسها وأربعة أخماس للجيش ، قلت فما أحد أولى به من أحد ؟ قال لا ولا السهم تستخرجه من جنبك ليس أنت أحق به من أخيك المسلم . (صحيح)

83_ روي الطبراني في المعجم الكبير (2432) عن أبي مالك الأشعري أنه قدم هو وأصحابه في سفينة ومعه فرس أبلق فلما أرسلوا وجدوا إبلا كثيرة من إبل المشركين فأخذوها فأمرهم أبو مالك أن ينحروا منها بعيرا فيستعينوا بها ثم مضى على قدميه حتى قدم على النبي فأخبره بسفره وأصحابه والإبل الذي أصابوا ثم رجع إلى أصحابه فقال الذين عند رسول الله أعطنا يا رسول الله من هذه الإبل ،

فقال اذهبوا إلى أبي مالك فلما أتوه قسمها أخماسا خمسا بعث به إلى رسول الله وأخذ ثلث الباقي بعد الخمس فقسمه بين أصحابه والثلثين الباقيين بين المسلمين فقسم بينهم فجاءوا إلى رسول الله فقالوا ما رأينا مثل ما صنع أبو مالك بهذا المغنم ، فقال رسول الله لو كنت أنا ما صنعت إلا كما صنع . (حسن)

84_ روي في مسند زيد (1 / 359) عن علي قال قال رسول الله لعنت سبعة فلعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة ، الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمخالف لسنتي والمستحل من عترتي ما حرم الله والمتسلط بالجبروت ليعز ما أذل الله ويذل ما أعز الله والمستحل ما حرم الله والمستأثر على المسلمين بفيئهم مستحلا له . (صحيح)

85_ روي الطبراني في المعجم الكبير (17 / 43) عن عمرو بن سعواء اليافعي قال قال رسول الله سبعة لعنتهم وكل نبي مجاب ، الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمستحل حرمة الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي والمستأثر بالفيء والمتجبر بسلطانه ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله . (حسن لغيره)

86_ روي الدارقطني في سننه (3359) عن أبي هريرة عن النبي قال إذا سرق السارق فاقطعوا يده فإن عاد فاقطعوا رجله فإن عاد فاقطعوا يده فإن عاد فاقطعوا رجله . (صحيح لغيره)

87_ روي أبو نعيم في الحلية (1385) عن عبد الله بن زيد الجهني أن رسول الله قال من سرق متاعا فاقطعوا يده فإن سرق فاقطعوا رجله فإن سرق فاقطعوا يده فإن سرق فاقطعوا رجله فإن سرق فاضربوا عنقه . (صحيح لغيره)

88_ روي البيهقي في الكبري (8/ 271) عن عبد الله بن الحارث بن أبي ربيعة قال أتي بالسارق فقالوا يا رسول الله هذا غلام لأيتام من الأنصار والله ما نعلم لهم مالا غيره فتركه ثم أتي به الثانية فتركه ثم أتي به الثالثة فتركه ،

ثم أتي به الرابعة فتركه ثم أتي به الخامسة فقطع يده ثم أتي به السادسة فقطع رجله ثم أتي به السابعة فقطع يده ثم أتي به الثامنة فقطع رجله . (حسن لغيره) . وتركه لأنه غلام من العبيد ولهم أحكام خلاف أحكام من ليس بعبد .

89_ روي ابن راهوية في مسنده (المطالب العالية / 1865) عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة و ابن سابط الأحول حدثاه أن النبي أتي بعبد فقيل هذا سرق وقامت عليه البينة ووجدت معه سرقته فقال النبي هذا عبد لأيتام ليس لهم غيره فتركه ،

ثم أتي به الثانية والثالثة ثم الرابعة فتركه أربع مرات ثم أتي به الخامسة فقطع يده ثم أتي به السادسة فقطع رجله ثم السابعة فقطع يده ثم الثامنة فقطع رجله . (حسن لغيره) . وفي هذه الرواية تصريح بأنه كان عبدا .

90_ روي الدارقطني في سننه (3356) عن جابر بن عبد الله قال أتي رسول الله بسارق فقطع يده ثم أتي به قد سرق فقطع رجله ثم أتي به قد سرق فقطع يده ثم أتي به قد سرق فقطع رجله ثم أتي به قد سرق فأمر به فقتل . (صحيح لغيره)

91_ روي الطبراني في المعجم الكبير (17 / 182) عن عصمة بن مالك قال سرق مملوك في عهد النبي فرفع إلى رسول الله فعفا عنه ثم رفع إليه الثانية وقد سرق فعفا عنه ثم رفع الثالثة فعفا عنه ثم رفع إليه الرابعة وقد سرق فعفا عنه ثم رفع إليه الخامسة وقد سرق فقطع يده ثم رفع إليه السادسة فقطع رجله ثم رفع إليه السابعة فقطع يده ثم رفع إليه الثامنة فقطع رجله وقال رسول الله أربع بأربع . (صحيح لغيره)

92_ روي البخاري في صحيحه (2648) عن عروة بن الزبير أن امرأة سرقت في غزوة الفتح فأتي بها رسول الله ثم أمر بها فقطعت يدها ، قالت عائشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله . (صحيح)

93_ روي البخاري في صحيحه (3475) عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقال ومن يكلم فيها رسول الله فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله فكلمه أسامة فقال رسول الله أتشفع في حد من حدود الله ،

ثم قام فاختطب ثم قال إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها . (صحيح)

94_ روي مسلم في صحيحه (1690) عن عائشة زوج النبي أن قريشا أهمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد النبي في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله فأتي بها رسول الله فكلمه فيها أسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله فقال أتشفع في حد من حدود الله ؟ فقال له أسامة استغفر لي يا رسول الله ،

فلما كان العشي قام رسول الله فاختطب فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وإني والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها . (صحيح)

95_ روي البيهقي في الكبري (8 / 279) عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي بقطع يدها . (صحيح)

96_ روي النسائي في الصغري (4887) عن ابن عمر أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع فتجحده فأمر النبي بقطع يدها . (صحيح)

97_ روي النسائي في الكبري (7335) عن ابن عمر أن امرأة كانت تستعير الحلي للناس ثم تمسكه فقال رسول الله لتتب هذه المرأة إلى الله ورسوله وترد ما تأخذ على القوم ثم قال رسول الله قم يا بلال فخذ بيدها فاقطعها . (حسن)

98_ روي ابن ماجة في سننه (2548) عن مسعود بن سويد قال لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله أعظمنا ذلك وكانت امرأة من قريش فجئنا إلى النبي نكلمه وقلنا نحن نفديها بأربعين أوقية فقال رسول الله تطهر خير لها ،

فلما سمعنا لين قول رسول الله أتينا أسامة فقلنا كلم رسول الله فلما رأى رسول الله ذلك قام خطيبا فقال ما إكثاركم علي في حد من حدود الله وقع على أمة من إماء الله والذي نفس محمد بيده لو كانت فاطمة ابنة رسول الله نزلت بالذي نزلت به لقطع محمد يدها . (صحيح)

99_ روي أبو عوانة في مستخرجه (6245) عن صفية بنت أبي عبيد أن امرأة كانت تستعير المتاع وتجحده وتمسكه ولا ترده وذكر الحديث فأمر النبي بقطع يدها . (صحيح)

100_ روي مسلم في صحيحه (1691) عن جابر أن امرأة من بني مخزوم سرقت فأتي بها النبي فعاذت بأم سلمة زوج النبي فقال النبي والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت . (صحيح)

101_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (7479) عن أم سلمة قالت إن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت قالوا من يكلم فيها رسول الله فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله فكلموه في ذلك فأتاه فقال رسول الله إنما هلك الذين من قبلكم أنه كان إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها ، فقطع يدها . (حسن لغيره)

102_ روي الشاشي في المسند (872) عن ابن مسعود أن رسول الله قطع يد امرأة سرقت حليا . (صحيح)

103_ روي مسلم في صحيحه (117) عن ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي فقالوا فلان شهيد فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة ثم قال رسول الله يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، قال فخرجت فناديت ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون . (صحيح)

104_ روي البخاري في صحيحه (3074) عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله هو في النار فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها . (صحيح)

105_ روي أحمد في مسنده (12119) عن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله استشهد مولاك فلان ؟ قال كلا إني رأيت عليه عباءة غلها يوم كذا وكذا . (صحيح لغيره)

106_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9505) عن زيد بن أسلم أن النبي قيل له في رجل كان يمسك برأس دابته عند القتال استشهد فلان فقال إنه الآن يتقلب في النار ، قيل ولم يا رسول الله ؟ فقال غل شملة يوم خيبر فقال رجل من القوم يا رسول الله إني أخذت شراكين يوم كذا وكذا ، قال شراكان من نار . (حسن لغيره)

107_ روي ابن قانع في معجمه (1583) عن قيس بن عباد قال أتي رسول الله فقيل له إن فلانا استشهد قال بل ينطلق به إلى النار في كساء غَلَّه . (حسن لغيره)

108_ روي أبو إسحاق الفزاري في السير (395) عن الحسن البصري عن النبي قال رأيت في النار رجلا عليه عباءة غلها فلقد رأيتها في النار في عنقه . (مرسل صحيح) . قال قال الحسن ثمن أربعة دارهم .

109_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (7 / 708) عن ابن عمر قال كان على ثقل النبي رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله هو في النار فذهبوا ينظرون فوجدوا عليه عباءة قد غلها . (صحيح)

110_ روي أحمد في مسنده (20212) عن عبد الله بن شقيق قال أخبرني من مع النبي وهو بوادي القرى وهو على فرسه وسأله رجل من بلقين فقال يا رسول الله من هؤلاء ؟ قال هؤلاء المغضوب عليهم فأشار إلى اليهود فقال من هؤلاء ؟ قال هؤلاء الضالون يعني النصارى ، قال وجاءه رجل فقال استشهد مولاك أو قال غلامك فلان ، قال بل هو يجر إلى النار في عباءة غلها . (صحيح)

111_ روي البزار في مسنده (3882) عن أبي رافع قال خرجت مع رسول الله فانتهيت إلى بقيع الغرقد فالتفت إلي فقال هل تسمع الذي أسمع ؟ فقلت بأبي أنت وأمي لا يا رسول الله ، قال هذا فلان بن فلان يعذب في قبره في شملة اغتلها يوم خيبر . (حسن لغيره)

112_ روي الشجري في الأمالي الخميسية (141) عن ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم خيبر قتل نفر من أصحاب رسول الله قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى ذكروا رجلا فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله كلا إني رأيته في النار في عباءة غلها أو بردة غلها ثم قال رسول الله يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس إنه لا يدخل الجنة غالٌّ ، فناديت في الناس . (حسن)

113_ روي ابن مندة في المعرفة (446) ن حنش الصنعاني قال غزونا مع أبي رويفع الأنصاري . هكذا قال يونس . وقال إبراهيم بن سعد والوهبي غزونا مع رويفع فافتتح قرية يقال لها جربة فقام خطيبا

فقال إني لا أقول إلا ما سمعت رسول الله يقول يوم خيبر قام فينا رسول الله فقال لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره يعني إتيان الحبالى من الفيء ،

ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبي ثيبا حتى يستبريها ، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنما حتى يقسم ، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه ، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه . (صحيح)

114_ روي ابن عساكر في تاريخه (52 / 391) عن البراء بن عازب قال قال رسول الله كفر بالله العظيم عشرة من هذه الأمة ، الغال والساحر والديوث وناكح المرأة في دبرها وشارب الخمر ومانع الزكاة ومن وجد سعة ومات ولم يحج والساعي في الفتن وبائع السلاح أهل الحرب ومن نكح ذات محرم منه . (حسن)

115_ روي ابن حبان في صحيحه (2838) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال لقد عرضت علي الجنة حتى لو شئت لتعاطيت قطفا من قطوفها وعرضت علي النار حتى جعلت أتقيها حتى خشيت أن تغشاكم فجعلت أقول ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرونك ،

قال فرأيت فيها الحميرية السوداء صاحبة الهرة كانت حبستها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تأكل من خشاش الأرض فرأيتها كلما أدبرت نهشت في النار ورأيت فيها صاحب بدنتي رسول الله أخا دعدع يدفع في النار بقضيبين ذي شعبتين ورأيت صاحب المحجن فرأيته في النار على محجنه متوكئا . (صحيح)

116_ روي ابن حبان في صحيحه (12 / 439) عن عبد الله بن عمرو يقول انكسفت الشمس على عهد رسول الله فقام وقمنا فصلى ثم أقبل علينا يحدثنا فقال لقد عرضت علي الجنة حتى لو شئت لتعاطيت من قطوفها وعرضت علي النار فلولا أني دفعتها عنكم لغشيتكم ، ورأيت فيها ثلاثة يعذبون امرأة حميرية سوداء طويلة تعذب في هرة لها أوثقتها فلم تدعها تأكل من خشاش الأرض ولم تطعمها حتى ماتت ،

فهي إذا أقبلت تنهشها وإذا أدبرت تنهشها ، ورأيت أخا بني دعدع صاحب السائبتين يدفع بعمودين في النار والسائبتان بدنتان لرسول الله سرقهما ورأيت صاحب المحجن متكئا على محجنه وكان صاحب المحجن يسرق متاع الحجاج بمحجنه فإذا خفي له ذهب به وإذا ظهر عليه قال إني لم أسرق إنما تعلَّق بمحجني . (صحيح)

117_ روي ابن بشكوال في غوامض الأسماء (1 / 287) عن أبي سعيد الخدري قال صلى بنا رسول الله الظهر فاستأخر عن قبلته وأعرض بوجهه وتعوذ بالله ثم دنا من قبلته حتى رأيناه يتناول بيده فلما سلم قلنا يا رسول الله لقد صنعت اليوم في صلاتك شيئا ما كنت تصنعه ،

قال أجل عرضت علي في مقامي هذا الجنة والنار فرأيت في النار ما لا يعلمه إلا الله ورأيت فيها الحميرية صاحبة الهر التي ربطته فلم تطعمه ولم تسقه ولم ترسله يأكل من خشاش الأرض حتى مات في رباطه ورأيت عمرو بن فلان يجر قصبه في النار وهو الذي سيب السوائب وبحر البحيرة ونصب الأوثان وغيّر دين إسماعيل ،

ورأيت فيها عمران الغفاري معه المحجن الذي كان يسرق الحاج . قال وقد سمى في الرابع قال قد رأيت الجنة فلم أر مثل ما فيها فتناولت منها قطفا لأريكموه فحيل بيني وبينه فقال رجل من القوم مثل ما ؟ قال كأعظم دلو فَرَت أمك قط . (صحيح)

118_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (118) عن عائشة قالت حدثني معاذ بن جبل أنه شهد إملاك رجل من الأنصار مع رسول الله فخطب رسول الله وأنكح الأنصاري وقال على الألفة والخير والطير الميمون دففوا على رأس صاحبكم فدففوا على رأسه وأقبلت السلال فيها الفاكهة والسكر فنثر عليهم فأمسك القوم فلم ينتهبوا ،

فقال رسول الله ما أزين الحلم ألا تنتهبون ؟ فقالوا يا رسول الله إنك نهيتنا عن النهبة يوم كذا وكذا فقال إنما نهيتكم عن نهبة العساكر ولم أنهكم عن نهبة الولائم ألا فانتهبوا ، قال معاذ بن جبل فوالله لقد رأيت رسول الله يحبذنا ونحبذه إلى ذلك النهب . (حسن لغيره)

119_ روي البيهقي في الكبري (7 / 287) عن معاذ بن جبل قال شهد النبي أملاك رجل من أصحابه فقال على الألفة والطير المأمون والسعة في الرزق بارك الله لكم دففوا على رأسه قال فجيء بالدف وجيء بأطباق عليه فاكهة وسكر فقال النبي انتهبوا ، فقال يا رسول الله ألم تنهنا عن النهبة ؟ قال إنما نهيتكم عن نهبة العساكر أما العرسات فلا ، قال فجاذبهم النبي وجاذبوه . (حسن لغيره)

120_ روي أبو نعيم في المعرفة (4728) عن عبد الرحمن بن فلان قال شهد النبي إملاك رجل من الأنصار فزوجه قال على الخير والألفة والطائر الميمون والسعة في الرزق دففوا على رأسه فجاءوا بالدف فضرب به وأقبلت الأطباق عليه فاكهة وسكر فنثرت عليه فكف الناس أيديهم ،

فقال رسول الله ما لكم لا تنتهبون ؟ فقالوا يا رسول الله ألم تنهنا عن النهبة ؟ فقال إنما نهيتكم عن نهبة العساكر فأما العرسات فلا ، فجاذبهم رسول الله وجاذبوه . (حسن لغيره)

121_ روي الطبراني في المعجم الكبير (17 / 244) عن أبي مسعود قال كان ينهى عن النهب في العرس . (ضعيف)

122_ روي أبو نعيم في المعرفة (5135) عن عمرو بن مالك الأشجعي قال قلت يا رسول الله أوصني فإني أتخوف ألا أراك بعد يومي هذا قال عليك بجبل الحُمُر ، قلت وما جبل الحمر ؟ قال أرض المحشر وإياك وسرية النفل فإنهم إن لقوا فروا وإن غنموا أَغَلّوا . (حسن)

123_ روي ابن منصور في سننه (2683) عن أبي النضر أن عوف بن مالك الأشجعي أتى رسول الله فقال يا رسول الله إني أخاف أن لا أراك بيومي هذا فأوصني ، قال عليك بجبل الخمر ؟ قال وما جبل الخمر ؟ قال أرض المحشر فأوصاه ثم قال إياك وسرية النفل فإنهم إن يلقوا يفرُّوا وإن يغنموا يغُلُّوا . (حسن لغيره)

124_ روي ابن أبي إياس في جزئه (16) عن حذيفة بن اليمان لما نزلت هذه الآية على رسول الله (حم ، عسق) عرفنا في وجه رسول الله الكآبة فقلنا له يا رسول الله ما هذه الكآبة التي في وجهك ؟ قال أنزلت علي آية أخبرت فيها ببلايا كثيرة وفتن تترا بأمتي من خسف وقذف ورجف وزلازل وحيات ذوات أجنحة وريح حمر ونار تحشرهم من قبل المشرق ،

وريح تقذفهم في البحر وآيات متتابعات يتبع بعضها بعضا كما يتبع السلك النظام . فقلنا له يا رسول الله ومتى ذلك الزمان ؟ قال إذا استحلت أمتي الخمر بالنبيذ والربا بالبيع والسحت بالهدية والمتجر بالزكاة فعند ذلك أملي لهم ليزدادوا إثما . (حسن)

125_ روي البزار في مسنده (6175) عن ابن عمر أمر عبد الرحمن بن عوف أن يتجهز لسرية أمره عليها فأصبح قد اعتم بعمامة كرابيس سوداء فدعاه النبي فنقضها فعممه وأرسل من خلفه أربع أصابع ثم قال هكذا يابن عوف فاعتم فإنه أعرف وأحسن ثم أمر النبي بلالا أن يرفع إليه اللواء ، فحمد الله ثم قال اغزوا جميعا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا فهذا عهد رسول الله وسنته فيكم . (صحيح)

126_ روي مسلم في صحيحه (1734) عن بريدة قال كان رسول الله إذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا ،

وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين ،

فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم ،

وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فإنكم أن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا . (صحيح)

127_ روي أحمد في مسنده (2723) عن ابن عباس قال كان رسول الله إذا بعث جيوشه قال اخرجوا بسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع . (حسن)

وقد جمعت أحاديث أحكام أهل الذمة في كتاب منفرد وهو كتاب رقم (51) من هذه السلسلة (الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين) وفيه (900) حديث .

128_ روي البزار في مسنده (5273) عن ابن عباس قال كان رسول الله إذا أمر أميرا على جيش دعاه فأمره بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا ،

وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خصال ثلاث ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى الهجرة وأخبرهم أن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم وإن هم لم يفعلوا فأخبرهم أنهم كأعراب المسلمين ليس لهم في الفيء ولا في الغنيمة شيء ويجوز عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين ،

وإن هم أرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تفعل فإنك لا تدري تصيب فيهم حكم الله أم لا ولكن أنزلهم على حكمك ، ثم إن أرادوك أن تعطيهم ذمة الله فلا تفعل ولكن أعطهم ذمتك وذمة أصحابك فإنك إن تخفر ذمتك وذمة أصحابك خير من أن تخفر ذمة الله . (صحيح لغيره)

129_ روي ابن ماجة في سننه (2857) عن صفوان بن عسال قال بعثنا رسول الله في سرية فقال سيروا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تغُلُّوا ولا تقتلوا وليدا . (صحيح)

130_ روي أبو يعلي في مسنده (7505) عن جرير بن عبد الله البجلي قال كان رسول الله إذا بعث سرية قال بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان . (صحيح لغيره)

131_ روي أبو داود في سننه (2614) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ولا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين . (حسن)

132_ روي الطبراني في المعجم الصغير (1 / 187) عن أبي بردة عن أبي موسى قال كان رسول الله إذا بعث سرية قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا ولا شيخا كبيرا . (صحيح لغيره)

133_ روي البيهقي في الكبري (9 / 89) عن علي بن أبي طالب قال كان نبي الله إذا بعث جيشا من المسلمين إلى المشركين قال انطلقوا باسم الله فذكر الحديث وفيه ولا تقتلوا وليدا طفلا ولا امرأة ولا

شيخا كبيرا ولا تغورن عينا ولا تعقرن شجرة إلا شجرا يمنعكم قتالا أو يحجز بينكم وبين المشركين ولا تمثلوا بآدمي ولا بهيمة ولا تغدروا ولا تغلوا . (حسن لغيره)

134_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6 / 527) عن رجاء بن حيوة أن النبي قطع رجلا من المِفْصَل . (حسن لغيره)

135_ روي أبو يوسف في الخراج (1 / 167) عن عدي بن عدي أن النبي قطع رجلا من المفصل . (حسن لغيره)

136_ روي ابن أبي زمنين في تفسيره (97) عن محمد بن المنكدر قال قطع رسول الله يد سارق من الكوع وحسمها . (حسن لغيره)

137_ روي البيهقي في الكبري (8 / 269) عن عبد الله بن عمرو قال قطع النبي سارقا من المفصل . (حسن)

138_ روي ابن سعد في الطبقات (3 / 86) عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قطع رسول الله للمقداد في بني حديلة دعاه إلى تلك الناحية أبي بن كعب . (مرسل صحيح)

139_ روي البزار في مسنده (807) عن علي بن أبي طالب أن النبي قطع في بيضة من حديد قيمتها أحد وعشرون درهما . (حسن)

140_ روي أحمد في مسنده (8999) عن أبي هريرة قال كنا في سفر مع رسول الله فأرملنا وأنفضنا فآتينا على إبل مصرورة بلحاء الشجر فابتدرها القوم ليحلبوها فقال لهم رسول الله إن هذه عسى أن يكون فيها قوت أهل بيت من المسلمين أتحبون لو أنهم أتوا على ما في أزوادكم فأخذوه ؟ ثم قال إن كنتم لا بد فاعلين فاشريوا ولا تحملوا . (حسن)

141_ روي أبو داود في سننه (4394) عن صفوان بن أمية قال كنت نائما في المسجد على خميصة لي ثمن ثلاثين درهما فجاء رجل فاختلسها مني فأخذ الرجل فأتي به رسول الله فأمر به ليقطع قال فأتيته فقلت أتقطعه من أجل ثلاثين درهما ؟ أنا أبيعه وأنسئه ثمنها قال فهلا كان هذا قبل أن تأتيني به . (صحيح لغيره)

142_ روي النسائي في الصغري (4878) عن صفوان بن أمية أن رجلا سرق بردة له فرفعه إلى النبي فأمر بقطعه فقال يا رسول الله قد تجاوزت عنه فقال أبا وهب أفلا كان قبل أن تأتينا به ؟ فقطعه رسول الله . (صحيح لغيره)

143_ روي النسائي في الصغري (4881) عن صفوان بن أمية أنه طاف بالبيت وصلى ثم لف رداء له من برد فوضعه تحت رأسه فنام فأتاه لص فاستله من تحت رأسه فأخذه فأتي به النبي فقال إن هذا سرق ردائي فقال له النبي أسرقت رداء هذا ؟ قال نعم قال اذهبا به فاقطعا يده ، قال صفوان ما كنت أريد أن تقطع يده في ردائي ، فقال له فلو ما قبل هذا . (صحيح)

144_ روي الضياء في المختارة (2472) عن صفوان بن عبد الله قال قيل لصفوان بن أمية إنه من لم يهاجر هلك فدعا براحلته فركبها فأتى المدينة فقال له رسول الله ما جاء بك يا أبا وهب قال بلغني أنه لا دين لمن لا هجرة له قال ارجع إلى أباطح مكة ،

فرجع فدخل المسجد فتوسد رداءه فجاء رجل فسرقه فأتي به النبي فقال يا رسول الله سرق هذا ردائي فأمر النبي بقطعه فقلت يا رسول الله لم يبلغ ردائي ما تقطع فيه يد رجل قد جعلتها صدقة عليه فقال رسول الله فهلا قبل أن تأتيني به . (صحيح)

145_ روي النسائي في الصغري (4880) عن عطاء بن أبي رباح أن رجلا سرق ثوبا فأتي به رسول الله فأمر بقطعه فقال الرجل يا رسول الله هو له . قال فهلا قبل الآن . (حسن لغيره)

146_ روي البيهقي في الكبري (8 / 265) عن طاوس قال قيل لصفوان بن أمية بن خلف إنه لا دين لمن لم يهاجر فقال والله لا أصل إلى بيتي حتى أذهب إلى المدينة فأتى المدينة فدل على العباس فبينا هو نائم في المسجد وعلى رأسه قصة فجاء سارق فسرقها فأخذها منه فجاء به إلى النبي فأمر النبي بقطعه فقال يا رسول الله هي له ، فقال فهلا قبل أن تأتي به . (حسن لغيره)

147_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18938) عن عمرو بن دينار أن قالوا لصفوان بن أمية بن خلف بعد الفتح لا دين لمن لا هجرة له فجاء النبي مهاجرا فقال النبي لترجعن أبا وهب إلى أباطح مكة قال هذا سارق سرق خميصة لي فقال النبي اقطعوا يده قال هي له يا رسول الله ، قال فهلا قبل أن تأتيني به فأما إذا جئتني به فلا فقطعت يده . (حسن لغيره)

148_ روي الطبراني في المعجم الكبير (7336) عن يزيد بن صفوان بن أمية أن لصا أتى أباه وهو نائم فاستل إزاره من تحت رأسه فاستيقظ فأخذه فأتى به النبي فأمر به أن يقطع فقال يا رسول الله قد أحللته له قال فهلا قبل أن تأتيني به إن الإمام إذا انتهى إليه حد من حدود الله أقامه . (حسن لغيره)

149_ روي ابن سعد في الطبقات (8 / 380) عن حبيب بن أبي ثابت يرفع الحديث أن فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد سرقت على عهد رسول الله حليا فاستشفعوا على النبي بغير واحد وكلموا أسامة بن زيد ليكلم رسول الله وكان رسول الله يشفعه فلما أقبل أسامة ورآه النبي قال لا تكلمني يا أسامة فإن الحدود إذا انتهت إلي فليس لها متروك لو كانت ابنة محمد فاطمة لقطعتها . (حسن لغيره)

150_ روي النسائي في الصغري (4882) عن ابن عباس قال كان صفوان نائما في المسجد ورداؤه تحته فسرق فقام وقد ذهب الرجل فأدركه فأخذه فجاء به إلى النبي فأمر بقطعه قال صفوان يا رسول الله ما بلغ ردائي أن يقطع فيه رجل قال هلا كان هذا قبل أن تأتينا به . (صحيح لغيره)

151_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 374) عن ابن عباس أن صفوان بن أمية أتى النبي برجل قد سرق حلة له ثم قال يا رسول الله هبه لي فقال رسول الله فهلا قبل أن تأتينا به . (صحيح)

152_ روي الضياء في المختارة (2215) عن أنس أن رجلا سرق مجنا على عهد رسول الله فقوم خمسة دراهم فقطعه . (صحيح)

153_ روي الضياء في المختارة (37) عن الحارث بن حاطب أن رجلا سرق على عهد النبي فأتي به فقالوا إنه سرق فقال مرتين اقتلوه فقالوا إنما سرق قال فاقطعوا يده فقطع . (صحيح)

154_ روي الدارقطني في سننه (3366) عن عبد الرحمن بن عوف قال أتي النبي بسارق فأمر بقطعه قال لا غرم عليه . (حسن)

155_ روي البخاري في صحيحه (3073) عن أبي هريرة قال قام فينا النبي فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره قال لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء على رقبته فرس له حمحمة يقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك ،

وعلى رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك وعلى رقبته صامت فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك أو على رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك . (صحيح)

156_ روي مسلم في صحيحه (1833) عن أبي هريرة قال قام فينا رسول الله ذات يوم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره ثم قال لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك ،

لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حمحمة فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك ،

لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك . (صحيح)

157_ روي ابن حبان في صحيحه (3270) عن ابن عمر أن النبي بعث سعد بن عبادة مصدقا وقال إياك يا سعد أن تجيء يوم القيامة ببعير له رغاء فقال لا أجده ولا أجيء به فأعفاه . (صحيح)

158_ روي أبو يعلي في مسنده (إتحاف الخيرة / 5708) عن ابن عمر عن النبي أنه استعمل سعد بن عبادة فأتى النبي ليسلم عليه فقال له النبي إياك يا سعد أن تجيء يوم القيامة بحمل تحمله على عنقك بعيرا له رغاء فقال يا رسول الله فإن فعلت فإن ذلك لكائن ؟ قال نعم قال علمت يا نبي الله أني أسأل فاعفني فأعفاه . (صحيح)

159_ روي ابن خزيمة في صحيحه (2230) عن أبي حميد الساعدي قال بعث رسول الله رجلا من أهل اليمن على زكاتها فجاء بسواد كثير فإذا أرسلت إليه من يتوفاه منه قال هذا لي وهذا لكم فإن سئل من أين لك هذا ؟

قال أهدي لي فهلا إن كان صادقا أهدي له وهو في بيت أبيه أو أمه ، ثم قال لا أبعث رجلا على عمل فيغتل منه شيئا إلا جاء به يوم القيامة على رقبة بعير له رغاء أو بقرة تخور أو شاة تيعر ثم قال اللهم هل بلغت . (صحيح)

160_ روي البيهقي في معرفة السنن (2396) عن طاوس قال استعمل رسول الله عبادة بن الصامت على صدقة فقال اتق الله يا أبا الوليد لا تأت يوم القيامة ببعير تحمله على رقبتك له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها ثؤاج فقال يا رسول الله إن ذا لكذا فقال رسول الله إي والذي نفسي بيده إلا من رحم الله . قال والذي بعثك بالحق لا أعمل على اثنين أبدا . (حسن لغيره)

161_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9493) عن قتادة قال كان النبي إذا غنم مغنما بعث مناديا لا يغلن رجل مخيطا فما دونه ألا لا يغلن رجل بعيرا فيأتي به على ظهره يوم القيامة له رغاء ألا لا يغلن فرسا فيأتي به يوم القيامة على ظهره له حمحمة . (حسن لغيره)

162_ روي أبو إسحاق الفزاري في السير (487) عن يحيى بن أبي كثير قال قال رسول الله لأعرفن رجلا يجيء يوم القيامة ببعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها ثغاء أو عبد له صياح أو فرس لها حمحمة أو بغل له شحج قد غلَّه . (حسن لغيره)

163_ روي ابن المنذر في تفسيره (1137) عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله يبعث مناديه عند الغنائم فيقول ألا لا يغلن رجل مخيطا فما فوقه ألا لا أعرفن رجلا يغل بعيرا يأتي به يوم القيامة حامله على عنقه له رغاء ألا لا أعرفن رجلا يغل فرسا يأتي به يوم القيامة حامله على عنقه له حمحمة ،

ألا لا أعرفن أحدا يغل شاة يأتي بها يوم القيامة حاملها على عنقه لها ثغاء فيسمع من ذلك ما شاء الله أن يسمع . ذكر لنا أن نبي الله كان يقول اجتنبوا الغلول فإنه عار وشنار ونار . (حسن لغيره)

164_ روي ابن ماجة في سننه (1810) عن عبد الله بن أنيس حدثه أنه تذاكر هو و عمر بن الخطاب يوما الصدقة فقال عمر ألم تسمع رسول الله حين يذكر غلول الصدقة أنه من غل منها بعيرا أو شاة أتي به يوم القيامة يحمله . (صحيح)

165_ روي أحمد في مسنده (27910) عن يزيد بن قنافة سمع النبي قال وذكر الصدقة قال لا يجيئن أحدكم بشاة لها يُعَار يوم القيامة . (صحيح)

166_ روي أحمد في مسنده (21470) عن يزيد بن قنافة أنه سمع النبي وذكر الصدقة فقال لا يجيئن أحدكم بشاة له رُغَاء . (صحيح لغيره)

167_ روي أحمد في مسنده (21954) عن سعد بن عبادة عن رسول الله قال له قم على صدقة بني فلان وانظر لا تأتي يوم القيامة ببكر تحمله على عاتقك أو على كاهلك له رغاء يوم القيامة قال يا رسول الله اصرفها عني فصرفها عنه . (حسن لغيره)

168_ روي البيهقي في الكبري (4 / 158) عن عبادة أن رسول الله بعثه على الصدقة فقال يا أبا الوليد اتق لا تأتي يوم القيامة ببعير تحمله له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها ثؤاج فقال يا رسول الله إن ذلك لكائن قال أي والذي نفسي بيده إن ذلك لكذلك إلا من رحم الله قال فوالذي بعثك بالحق لا أعمل على شيء أبدا أو قال على اثنين . (صحيح)

169_ روي ابن خزيمة في صحيحه (2125) عن قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري أن رسول الله بعثه ساعيا فقال أبوه لا تخرج حتى تحدث برسول الله عهدا فلما أراد الخروج أتى رسول الله قال له رسول الله يا قيس لا تأت يوم القيامة على رقبتك بعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها يعار ولا تكن كأبي رغال ،

فقال سعد وما أبو رغال ؟ قال مصدق بعثه صالح فوجد رجلا بالطائف في غنمه قريبة من المائة شصاص إلا شاة واحدة وابن صغير لا أم له فلبن تلك الشاة عيشه فقال صاحب الغنم من أنت ؟ فقال أنا رسول رسول الله فرحب قال هذه غنمي فخذ أيها أحببت فنظر إلى الشاة اللبون فقال هذه فقال الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها ،

فقال إن كنت تحب اللبن فأنا أحبه فقال خذ شاتين مكانها فأبى فلم يزل يزيده ويبذل حتى بذل له خمس شياه شصاص مكانها فأبى عليه فلما رأى ذلك عمد إلى قوسه فرماه فقتله فقال ما ينبغي لأحد أن يأتي رسول الله بهذا الخبر أحد قبلي فأتى صاحب الغنم صالحا النبي فأخبره فقال صالح اللهم العن أبا رغال اللهم العن أبا رغال فقال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف قيسا من السعاية . (صحيح)

170_ روي الطبري في الجامع (6 / 203) عن ابن عباس قال قال رسول الله لا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل شاة لها ثغاء ينادي يا محمد يا محمد فأقول لا أملك لك من الله شيئا قد بلغتك ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل جملا له رغاء يقول يا محمد يا محمد فأقول لا أملك لك من الله شيئا قد بلَّغْتُك ،

ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل فرسا له حمحمة ينادي يا محمد يا محمد فأقول لا أملك لك من الله شيئا قد بلغتك ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل قشعا من أدم ينادي يا محمد يا محمد فأقول لا أملك لك من الله شيئا قد بلغتك . (حسن لغيره)

171_ روي الطبراني في المعجم الكبير (11585) عن ابن عباس أن رسول الله بعث رجلا يصدق يقال له ابن الأتبية فصدق ثم رجع إلى رسول الله فقال يا رسول الله ما تعديت ولا تركت لهم حقا ولقد أهدي إلي فقبلت الهدية فجلس رسول الله على المنبر فقال إني أبعث رجالا على الصدقة فيأتي أحدهم فيقول والله ما تعديت ولا تركت لهم حقا ولقد أهدي إليّ فقبلت الهدية ،

ألا جلس ذلك في حفش فينتظر ما هذا الذي يهدى له ؟ إياكم أن يأتي أحدكم على عنقه بعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها يعار ثم رفع يديه حتى نظر إلى بياض إبطيه ثم قال اللهم هل بلغت . (حسن)

172_ روي أبو داود في سننه (2947) عن أبي مسعود الأنصاري قال بعثني النبي ساعيا ثم قال انطلق أبا مسعود ولا ألفينك يوم القيامة تجيء على ظهرك بعير من إبل الصدقة له رغاء قد غللته قال إذا لا أنطلق قال إذا لا أكرهك . (صحيح)

173_ روي ابن شبة في تاريخ المدينة (874) عن ابن شهاب قال أقبل وفد ثقيف بعد قتل عروة بن مسعود بضعة عشر رجلا هم أشراف ثقيف فيهم كنانة بن عبد ياليل وهو رأسهم يومئذ وفيهم عثمان بن أبي العاص بن بشر وهو أصغر الوفد حتى قدموا على رسول الله يريدون الصلح والقضية وهو بالمدينة حين رأوا أن قد فتحت مكة وأسلم عامة العرب ،

فقال المغيرة بن شعبة يا رسول الله أنزل علي قومي فأكرمهم فإني حديث الجرم فيهم فقال رسول الله لا أمنعك أن تكرم قومك ولكن تنزلهم حيث يسمعون القرآن قال وكان من جرم المغيرة في قومه أنه كان أجيرا لثقيف فإنهم أقبلوا من مضر حتى إذا كانوا ببساق عدا عليهم وهم نيام فقتلهم ثم أقبل بأموالهم حتى أتى رسول الله فقال أخمس مالي هذا ؟ قال وما نبأه ؟

قال كنت أجيرا لثقيف فلما سمعت بك قتلتهم وهذه أموالهم فقال رسول الله إنا لسنا بغدر وأبى أن يخمس ما معه وأنزل النبي وفد ثقيف في المسجد وبنى لهم خياما لكي يسمعوا القرآن ويروا الناس إذا صلوا وكان النبي إذا خطب لم يذكر نفسه فلما سمعه وفد ثقيف قالوا يأمرنا أن نشهد أنه رسول الله ولا يشهد هو به في خطبتهم .

فلما بلغه قولهم قال فأنا أول من شهد أني رسول الله وكانوا يغدون عليه كل يوم ويخلفون عثمان بن أبي العاص في رحالهم لأنه أصغرهم فكان عثمان كلما رجع إليه الوفد وقالوا بالهاجرة عمد لرسول الله

فسأله عن الدين واستقرأه فاختلف إليه عثمان مرارا حتى فقه وعلم وكان إذا وجد النبي نائما عمد لأبي بكر وكان يكتم ذلك من أصحابه ،

فأعجب رسول الله بعثمان وأحبه فمكث الوفد يختلفون إلى رسول الله وهو يدعوهم إلى الإسلام فأسلموا فقال له كنانة بن عبد ياليل هل أنت مقاضينا حتى نرجع إليك ؟ قال نعم إن أنتم أقررتم بالإسلام قاضيتكم وإلا فلا قضية ولا صلح بيني وبينكم قالوا أرأيت الزنا فإنا قوم نغترب ؟

قال هو عليكم حرام إن الله قال (ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلا) ، قالوا أرأيت الربا ؟ قال والربا حرام قالوا فإنها أموالنا كلها ؟ قال لكم رءوس أموالكم فإن الله قال (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين) ،

قالوا أفرأيت الخمر فإنها عصير أعنابنا ولا بد لنا منه ؟ قال فإن الله قد حرمها فقال (يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) فارتفع القوم وخلا بعضهم ببعض فقال سفيان بن عبد الله ويحكم إنا نخاف إن خالفناه يوما كيوم مكة انطلقوا فيه فلنكافئه على ما سألنا ،

فأتوه فقالوا نعم لك ما سألت وقالوا أرأيت الربة ماذا نصنع فيها ؟ قال اهدموها قالوا هيهات لو تعلم الربة أنك تريد هدمها قتلت أهلينا قال عمر ويحك يا ابن عبد ياليل ما أحمقك إنما الربة حجر لا يدري من عبده ممن لا يعبده قال إنا لم نأتك يا ابن الخطاب قالوا يا رسول الله أرسل أنت فاهدمها فإنا لن نهدمها أبدا ،

قال فسأبعث إليكم من يكفيكم هدمها فكاتبوه فقال كنانة بن عبد ياليل ائذن لنا قبل رسولك ثم ابعث في آثارنا فإني أعلم بقومي . فأذن لهم وأكرمهم وحملهم قالوا يا رسول الله أمر علينا رجلا منا فأمر عليهم عثمان بن أبي العاص لما رأى من حرصه على الإسلام وقد كان علم سورا من القرآن قبل أن يخرج ،

فقال كنانة بن عبد ياليل أنا أعلم الناس بثقيف فاكتموهم القضية وخوفوهم بالحرب والفناء وأخبروهم أن محمدا سألنا أمورا أبيناها عليه وسألنا أن نهدم اللات ونبطل أموالنا في الربا ونحرم الخمر والزنا . فخرجت ثقيف حين دنا الوفد منهم يتلقونهم ،

فلما رأوهم قد ساروا العنق وقطروا الإبل وتغشوا ثيابهم كهيئة القوم قد حزنوا وكربوا ولم يرجعوا بخير فلما رأت ثقيف ما في وجوه القوم قال بعضهم لبعض ما جاء وفدكم بخير ولا رجعوا به . فدخل الوفد فعمدوا إلى اللات فنزلوا عندها واللات بيت كان بين ظهري الطائف بستر ويهدى لها الهدي ضاهوا به بيت الله وكانوا يعبدونها ،

فيقول ناس من ثقيف حين نزل الوفد عليها كأنهم لا عهد لهم برؤيتها ورجع كل رجل منهم إلى أهله وأتى كل رجل منهم جانبه من ثقيف فسألوه ماذا جئتم به وما رجعتم به ؟ قالوا أتينا رجلا غليظا يأخذ من أمره ما شاء قد ظهر بالسيف وأداخ العرب وأدان له الناس ،

فعرض علينا أمورا شدادا هدم اللات وترك الأموال في الربات إلا رءوس أموالنا وتحريم الخمر . قالت ثقيف فوالله لا نقبل هذا أبدا فقال الوفد فأصلحوا السلاح وتيسروا للقتال ورموا حصنكم . فمكث بذلك ثقيف يومين أو ثلاثة يريدون زعموا القتال ثم ألقي في قلوبهم الرعب ،

فقالوا والله ما لنا طاقة به أداخ العرب كلها فارجعوا إليه وأعطوه ما سأل وصالحوه عليه فلما رأى الوفد أنهم قد رعبوا وخافوا واختاروا الأمن على الخوف والحرب قال الوفد فإنا قد قاضيناه وأعطانا ما أحببنا وشرط لنا ما أردنا ووجدناه أتقى الناس وأوفاهم وأرحمهم وأصدقهم وقد بورك لنا ولكم في مسيرنا إليه وفيما قاضيناه عليه فانهوا القضية واقبلوا عاقبة الله ،

قالت ثقيف فلم كتمتمونا هذا الحديث وغممتمونا به أشد الغم ؟ قالوا أردنا أن ينزع الله من قلوبكم نخوة الشيطان . فأسلموا مكانهم واستسلموا ومكثوا أياما ثم قدمت عليهم رسل رسول الله أميرهم خالد بن الوليد وفيهم المغيرة بن شعبة ،

فلما قدموا عمدوا إلى اللات فهدموها وقد استكفت ثقيف الرجال منهم والنساء والصبيان حتى خرج العواتق من الحجال لا ترى عامة ثقيف أنها مهدومة ويظنون أنها ممتنعة فقام المغيرة بن شعبة فأخذ الكرزن وقال لأضحكنكم من ثقيف فضرب بالكرزن ثم سقط يرتكض فارتج أهل المدينة بصيحة واحدة قالوا أبعد الله المغيرة قد قتلته الربة حين رأوه ساقطا ،

وقالوا من شاء منكم فليتقرب وليجتهد على هدمها فوالله لا يستطاع أبدا فوثب المغيرة فقال قبحكم الله يا معشر ثقيف إنما هي لكاع حجارة ومدر اقبلوا عافية الله واعبدوه ثم ضرب الباب فكسره ثم علا على سورها وعلا الرجال معه فما زالوا يهدمونها حجرا حجرا حتى سووها بالأرض وجعل صاحب المفاتيح يقول ليغضبن الأساس وليخسفن بهم ،

فلما سمع ذلك المغيرة قال يا خالد دعني أحفر أساسها فحفروه حتى أخرجوا ترابها وانتزعوا حليها وأخذوا ثيابها فبهتت ثقيف وقالت عجوز منهم أسلمها الرضاع وتركوا المصاع . وأقبل الوفد حتى

دخلوا على رسول الله بحليها وكسوتها وقسمها من يومه وحمد الله على نصره وإعزاز دينه فهذا حديث ثقيف . (مرسل صحيح)

174_ روي أحمد في مسنده (20172) عن أبي حرة الرقاشي عن عمه قال كنت آخذا بزمام ناقة رسول الله في أوسط أيام التشريق أذود عنه الناس فقال يا أيها الناس هل تدرون في أي شهر أنتم ؟ وفي أي يوم أنتم ؟ وفي أي بلد أنتم ؟ قالوا في يوم حرام وشهر حرام وبلد حرام ،

قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه ثم قال اسمعوا مني تعيشوا ألا لا تظلموا ألا لا تظلموا إنه لا يحل مال امرئ إلا بطيب نفس منه ألا وإن كل دم ومال ومأثرة كانت في الجاهلية تحت قدمي هذه إلى يوم القيامة ،

وإن أول دم يوضع دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ، ألا وإن كل ربا كان في الجاهلية موضوع وإن الله قضى أن أول ربا يوضع ربا العباس بن عبد المطلب لكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تُظلمون ،

ألا وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ثم قرأ (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم) ،

ألا لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ، ألا إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون ولكنه في التحريش بينكم ، فاتقوا الله في النساء فإنهن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئا وإن لهن عليكم ولكم عليهن حقا أن لا يوطئن فرشكم أحدا غيركم ولا يأذن في بيوتكم لأحد تكرهونه فإن خفتم

نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح ، - قال حميد قلت للحسن ما المبرح ؟ قال المؤثر - ،

ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف وإنما أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ألا ومن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها وبسط يديه فقال ألا هل بلغت ألا هل بلغت ألا هل بلغت ؟ ثم قال ليبلغ الشاهد الغائب فإنه رب مبلغ أسعد من سامع . (حسن)

175_ روي الترمذي في سننه (1335) عن معاذ بن جبل قال بعثني النبي إلي اليمن ، فلما سرت أرسل في أثري فرددت ، فقال أتدري لم بعثت إليك ؟ لا تصيبن شيئا بغير إذني فإنه غلول ، ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ، لهذا دعوتك فامض لعملك . (صحيح لغيره)

176_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18915) عن الحسن البصري قال أتي النبي بسارق سرق طعاما فلم يقطعه . (مرسل صحيح)

177_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (7131) عن أبي حازم الأنصاري قال أتي النبي يوم بدر بنطع من الغنيمة فقيل استظل به يا رسول الله ، فقال تحبون أن يستظل نبيكم بظل من نار يوم القيامة ؟ . (حسن لغيره)

178_ روي أبو إسحاق الفزاري في السير (475) عن شمر بن عطية قال لما كان يوم بدر أظلوا رسول الله بنطع من الفيء فقال أردتم أن تظلوا نبيكم بنار . (حسن لغيره)

179_ روي البيهقي في السنن الكبري (8 / 266) عن عائشة أن النبي أتي برجل كان يسرق الصبيان فأمر بقطعه . (حسن)

180_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 375) عن أبي هريرة أن النبي أتي بسارق قد سرق شملة فقالوا يا رسول الله إن هذا سرق ، فقال رسول الله ما إخاله سرق ، فقال السارق بلى يا رسول الله ، فقال رسول الله اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم ايتوني به ، فقطع ثم أتي به فقال تب إلى الله ، فقال تبت إلى الله ، فقال تاب الله عليك . (صحيح)

181_ روي الترمذي في سننه (1447) عن عبد الرحمن بن محيريز قال سألت فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في عنق السارق أمن السُنّة هو ؟ قال أتي رسول الله بسارق فقطعت يده ثم أمر بها فعلقت في عنقه . (صحيح)

182_ روي ابن ماجة في سننه (2588) عن ثعلبة بن عمرو أن عمرو بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس جاء إلى رسول الله فقال يا رسول الله إني سرقت جملا لبني فلان فطهرني ، فأرسل إليهم النبي فقالوا إنا افتقدنا جملا لنا ، فأمر به النبي فقطعت يده ، قال ثعلبة أنا أنظر إليه حين وقعت يده وهو يقول الحمد لله الذي طهرني منك أردت أن تدخلي جسدي النار . (صحيح)

183_ روي في مسند الربيع (961) عن جابر بن زيد عن النبي أنه قطع سارقا فلما قطعه قال له إن يمينك سبقتك إلى النار فإن تبت رد الله عليك يمينك وإلا يتبع آخر جسدك أوله . (حسن لغيره)

184_ روي عبد الرزاق في مصنفه (13585) عن ابن المنكدر أن النبي قطع رجلا ثم أمر به فحسم وقال تب إلى الله فقال أتوب إلى الله فقال النبي إن السارق إذا قطعت يده وقعت في النار فإن عاد تبعها وإن تاب استشلاها . (حسن لغيره)

185_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (5 / 345) عن الحسن البصري أن رجلا من قريش سرق بعيرا فقطع النبي يده . (صحيح لغيره)

186_ روي ابن حبان في صحيحه (545) عن سهل بن الحنظلية أن عيينة والأقرع سألا النبي شيئا فأمر معاوية أن يكتب به لهما ففعل ، وختمه النبي وأمره بدفعه إليهما ، فأما عيينة فقال ما فيه ؟ فقال فيه ما أمرتُ به ، فقبله وعقده في عمامته ،

وأما الأقرع فقال أحمل صحيفة لا أدري ما فيها كصحيفة المتلمس ؟ فأخبر معاوية النبي بقوبهما فخرج النبي في حاجته فمر ببعير مناخ علي باب المسجد من أول النهار ، ثم مر به من آخر النهار وهو علي حاله ، فقال أين صاحب هذا البعير ؟

فابتغي فلم يوجد ، فقال اتقوا الله في هذه البهائم اركبوها صحاحا وكلوها سمانا ، كالمتسخط آنفا ، إنه من سأل وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر من جمر جهنم ، قال يا رسول الله وما يغنيه ؟ قال ما يغديه ويعشيه . (صحيح)

187_ روي أحمد في مسنده (10621) عن أبي سعيد الخدري قال قال عمر يا رسول الله لقد سمعت فلانا وفلانا يحسنان الثناء يذكران أنك أعطيتهما دينارين ، قال فقال النبي لكن والله فلانا ما هو كذلك لقد أعطيته من عشرة إلى مائة فما يقول ذاك ، أما والله إن أحدكم ليخرج مسألته من عندي يتأبطها نارا

، قال قال عمر يا رسول الله لم تعطيها إياهم ؟ قال فما أصنع ؟ يأبون إلا ذاك ويأبى الله لي البُخْل . (صحيح)

188_ روي ابن حبان في صحيحه (3414) عن عمر بن الخطاب أنه دخل على النبي فقال يا رسول الله رأيت فلانا يشكر ذكر أنك أعطيته دينارين ، فقال لكن فلانا قد أعطيته ما بين العشرة إلى المئة فما يشكره ولا يقوله ، إن أحدكم ليخرج من عندي لحاجته متأبطها وما هي إلا النار ، قال قلت يا رسول الله لم تعطهم ؟ قال يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل . (صحيح)

189_ روي ابن حبان في صحيحه (3412) عن عمر بن الخطاب قال قلت للنبي إني رأيت فلانا يدعو ويذكر خيرا ويذكر أنك أعطيته دينارين ، قال لكن فلان أعطيته ما بين كذا إلى كذا فما أثنى ولا قال خيرا . (صحيح)

190_ روي الخرائطي في المكارم (563) عن جابر قال قال رسول الله إن قوما يجيئونني فأعطيهم ما يتأبطون في كذا إلا النار ، فقالوا يا رسول الله لم تعطيهم ؟ قال إنهم خيروني بين أن أعطيهم أو أبخل ، وإني لست ببخيل وإني والله لم يرض الله لي البخل . (صحيح لغيره)

191_ روي ابن منصور في سننه (2723) عن عمرو بن دينار قال لما كان يوم بدر جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله إن فلانا غل قطيفة من المغنم ، فسأله النبي هل فعلت ؟ قال لا ، فنظر النبي إلى الرجل الذي أخبره فقال احفروا ها هنا ، فحفروا فاستخرجوا القطيفة ، فقالوا يا رسول الله استغفر له ، فقال دعونا من الأخر . (مرسل صحيح)

192_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9506) عن عمرو بن دينار قال أتى رجل النبي يوم أحد فقال يا رسول الله إن فلانا غل كذا وكذا ، فقال له النبي أي فلان هل فعلت ؟ قال لا ، قال فنظر النبي إلى الرجل الذي أخبره فقال يا رسول الله احفروا هاهنا ، فحفروا فاستخرجوا قطيفة فقالوا يا رسول الله استغفر له ، فقال دعونا من أبي خَرء ، يعني العَذِرة . (مرسل صحيح)

193_ روي الطبراني في المعجم الكبير (7028) عن سمرة بن جندب قال أتاه يعني النبي رجل من الأعراب يستفتيه عن الرجل ما الذي يحل له ؟ والذي يحرم عليه في ماله ونسكه وماشيته وعتره وفرعه من نتاج إبله وعقمه ؟ فقال له رسول الله أحل لك الطيبات وأحرم عليك الخبائث ،

إلا أن تفتقر إلى طعام فتأكل منه حتى تستغني عنه ، وأنه سأله الرجل حينئذ ، فقال ما فقري الذي آكل ذلك إذا بلغته أم غناي الذي يغنيني عنه ؟ فقال رسول الله إذا كنت ترجو نتاجا فتبلغ بلحوم ماشيتك إلى نتاجك ، أو كنت ترجو غيثا فتصيبه مدركا فتبلغ إليه بلحوم ماشيتك إلى نتاجك ،

أو كنت ترجو فائدة مالها فتبلغها بلحوم ماشيتك ، وإذا كنت لا ترجو من ذلك شيئا فأطعم أهلك ما بدا لك حتى تستغني عنه ، قال الأعرابي وما غناي الذي أدعه إذا وجدته ؟ قال إذا رويت أهلك غبوقا من اللبن فاجتنب ما حرم عليك من الطعام ،

وأما مالك فإنه ميسور كله ليس منه حرام غير أن في نتاجك من إبلك فرعا وفي نتاجك من غنمك فرعا تغدوه ماشيتك حتى تستغني ، ثم إن شئت فأطعمه أهلك وإن شئت تصدق بلحمه ، وأمره أن يعتر من الغنم من كل مائة عشرا . (حسن)

194_ روي الطبري في الجامع (8 / 97) عن عروة بن الزبير عمن حدثه أن رجلا من الأعراب أتى النبي يستفتيه في الذي حرم الله عليه والذي أحل له ، فقال له النبي يحل لك الطيبات ويحرم عليك الخبائث إلا أن تفتقر إلى طعام لك فتأكل منه حتى تستغني عنه ، فقال الرجل وما فقري الذي يحل لي وما غناي الذي يغنيني عن ذلك ؟

فقال النبي إذا كنت ترجو نتاجا فتبلغ بلحوم ماشيتك إلى نتاجك أو كنت ترجو غنى تطلبه فتبلغ من ذلك شيئا فأطعم أهلك ما بدا لك حتى تستغني عنه ، فقال الأعرابي ما غناي الذي أدعه إذا وجدته ؟ فقال النبي إذا أرويت أهلك غبوقا من الليل فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام وأما مالك فإنه ميسور كله ليس فيه حرام . (حسن لغيره)

195_ روي مسلم في صحيحه (1053) عن أبي سعيد الخدري يقول قام رسول الله فخطب الناس فقال لا والله ما أخشى عليكم أيها الناس إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا ، فقال رجل يا رسول الله أيأتي الخير بالشر ؟ فصمت رسول الله ساعة ، ثم قال كيف قلت ؟

قال قلت يا رسول الله أيأتي الخير بالشر ؟ فقال له رسول الله إن الخير لا يأتي إلا بخير أو خير هو ؟ إن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم إلا آكلة الخضر أكلت حتى إذا امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس ثلطت أو بالت ثم اجترت فعادت فأكلت ، فمن يأخذ مالا بحقه يبارك له فيه ، ومن يأخذ مالا بغير حقه فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع . (صحيح)

196_ روي البخاري في صحيحه (2842) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قام على المنبر فقال إنما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الأرض ، ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ بإحداهما وثنى بالأخرى ، فقام رجل فقال يا رسول الله أويأتي الخير بالشر ؟

فسكت عنه النبي ، قلنا يوحى إليه وسكت الناس كأن على رءوسهم الطير ، ثم إنه مسح عن وجهه الرحضاء فقال أين السائل آنفا أوخير هو ؟ ثلاثا ، إن الخير لا يأتي إلا بالخير وإنه كلما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم كلما أكلت حتى إذا امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت ، وإن هذا المال خضرة حلوة ،

ونعم صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين ، ومن لم يأخذه بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيامة . (صحيح)

197_ روي مسلم في صحيحه (1054) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا ، قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله ؟ قال بركات الأرض قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر ؟ قال لا يأتي الخير إلا بالخير لا يأتي الخير إلا بالخير لا يأتي الخير إلا بالخير ،

إن كل ما أنبت الربيع يقتل أو يلم إلا آكلة الخضر فإنها تأكل حتى إذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس ثم اجترت وبالت وثلطت ثم عادت فأكلت ، إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو ، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع . (صحيح)

198_ روي الطبري في الجامع (20 / 510) عن قتادة قوله (ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض) الآية ، قال كان يقال خير الرزق ما لا يطغيك ولا يلهيك ، وذكر لنا أن نبي الله قال أخوف ما أخاف على أمتي زهرة الدنيا وكثرتها ،

فقال له قائل يا نبي الله هل يأتي الخير بالشر ؟ فقال النبي وهل يأتي الخير بالشر ؟ فأنزل الله عليه عند ذلك ، وكان إذا نزل عليه كرب لذلك وتربد وجهه ، حتى إذا سري عن نبي الله قال هل يأتي الخير بالشر ؟ يقولها ثلاثا ، إن الخير لا يأتي إلا بالخير يقولها ثلاثا ،

وكان وتر الكلام ولكنه والله ما كان ربيع قط إلا أحبط أو ألم فأما عبد أعطاه الله مالا فوضعه في سبيل الله التي افترض وارتضى فذلك عبد أريد به خير وعزم له على الخير ، وأما عبد أعطاه الله مالا فوضعه في شهواته ولذاته وعدل عن حق الله عليه فذلك عبد أريد به شر وعزم له على شر . (حسن لغيره)

199_ روي الخرائطي في المكارم (1079) عن ابن عباس أن قوما من عرينة جاءوا إلى النبي فأسلموا وكان منهم مواربة قد شلت أعضاؤهم واصفرت وجوههم وعظمت بطونهم ، فأمر بهم النبي إلى إبل الصدقة يشربون من أبوالها وألبانها ،

فشربوا حتى صحوا وسمنوا فعمدوا إلى راعي النبي فقتلوه واستاقوا الإبل وارتدوا عن الإسلام ، وجاء جبريل فقال يا محمد ابعث في آثارهم ، فبعث ثم قال ادع بهذا الدعاء اللهم إن السماء سماؤك والأرض أرضك والمشرق مشرقك والمغرب مغربك ،

اللهم ضيق الأرض برحبها حتى تجعلها عليهم أضيق من مسك حمل حتى تقدرني عليهم أو تعثرني عليهم ، قال فجاءوا بهم فأنزل الله (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف) الآية ،

فأمره جبريل أن من أخذ المال وقتل أن يصلب ومن قتل ولم يأخذ المال يقتل ومن أخذ المال ولم يقتل تقطع يده ورجله من خلاف ، وقال ابن عباس هذا الدعاء لكل آبق وكل من ضلت له ضالة من إنسان وغيره ، يدعو بهذا الدعاء ويكتبه في شيء ويدفن في مكان نظيف إلا قدره الله عليه . (حسن)

200_ روي ابن ماجة في سننه (2330) عن أبي موسى أن رسول الله اختصم إليه رجلان بينهما دابة وليس لواحد منهما بينة فجعلها بينهما نصفين . (صحيح)

201_ روي أبو داود في سننه (3616) عن أبي هريرة أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ليس لواحد منهما بينة ، فقال النبي استهما على اليمين ما كان أحبا ذلك أو كرها . (صحيح)

202_ روي البيهقي في السنن الصغير (4737) عن سعيد بن المسيب يقول اختصم رجلان إلى رسول الله في أمر فجاء كل واحد منهما بشهداء عدول على عدة واحدة ، فأسهم رسول الله بينهما وقال اللهم أنت تقضي بينهما ، فقضى للذي خرج له السهم . (حسن لغيره)

203_ روي عبد الرزاق في مصنفه (15202) عن تميم بن طرفة أن رجلين اختصما إلى النبي في بعير فأقام كل واحد منهما شاهدين فقسمه النبي بينهما . (حسن لغيره)

204_ روي البيهقي في السنن الصغير (4721) عن جابر بن عبد الله أن رجلين تداعيا دابة فأقام كل واحد منهما البينة أنها دابته نتجها فقضى رسول الله للذي هي في يده . (حسن لغيره)

205_ روي في مسند أبي حنيفة (رواية ابن يعقوب / 33) عن جابر بن عبد الله عن النبي أن رجلين اختصما إليه في ناقة أقام كل واحد أنها ناقته نتجت عنده فقضى بها للذي هي في يده . (حسن لغيره)

206_ روي الطبراني في المعجم الكبير (2064) عن جابر بن سمرة عن النبي قال أصاب العدو ناقة رجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين فعرفها صاحبها فأتى النبي ، فأمره النبي أن يأخذها بالثمن الذي اشتراها به من العدو وإلا خلى بينه وبينها . (صحيح)

207_ روي الطبراني في المعجم الكبير (1835) عن جابر بن سمرة أن رجلين اختصما إلى النبي في بعير فأقام كل واحد منهما شاهدين أنه له فجعله النبي بينهما . (صحيح لغيره)

208_ روي ابن قانع في معجم الصحابة (1952) عن مخول بن يزيد يقول نصبت حبائل لي بالأبواء فوقع في حبل منها ظبي فأفلت بالحبل فأخذه رجل ، فاختصمنا فيه فتساوقنا إلى رسول الله وهو جالس تحت ظل شجرة مستظل بنطع فاختصمنا إليه ، فقضى به بيننا نصفين . (صحيح لغيره)

209_ روي ابن ماجة في سننه (2850) عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا رسول الله يوم حنين إلى جنب بعير من المقاسم ثم تناول شيئا من البعير فأخذ منه قردة يعني وبرة فجعل بين إصبعيه ، ثم قال يا أيها الناس إن هذا من غنائمكم أدوا الخيط والمخيط فما فوق ذلك فما دون ذلك ، فإن الغلول عار على أهله يوم القيامة وشنار ونار . (صحيح لغيره)

210_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (1864) عن عبد الله بن عمرو قال لما انصرف رسول الله من غزوة حنين وكان ببعض الطريق سأله الناس ورهقوه فخافت ناقته ، فأخذت سمرة بردائه فقال النبي ردوا علي ردائي أتخافون عليّ البخل ؟ فوالله لو أفاء الله عليكم مثل عدد سمر تهامة نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا ،

فلما كان عند قسم الخمس قام إليه رجل يستحله مخيطا أو خياطا ، فقال ردوا الخياط والمخيط فإن الغلول عار ونار وشنار على أهله يوم القيامة ، ثم رفع وبرة من ذروة سنام بعير فقال ما لي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم . (صحيح)

211_ روي مسدد في مسنده (إتحاف الخيرة / 1640) عن أبي إدريس الخولاني أن رسول الله صلى ذات يوم إلى صفحة بعير فلما قضى صلاته إذا هو بفروة من وبر ، فأخذها بيده فقال ألا إن هذه من غنائمكم وإنما لي فيها كنصيب أحدكم من الخمس والخمس مردود فيكم ، ألا فأدوا الخيط والمخيط وما هو فوق ذلك وما هو دون ذلك . (حسن لغيره)

212_ روي أبو يعلي في مسنده (إتحاف الخيرة / 6135) عن العرباض بن سارية أن رسول الله أخذ وبرة من الفيء فقال مالي منه مثل هذه إلا مثل ما لأحدكم إلا الخمس وهو مردود عليكم ، فأدوا الخيط والمخيط وما فوق ذلك ، وإياكم والغلول فإنه عار ونار وشنار على صاحبه يوم القيامة . (صحيح)

213_ روي أبو نعيم في معرفة الصحابة (158) عن ثابت بن رفيع قال سمعت رسول الله يقول إياكم والغلول ثم ذكر الحديث . (صحيح)

214_ روي الدولابي في الكني (1214) حدثنا أبو طالوت قال كنت مع عبد الملك بن عبد الله الخثعمي وكان قد أدرك القرن الأول حتى إذا كنا بمقطعة الأنهار من درب الحدب لقي عبد الله بن بسر ومعه كتاب من عزى ،

فقال يا ابن أخي ما هذا ؟ قال اشتريت والله من صاحب المقاسم ، فقال يا ابن أخي اتق الغلول ، فإني سمعت رسول الله يقول الخيط والمخيط وما فوق ذلك في النار . (حسن لغيره)

215_ روي الطبراني في المعجم الكبير (20 / 303) عن المستورد الفهري قال قال رسول الله ردوا المخيط والخياط من غل مخيطا أو خياطا كلف أن يجيء به وليس بجاء . (حسن لغيره)

216_ روي ابن حبان في صحيحه (5281) عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال إذا أتى أحدكم على راعي إبل فلينادي يا راعي الإبل ثلاثا ، فإن أجابه وإلا فليحلب وليشرب ولا يحملن ، وإذا أتى أحدكم على حائط فلينادا ثلاثا يا أصحاب الحائط فإن أجابه وإلا فليأكل ولا يحملن . (صحيح)

217_ روي ابن ماجة في سننه (2300) عن أبي سعيد عن النبي قال إذا أتيت على راع فناده ثلاث مرار فإن أجابك وإلا فاشرب في غير أن تفسد ، وإذا أتيت على حائط بستان فناد صاحب البستان ثلاث مرات فإن أجابك وإلا فكل في أن لا تفسد . (صحيح)

218_ روي أبو يعلي في مسنده (المطالب العالية / 2387) عن مخول بن يزيد قال قلت يا رسول الله نلقى الإبل وبها لبن وهي مصراة ونحن محتاجون ، قال ناد يا صاحب الإبل ثلاثا فإن جاء وإلا فاحلل صرارها ثم اشرب ثم صر وأبق للبن داعية . (صحيح لغيره)

219_ روي الطبراني في المعجم الكبير (6878) عن سمرة قال قال رسول الله إذا مر أحدكم بماشية فلينادا ثلاثا فإن أجابه أحد وإلا حلب وشرب . (صحيح)

220_ روي ابن حبان في صحيحه (3216) عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك فيه ، ومن جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان إصره عليه . (صحيح)

221_ روي ابن حبان في صحيحه (4809) عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله إذا أصاب مغنما أمر بلالا فنادى في الناس فيجيء الناس بغنائمهم فيخمسه ويقسمه ، فأتاه رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال أما سمعت بلالا ينادي ثلاثا ؟ قال نعم ، قال فما منعك أن تجيء به ؟ فاعتذر إليه فقال رسول الله كن أنت الذي يجيء به يوم القيامة فلن أقبله منك . (صحيح)

222_ روي الحاكم في مستدركه (2 / 139) عن عبد الله بن عمر قال كان النبي إذا أصاب غنيمة أمر بلالا فنادى ثلاثا فيرفع الناس ما أصابوا ثم يأمر به فيخمس ، فأتاه رجل بزمام من شعر وقد قُسمت الغنيمة ، فقال له هل سمعت بلالا ينادي ثلاثا ؟ قال نعم ، قال فما منعك أن تأتي به ؟ فاعتذر إليه ، فقال له كن أنت الذي توافي به يوم القيامة فإني لن أقبله منك . (صحيح لغيره)

223_ روي الطبري في الجامع (11 / 581) عن قتادة قوله (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله) الآية ذكر لنا أن رجلا من الأنصار أتى على مجلس من الأنصار فقال لئن آتاه الله مالا ليؤدين إلى كل ذي حق حقه ، فآتاه الله مالا فصنع فيه ما تسمعون ،

قال (فلما آتاهم من فضله بخلوا به) إلى قوله (وبما كانوا يكذبون) ذكر لنا أن نبي الله حدث أن موسى لما جاء بالتوراة إلى بني إسرائيل قالت بنو إسرائيل إن التوراة كثيرة وإنا لا نفرغ لها فسل لنا ربك جماعا من الأمر نحافظ عليه ونتفرغ فيه لمعايشنا ،

قال يا قوم مهلا مهلا هذا كتاب الله ونور الله وعصمة الله ، قال فأعادوا عليه فأعاد عليهم قالها ثلاثا ، قال فأوحى الله إلى موسى ما يقول عبادي ؟ قال يا رب يقولون كيت وكيت ، قال فإني آمرهم بثلاث إن حافظوا عليهن دخلوا بهن الجنة أن ينتهوا إلى قسمة الميراث فلا يظلموا فيها ،

ولا يدخلوا أبصارهم البيوت حتى يؤذن لهم ، وأن لا يطعموا طعاما حتى يتوضئوا وضوءهم للصلاة ، قال فرجع بهن نبي الله إلى قومه ففرحوا ورأوا أنهم سيقومون بهن ، قال فوالله ما لبث القوم إلا قليلا حتى حقحقوا وانقطع بهم ، فلما حدث نبي الله بهذا الحديث عن بني إسرائيل قال تقبلوا لي ستا أتقبل لكم الجنة ، قالوا ما هن يا رسول الله ؟

قال إذا حدثتم فلا تكذبوا وإذا وعدتم فلا تخلفوا وإذا اؤتمنتم فلا تخونوا وكفوا أبصاركم وأيديكم وفروجكم أبصاركم عن الخيانة وأيديكم عن السرقة وفروجكم عن الزنا . (مرسل صحيح)

224_ روي الطبراني في المعجم الكبير (7224) عن شريك رجل من الصحابة عن النبي قال من زنى خرج منه الإيمان ، ومن شرب الخمر غير مكره ولا مضطر خرج منه الإيمان ، ومن انتهب نهبة يستسمر فيها الناس خرج منه الإيمان ، فإن تاب تاب الله عليه . (صحيح لغيره)

225_ روي أبو داود في سننه (4412) عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا سرق المملوك فبعه ولو بنَشّ . (صحيح)

226_ روي أحمد في مسنده (8797) عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أبق العبد وقال مرة إذا سرق العبد فبعه ولو بنش . (صحيح)

227_ روي ابن أبي شيبة في مسنده (المطالب العالية / 212) عن جابر قال جاء رجل إلى النبي فقال أرأيت رجلا قرأ أول الليل ثم سرق آخره ؟ فقال رسول الله إذا قرأ أوله حجزه آخره أن يسرق اجلس . (حسن)

228_روي النسائي في السنن الصغري (4892) عن سعيد بن المسيب أن امرأة من بني مخزوم استعارت حليا على لسان أناس فجحدتها فأمر بها النبي فقطعت . (حسن لغيره)

229_ روي أبو داود في سننه (4396) عن عائشة قالت استعارت امرأة تعني حليا على ألسنة أناس يعرفون ولا تعرف هي فباعته فأخذت فأتي بها النبي فأمر بقطع يدها وهي التي شفع فيها أسامة بن زيد وقال فيها رسول الله ما قال . (صحيح)

230_ روي الترمذي في سننه (4396) عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي بقطع يدها . (صحيح)

231_ روي البخاري في صحيحه (2597) عن أبي حميد الساعدي قال استعمل النبي رجلا من الأزد يقال له ابن الأتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا أهدي لي قال فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر يهدى له أم لا ، والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منه شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته إن كان بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر ، ثم رفع بيده حتى رأينا عفرة إبطيه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت - ثلاثا - . (صحيح)

232_ روي البخاري في صحيحه (6636) عن أبي حميد الساعدي أنه أخبره أن رسول الله استعمل عاملا فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا أهدي لي فقال له أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدى لك أم لا ،

ثم قام رسول الله عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا أهدي لي أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فنظر هل يهدى له أم لا ،

فوالذي نفس محمد بيده لا يغل أحدكم منها شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه إن كان بعيرا جاء به له رغاء وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار وإن كانت شاة جاء بها تيعر فقد بلغت ، ثم رفع رسول الله يده حتى إنا لننظر إلى عفرة إبطيه ، وقد سمع ذلك معي زيد بن ثابت من النبي فسلوه . (صحيح)

233_ روي البخاري في صحيحه (6979) عن أبي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله رجلا على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية فقال رسول الله فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا ،

ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فيأتي فيقول هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته ، والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة ،

فلأعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر ثم رفع يده حتى رئي بياض إبطه يقول اللهم هل بلغت بصر عيني وسمع أذني . (صحيح)

234_ روي الطبراني في مسند الشاميين (3106) عن أبي حميد الأنصاري ثم الساعدي أنه أخبره أن رسول الله استعمل عاملا على الصدقة فأتاه العامل حين فرغ من عمله فقال يا رسول الله هذا الذي لكم وهذا الذي أهدي إلي فقال رسول الله فهلا قعدت في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدى لك أم لا ،

ثم قام النبي عشية على المنبر فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ، وقال أما بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا أهدي إليّ ، فهلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا ،

والذي نفس محمد بيده لا يغل أحد منكم منها شيئا إلا جاء يوم القيامة يحمله على عنقه إن كان بعيرا جاء له رغاء وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار وإن كانت شاة جاء بها تيعر فقد بلغت ، ثم رفع النبي يديه حتى إنا لننظر إلى عفرة إبطيه . (صحيح)

235_ روي ابن حبان في صحيحه (4515) عن أبي حميد الساعدي يقول استعمل رسول الله ابن اللتبية على الصدقة فلما جاء حاسبه النبي فقال هذا لكم وهذه هدية أهديت إليّ ، فقال النبي ألا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك ،

فلما صلى رسول الله الظهر قام فخطب فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد ما بال أقوام نوليهم أمورا مما ولانا الله ونستعملهم على أمور مما ولاني الله ثم يأتي أحدهم فيقول هذا لكم وهذه أهديت إلي ، ألا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته ،

والذي نفس محمد بيده لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا جاء يوم القيامة يحمله على عاتقه فلا أعرفن رجلا يحمل على عنقه يوم القيامة بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر.ثم بسط يده حتى رأيت بياض إبطيه بصر عيني وسمع أذني ثم قال ألا هل بلغت ثلاثا ، الشهيد على ذلك زيد بن ثابت الأنصاري يحك منكبي منكبه . (صحيح)

236_ روي أبو نعيم في تثبيت الإمامة (115) عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه كلم عثمان بن عفان فقال وأما في شأن الوليد بن عقبة فسنأخذ فيه بالحق إن شاء الله ثم دعا عليا فأمره أن يجلده فجلده وقد ولى رسول الله ابن اللتبية واستعمله على الصدقات فجاء بمال وسواد كثير لم يدفعه إلى رسول الله وقال هذا مما أهدي إليّ ،

فعزله رسول الله وأخذ ما معه وولى علي بن أبي طالب المختار بن أبى المدائن فأتاه بصرة فقال هذا من أجور المؤمنات فقال علي بن أبي طالب قاتله الله لو شق عن قلبه لوجد ملآن بحب اللات والعزى وهو أفسق من الوليد بن عقبة فأخذ المال ولحق بمعاوية . (مرسل ضعيف)

237_ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 899) عن عائشة أن النبي بعث رجلا مصدقا يقال له ابن اللتبية فصدق ثم رجع إلى النبي فقال يا رسول الله ما تركت لكم حقا ولقد أهدي إليّ فقبلت الهدية فجلس رسول الله على المنبر فقال إني أبعث رجالا على الصدقة فيأتي أحدهم فيقول والله ما تعديت ولا تركت لكم حقا ولكن أهدي إليّ فقبلت الهدية ،

ألا جلس ذلك في حفش أمه فينظر من هذا الذي يهدي له إياكم وأن يأتي أحدكم على عاتقه ببعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر ثم رفع يديه حتى نظر إلى بياض إبطيه . (حسن)

238_ روي الخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة (1 / 181) عن عبد الله بن عباس أن رسول الله بعث رجلا يصدق يقال له ابن اللتبية فرجع إلى النبي فقال يا رسول الله ما تعديت ولا تركت لكم حقا وقد أهدي إلي فقبلت الهدية فجلس النبي على المنبر فقال يأيها الناس إني أبعث رجلا أمناء على الصدقة فيأتيني أحدكم فيقول والله ما تعديت ولا تركت لكم حقا وقد أهدي إليّ فقبلت الهدية فكأنه يرى ذلك له ،

أفلا يجلس ذلك خشفة حتى ينظر من هذا الذي يهدي له إياكم أيها الناس أن يأتي أحدكم يوم القيامة على عاتقه ببعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها يعار ، ثم رفع يديه حتى نظر إلى بياض إبطيه وهو يقول اللهم هل بلغت ثلاث مرات . (حسن)

239_ روي البيهقي في السنن الصغير (4731) عن أبي هريرة أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ليس لواحد منهما بينة فقال النبي استهما على اليمين ما كان أحبا ذلك أو كرها . (صحيح)

240_ روي الدارقطني في سننه (3430) عن عبد الله بن عمرو قال كان صفوان بن أمية بن خلف نائما في المسجد ثيابه تحت رأسه فجاء سارق فأخذها فأتي به النبي فأقر السارق فأمر به النبي أن يقطع ، فقال صفوان يا رسول الله أيقطع رجل من العرب في ثوبي ؟ فقال رسول الله أفلا كان هذا قبل أن تجيء به ، ثم قال رسول الله اشفعوا ما لم يتصل إلى الوالي فإذا أوصل إلى الوالي فعفا فلا عفا الله عنه ثم أمر بقطعه من المفصل . (ضعيف)

241_ روي ابن حبان في صحيحه (16 / 534) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال دخلت الجنة فإذا أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء ، ورأيت فيها ثلاثة يعذبون امرأة من حمير طوالة ربطت هرة لها لم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض فهي تنهش قبلها ودبرها ، ورأيت فيها أخا بني دعدع الذي كان يسرق الحاج بمحجنه فإذا فطن له قال إنما تعلق بمحجني ، والذي سرق بدنتي رسول الله . (صحيح)

242_ روي أحمد في الزهد (1170) عن عبد الله بن عمر عن النبي قال دخلت الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها الأغنياء ، ورأيت فيها ثلاثة يعذبون امرأة من حمير

طوال ربطت هرة فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض فهي تنهش قلبها ودبرها ورأيت أخا دعدع الذي كان يسرق الحاج بمحجنه فإذا فطن له قال إنما تعلق بمحجني والذي سرق بدنتي رسول الله . (صحيح)

243_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18597) عن سعيد بن المسيب أن المزني سأل رسول الله فقال يا رسول الله ضالة الغنم ؟ فقال رسول الله اقبضها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب فاقبضها حتى يأتي باغيها ، فقال يا رسول الله فضالة الإبل ؟ فقال رسول الله معها السقاء والحذاء وتأكل في الأرض ولا يخاف عليها الذئب فدعها حتى يأتي باغيها ،

فقال يا رسول الله فما وجد من مال ؟ فقال رسول الله ما كان بطريق ميتاء أو قرية مسكونة فعرفه سنة فإن أتى باغيه فرده إليه وإن لم تجد باغيا فهو لك فإن أتى باغ يوما من الدهر فرده إليه ، فقال يا رسول الله فما وجد في قرية خربة ؟ قال فيه وفي الركاز الخمس ، فقال يا رسول الله حريسة الجبل ؟ فقال رسول الله فيها غرامتها ومثلها معها وجلدات نكال ،

فقال يا رسول الله فالثمر المعلق في الشجر ؟ فقال رسول الله غرامته ومثله معه وجلدات نكال ، قال يا رسول الله فما ضمه الجرين والمراح ؟ فقال رسول الله ما بلغ ثمن المجن قطعت يد صاحبه وكان ثمن المجن عشرة دراهم فما كان دون ذلك فغرامته ومثله وجلدات نكال ،

وقال رسول الله تعافوا فيما بينكم قبل أن تأتوني فما بلغ من حد فقد وجب ، وعن أبي هريرة عن النبي قال أن غرامتها ومثلها معها ، وعن زيد بن خالد الجهني أنه سأل رسول الله عن ضالة راعي الغنم ؟ فقال هي لك أو لأخيك أو للذئب ، قال ما تقول يا رسول الله في ضالة الإبل ؟

قال ما لك ولها ؟ معها سقاؤها وحذاؤها وتأكل من أطراف الشجر ، وقال يا رسول الله ما تقول في الورق إذا وجدتها ؟ قال أعلم وعاءها ووكاءها وعددها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها فادفعها إليه وإلا فهي لك استمتع بها أو نحوا من هذا . (صحيح)

244_ روي ابن منصور في سننه (2754) عن عمرو بن دينار و عبد الله بن عمرو أن رسول الله لما انصرف عن حنين وهو على ناقته فأخذت سمرة بردائه ، فقال ردوا عليّ ردائي تخافون علي البخل والله لو أفاء الله علي مثل سمر تهامة نعما لقسمته عليكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا ،

فلما كان عند قسمة الخمس أتاه رجل يستحله مخيطا أو خياطا ، فقال إياكم والغلول فإنه عار وشنار ونار ثم رفع وبرة من ظهر بعيره فقال ما يحل لي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذا إلا الخمس وهو مردود عليكم . (صحيح)

245_ روي ابن زنجويه في الأموال (484) عن عمرو بن شعيب قال لما أصاب رسول الله هوازن يوم حنين انصرف فلما هبط من ثنية الأراك ضوى إليه المسلمون يسألونه غنائمهم حتى عدلوا ناقته عن الطريق إلى سمرات فمرشن ظهره وأخذن رداءه ،

فقال ناولوني ردائي فوالذي نفسي بيده لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا لو كان لكم مثل سمرات تهامة نعما لقسمته بينكم ، فنزل ونزل الناس حوله فأقبلت هوازن فقالت يا رسول الله أنتم الولد ونحن الوالد ،

أتيناك نتشفع بك إلى المؤمنين ونتشفع بالمؤمنين إليك ما أصبتم من ذرارينا ونسائنا فردوه إلينا وما أصبتم من أموالنا فلله ولرسوله طيبة به أنفسنا ، فقال رسول الله إذا كان العشي فقوموا فقولوا مثل مقالتكم هذه ، فلما كان العشي قام رسول الله وقامت هوازن ،

فقالوا يا رسول الله أنتم الولد ونحن الوالد أتيناك نتشفع بك إلى المؤمنين ونتشفع بالمؤمنين إليك ما أصبتم من ذرارينا ونسائنا فردوه إلينا وما أصبتم من أموالنا فهو لله ولرسوله طيبة به أنفسنا ، فقال رسول الله ما كان لله ولرسوله فهو لكم ، وقال المهاجرون وما كان لنا فهو لله ولرسوله ، وقالت الأنصار ما كان لنا فهو لله ولرسوله ،

وقال الأقرع بن حابس ما كان لي ولبني تميم فلا أهبه ، وقال عيينة بن بدر وما كان لي ولغطفان فلا أهبه وقال العباس بن مرداس ما كان لي ولبني سليم فلا أهبه ، وقالت بنو سليم ما كان للعباس فليصنع به ما شاء وما كان لنا فهو لله ولرسوله وأخذ رسول الله وبرة بين أصبعيه ،

فقال إنه لا يحل لي من غنائمكم مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود فيكم فأدوا الخيط والمخيط فإن الغلول عار ونار وشنار على أهله يوم القيامة ، وإن قوي المؤمنين يرد على ضعيفهم وأقصاهم على أدناهم ويعقد عليهم أدناهم . (حسن لغيره)

246_ روي النسائي في الصغري (862) عن أبي رافع قال كان رسول الله إذا صلى العصر ذهب إلى بني عبد الأشهل فيتحدث عندهم حتى ينحدر للمغرب ، قال أبو رافع فبينما النبي يسرع إلى المغرب مررنا بالبقيع فقال أف لك أف لك ،

قال فكبر ذلك في ذرعي فاستأخرت وظننت أنه يريدني فقال ما لك امش فقلت أحدثت حدثا ، قال ما ذاك قلت أففت بي ، قال لا ولكن هذا فلان بعثته ساعيا على بني فلان فغل نمرة فدرع الآن مثلها من نار . (صحيح)

247_ روي مالك في الموطأ (رواية أبي مصعب الزهري / 926) عن أبي هريرة أنه قال خرجنا مع رسول الله عام خيبر فلم نغنم ذهبا ولا ورقا إلا الأموال والثياب والمتاع ، قال فوجه رسول الله نحو وادي القرى فأهدى ، وكان رفاعة بن زيد وهب لرسول الله غلاما عبدا أسود يقال له مدعم فوجه رسول الله إلى وادي القرى ، فخرجنا حتى إذا كنا بوادي القرى ،

فبينما مدعم يحط رحل رسول الله إذ جاءه سهم عائر فأصابه فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا ، قال فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك أو بشراكين إلى رسول الله ، فقال رسول الله شِراك أو شِراكان من نار . (صحيح)

248_ روي أبو داود في سننه (4410) عن جابر بن عبد الله قال جيء بسارق إلى النبي فقال اقتلوه ، فقالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقطعوه ، قال فقطع ثم جيء به الثانية فقال اقتلوه ، فقالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقطعوه ، قال فقطع ثم جيء به الثالثة فقال اقتلوه ،

فقالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقطعوه ، ثم أتي به الرابعة فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله إنما سرق قال اقطعوه ، فأتي به الخامسة فقال اقتلوه ، قال جابر فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتررناه فألقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة . (صحيح لغيره)

249_ روي النسائي في الصغري (4977) عن الحارث بن حاطب أن رسول الله أتي بلص فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقتلوه، قالوا يا رسول الله إنما سرق قال اقطعوا يده ، قال ثم سرق فقطعت رجله ثم سرق على عهد أبي بكر حتى قطعت قوائمه كلها ،

ثم سرق أيضا الخامسة فقال أبو بكر كان رسول الله أعلم بهذا حين قال اقتلوه ثم دفعه إلى فتية من قريش ليقتلوه منهم عبد الله بن الزبير وكان يحب الإمارة فقال أمروني عليكم فأمروه عليهم ، فكان إذا ضرب ضربوه حتى قتلوه . (صحيح)

250_ روي أبو يعلي في مسنده (إتحاف الخيرة / 4770) عن محمد بن حاطب قال ذكر ابن الزبير فقال قال ما حرص على الإمارة ، قلت وما ذاك ؟ قال أتى النبي بلص فأمر بقتله فقيل إنه سرق قال اقطعوه ، ثم جيء به بعد ذلك إلى أبي بكر وقد قطعت قوائمه ،

فقال أبو بكر ما أجد لك شيئا إلا ما قضى فيك رسول الله فأمر بقتلك ، فإن كان أعلم بك فأمر بقتله أغيلمة من أبناء المهاجرين أنا فيهم قال ابن الزبير أمروني عليكم فأمرناه علينا ، فانطلقنا به إلى البقيع فقتلناه . (صحيح)

251_ روي ابن أبي شيبة في مسنده (204) عن أبي ماجد الحنفي قال كنت قاعدا عند عبد الله فأنشأ يحدثنا إن أول من قطع في الإسلام أو من المسلمين رجل من الأنصار أتي به النبي فقالوا يا رسول الله إنه سارق فقال اقطعوه ،

فكأنما استفي في وجه رسول الله رمادا قيل يا رسول الله كأنه شق عليك ، قال وما ينبغي أن تكونوا أعوان الشياطين أو لإبليس إن الله عفو يحب العفو ، إنه لا ينبغي لوالي أن يؤتى بحد إلا أقامه . (حسن)

252_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18773) عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة أن النبي أتي بعبد سرق فأتي به أربع مرات فتركه ثم أتي به الخامسة فقطع يده ثم السادسة فقطع رجله ثم السابعة فقطع يده ثم الثامنة فقطع رجله . (مرسل حسن)

253_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (28733) عن عبد الرحمن بن سابط والحارث بن عبد الله أن النبي أتي بعبد قد سرق فقطع يده ثم الثانية فقطع رجله ثم أتي به فقطع يده ثم أتي به فقطع رجله . (حسن لغيره)

254_ روي الدارقطني في سننه (3139) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال أتي رسول الله بسارق قد سرق شملة فقال أسرقت ما إخاله سرق ، قال بلى ، فقال رسول الله اقطعوه ثم احسموه فقطعوه ثم حسموه ، فقال له النبي تب فقال تبت إلى الله ، قال اللهم تب عليه . (حسن لغيره)

255_ روي البيهقي في الكبري (8 / 271) عن الحارث بن حاطب أن رجلا سرق على عهد رسول الله فأتي به النبي فقال اقتلوه ، فقالوا إنما سرق قال فاقطعوه ، ثم سرق أيضا فقطع ، ثم سرق على عهد أبي بكر فقطع ، ثم سرق فقطع حتى قطعت قوائمه ،

ثم سرق الخامسة فقال أبو بكر كان رسول الله أعلم بهذا حين أمر بقتله اذهبوا به فاقتلوه ، فدفع إلى فتية من قريش فيهم عبد الله بن الزبير فقال عبد الله بن الزبير أمروني عليكم فأمروه ، فكان إذا ضربه ضربوه حتى قتلوه . (صحيح)

256_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (2334) عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا سأل أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه به ، قال نهى رسول الله عن مهر البغي وعسب الفحل ، ونهى رسول الله عن بيع الغرر ، وقال رسول الله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ،

ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، وقال قال رسول الله صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا الشهر ثلاثين ، وقال رسول الله إني لأسمع بكاء الصبي خلفي وأنا في الصلاة فأخفف صلاتي مخافة أن تفتتن أمه . (صحيح لغيره)

257_ روي الطيالسي في مسنده (294) عن ابن مسعود عن النبي قال إن الخبيث لا يُكفّر السيئ ولكن الطيب يكفر السيئ . (صحيح)

258_ روي البزار في مسنده (1976) عن ابن مسعود عن النبي قال إن الخبيث لا يكفر الخبيث ولكن الطيب يكفر الخبيث . (صحيح)

259_ روي مسلم في صحيحه (112) عن ثابت بن الضحاك عن النبي قال ليس على رجل نذر فيما لا يملك ولعن المؤمن كقتله ، ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة ، ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله إلا قلة ، ومن حلف على يمين صبر فاجرة . (صحيح)

260_ روي ابن ماجة في سننه (2313) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لعنة الله على الراشي والمرتشي . (صحيح)

261_ روي الترمذي في سننه (1337) عن عبد الله بن عمرو قال لعن رسول الله الراشي والمرتشي . (صحيح)

262_ روي ابن حبان في صحيحه (5076) عن أبي هريرة عن النبي قال لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم . (صحيح)

263_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 99) عن ثوبان عن النبي قال لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي . (حسن لغيره)

264_ روي البيهقي في شعب الإيمان (5503) عن ثوبان قال لعن رسول الله الراشي والمرتشي والرائش قال الذي يعمل بينهما ، وإن هذا الفيء لا يحل منه خيط ولا مخيط لا آخذ ولا معطي ، وإن المُختلعات هن المنافقات ، وما من امرأة تسأل زوجها الطلاق من غير بأس فتجد ريح أو قال رائحة الجنة . (حسن لغيره)

265_ روي أبو يعلي في مسنده (4601) عن عائشة قالت لعن رسول الله الراشي والمرتشي . (صحيح لغيره)

266_ روي الطبراني في المعجم الكبير (23 / 398) عن أم سلمة أن رسول الله قال لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم . (صحيح)

267_ روي البزار في مسنده (1037) عن عبد الرحمن بن عوف قال رسول الله الراشي والمرتشي في النار . (صحيح)

268_ روي ابن منيع في مسنده (المطالب العالية / 2185) عن عمر بن محمد بن خلف الطلحي عن رجل من المهاجرين قال سمعت رسول الله يقول الراشي والمرتشي في النار . (صحيح لغيره)

269_ روي البخاري في صحيحه (5550) عن أبي بكرة عن النبي قال إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان ،

أي شهر هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال أليس ذا الحجة ، قلنا بلى ، قال أي بلد هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال أليس البلدة ، قلنا بلى ، قال فأي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال أليس يوم النحر ،

قلنا بلى ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض ، ألا هل بلغت ألا هل بلغت مرتين . (صحيح)

270_ روي مسلم في صحيحه (1681) عن أبي بكرة عن النبي أنه قال إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر مضر الذي بين جمادى وشعبان ، ثم قال أي شهر هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ،

قال أليس ذا الحجة ؟ قلنا بلى قال فأي بلد هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال أليس البلدة ؟ قلنا بلى ، قال فأي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ،

قال أليس يوم النحر ؟ قلنا بلى يا رسول الله ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم فلا ترجعن بعدي كفارا أو ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض ،

ألا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه ، ثم قال ألا هل بلغت ؟ قال ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا . (صحيح)

271_ روي ابن أبي شيبة في مسنده (المطالب العالية / 1134) عن ابن عمر قال خطب رسول الله فذكر الحديث قال يا أيها الناس إن الزمان قد استدار فهو اليوم كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله منها أربعة حرم رجب مضر بين جمادى وشعبان وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ،

إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا إلى ما حرم الله ذلك أنهم كانوا يجعلون صفرا عاما حلالا وعاما حراما ، وكذا المحرم وذلك النسيء من الشيطان ، الحديث وفيه أي بلد هذا ؟ قالوا بلد محرم قال فإن الله قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة هذا اليوم في هذا الشهر ، ألا لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم ألا فليبلغ شاهدكم غائبكم ، ثم رفع يديه فقال اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاث مرات . (صحيح لغيره)

272_ روي أبو نعيم في المعرفة (7911) عن عروة بن الزبير قال قالت هند لأبي سفيان إني أريد أن أبايع محمدا ، قال قد رأيتك تكفر من هذا الحديث أمس ، قالت إني والله ما رأيت الله عبد حق عبادته في هذا المسجد قبل الليلة والله إن يأتوا إلا مصلين قياما وركوعا وسجودا ،

قال فإنك قد فعلت ما فعلت فاذهبي برجل من قومك معك ، فذهبت مع عثمان فذهب معها فاستأذن لها ودخلت وهي مستفتية ، فقال تبايعيني على أن لا تشركي بالله شيئا ولا تسرقي ولا تزني ، فقالت أو هل تزني الحرة ؟ قال ولا تقتلي ولدك ،

فقالت إنا ربيناهم صغارا وقتلتهم كبارا ، قال قتلهم الله يا هند ، فلما فرغ من الآية بايعته فقالت يا رسول الله إني بايعتك على أن لا أسرق ولا أزني وإن أبا سفيان رجل بخيل ولا يعطني ما يكفيني إلا ما أخذت منه من غير علمه ، قال ما تقول يا أبا سفيان ؟ فقال أبو سفيان أما يابسا فلا وأما رطبا فأحله ، قال فحدثتني عائشة أن رسول الله قال لها خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف . (صحيح لغيره)

273_ روي الترمذي في سننه (1123) عن عمران بن حصين عن النبي قال لا جلب ولا جَنَب ولا شغار في الإسلام ، ومن انتهب نهبة فليس منا . (صحيح)

274_ روي ابن حبان في صحيحه (3146) عن أنس قال أخذ النبي على النساء حيث بايعهن أن لا ينحن فقلن يا رسول الله إن نساء أسعدننا في الجاهلية فنسعدهن في الإسلام ؟ فقال النبي لا إسعاد في الإسلام ولا شغار في الإسلام ولا عقر في الإسلام ولا جلب ولا جنب ومن انتهب فليس منا . (صحيح)

275_ روي الحارث في مسنده (المطالب العالية / 1559) عن وائل بن حجر قال إن رسول الله كتب كتابا فيه لا جلب ولا جنب ولا وراط ولا شغار في الإسلام وكل مسكر حرام ومن أجبا فقد أربا . (حسن لغيره)

276_ روي ابن أبي خيثمة في السفر الثاني من تاريخه (211) عن الحكم الغفاري قال نهى رسول الله عن الربا والحنتم والمزفت وعن سؤر المرأة . (صحيح لغيره)

277_ روي في مسند أبي حنيفة (رواية ابن يعقوب / 330) عن عبد الله بن عمر قال انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله قال ففزع الناس إلى النبي في المسجد قال فقام النبي فأطال القيام حتى ظنوا أنه لا يركع ثم ركع فكان ركوعه كقدر قيامه ،

ثم رفع رأسه من الركوع وكان قيامه قدر ركوعه ثم سجد فكان سجوده كقدر قيامه ثم رفع رأسه فكان جلوسه كقدر سجوده ، ثم سجد الثانية فكان سجوده كقدر جلوسه ثم قام ففعل في الثانية مثل ذلك ثم قعد فتشهد ، ثم سمعناه وهو ساجد وهو يقول ألم تعدني ألا تعذبهم وأنا فيهم ،

ثم سلم فأقبل علينا بوجهه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا كان ذلك فعليكم بالصلاة ولقد رأيتني أدنيت من النار حتى جعلت أتقي لهبها علي وعليكم ولقد رأيت سارق رسول الله ولقد رأيت فيها عبد بني دعدع سارق الحاج بمحجنة ،

فكان إذا خفي له شيء ذهب به وإذا أخذ قال إنما يتعلق بمحجنه ، ولقد رأيت فيها امرأة حميرية أدماء طوالا تعذب في هرة لها كانت تربطها فلا تطعمها ولا تتركها تأكل خشاش الأرض . (صحيح لغيره)

278_ روي مسلم في صحيحه (906) عن جابر قال انكسفت الشمس في عهد رسول الله يوم مات إبراهيم ابن رسول الله فقال الناس إنما انكسفت لموت إبراهيم فقام النبي فصلى بالناس ست ركعات بأربع سجدات بدأ فكبر ثم قرأ فأطال القراءة ،

ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه من الركوع فقرأ قراءة دون القراءة الأولى ، ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه من الركوع فقرأ قراءة دون القراءة الثانية ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه من الركوع ، ثم انحدر بالسجود فسجد سجدتين ثم قام فركع أيضا ثلاث ركعات ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها وركوعه نحوا من سجوده ،

ثم تأخر وتأخرت الصفوف خلفه حتى انتهى إلى النساء ثم تقدم وتقدم الناس معه حتى قام في مقامه فانصرف حين انصرف وقد آضت الشمس ، فقال يا أيها الناس إنما الشمس والقمر آيتان من آيات الله وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس ،

فإذا رأيتم شيئا من ذلك فصلوا حتى تنجلي ما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه ، لقد جيء بالنار وذلكم حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها ، وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار كان يسرق الحاج بمحجنه فإن فطن له قال إنما تعلق بمحجني وإن غفل عنه ذهب به ،

وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت جوعا ، ثم جيء بالجنة وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه ثم بدا لي أن لا أفعل فما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه . (صحيح)

279_ روي النسائي في الصغري (1495) عن عبد الله بن عمرو قال كسفت الشمس على عهد رسول الله فصلى رسول الله فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع فأطال في السجود نحو ذلك وجعل يبكي في سجوده وينفخ ويقول رب لم تعدني هذا وأنا أستغفرك لم تعدني هذا وأنا فيهم ،

فلما صلى قال عرضت علي الجنة حتى لو مددت يدي تناولت من قطوفها وعرضت علي النار فجعلت أنفخ خشية أن يغشاكم حرها ، ورأيت فيها سارق بدنتي رسول الله ، ورأيت فيها أخا بني دعدع سارق الحجيج فإذا فطن له قال هذا عمل المحجن ، ورأيت فيها امرأة طويلة سوداء تعذب في هرة ربطتها ،

فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت ، وإن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فإذا انكسفت إحداهما أو قال فعل أحدهما شيئا من ذلك فاسعوا إلى ذكر الله . (صحيح)

280_ روي ابن حبان في صحيحه (1723) عن جابر بن عبد الله أن النبي قال يا كعب بن عجرة أعيذك بالله من إمارة السفهاء ، إنها ستكون أمراء من دخل عليهم فأعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم فليس مني ولست منه ولن يرد علي الحوض ،

ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض ، يا كعب بن عجرة الصلاة قربان والصوم جنة والصدقة تطفئ الخطية كما يطفئ الماء النار ، والناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتق رقبته وموبقها ، يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت . (صحيح)

281_ روي الطبراني في المعجم الكبير (19 / 141) عن كعب بن عجرة قال خرج علينا رسول الله ونحن سبعة على وسادة فقال يا كعب بن عجرة أعيذك بالله من إمارة السفهاء ، قلت يا رسول الله وما إمارة السفهاء ؟ قال أمراء يكونون من بعدي فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولن يرد على الحوض ،

ومن لم يأتهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد على الحوض ، يا كعب بن عجرة لن يدخل الجنة لحم نبت من سحت فالنار أولى به ، يا كعب بن عجرة الصلاة نور والصدقة برهان والصوم جنة والناس غاديان فغاد مبتاع نفسه فمعتق رقبته وغاد بائع نفسه وموبق رقبته . (حسن لغيره)

282_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (4035) عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله أعاذك الله من أمراء يكونون بعدي ، قال وما هم يا رسول الله ؟ قال من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على جورهم فليس مني ولا يرد على حوضي ، اعلم يا عبد الرحمن أن الصيام جنة والصلاة برهان ، يا عبد الرحمن بن سمرة إن الله أبى علي أن يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به . (صحيح لغيره)

283_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (2730) عن كعب بن عجرة قال قال رسول الله يا كعب بن عجرة إذا كان عليك أمراء من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولا أنا منه ولا يرد علي الحوض ومن دخل عليهم فلم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه ،

يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم ولا دم نبتا من سحت كل لحم ودم نبتا من سحت فالنار أولى به ، يا كعب بن عجرة الناس غاديان ورائحان فغاد في فكاك رقبته فمعتقها وغاد فموبقها ، يا كعب الصلاة برهان والصوم جنة والصدقة تذهب الخطيئة كما يذهب الجليد على الصفا . (حسن)

284_ روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 164) عن عمرو بن عوف عن النبي قال لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام ولا غصب ولا نهب ولا اعتراض ولا إسلال ولا يبيع حاضر لباد ولا غلول . (صحيح لغيره)

285_ روي النسائي في الكبري (4413) عن عمران بن حصين عن النبي قال لا جلب ولا جَنَب ولا شغار في الإسلام ومن انتهب نهبة فليس منا . (صحيح)

286_ روي أبو نعيم في الحلية (4921) عن ابن عباس قال قال رسول الله بعثت مرحمة وملحمة ، ولم أبعث تاجرا ولا زارعا ، ألا وإن شرار هذه الأمة التجار والزارعون إلا من شح على نفسه . (صحيح لغيره)

287_ روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 457) عن ابن عباس قال قال رسول الله بعثت ملحمة ومرحمة ولم أبعث تاجرا ولا زراعا ، ألا وإن شرار هذه الأمة التجار والزراعون إلا من شح على دينه . (صحيح)

288_ روي الطبري في تهذيب الآثار (1375) عن الضحاك بن مزاحم قال قال رسول الله إن الله بعثني نبيا برحمة وملحمة ولم يبعثني تاجرا ولا زراعا ، وإن شرار هذه الأمة التجار والزراعون إلا من شح على دينه . (حسن لغيره)

289_ روي مسلم في صحيحه (1016) عن أبي هريرة قال قال رسول الله أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال (يأيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم) ،

وقال (يأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) ، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنّى يستجاب لذلك . (صحيح)

290_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 122) عن أم عبد الله أخت شداد بن أوس أنها بعثت إلى النبي بقدح لبن عند فطره وذلك في طول النهار وشدة الحر ، فرد إليها الرسول أنى لك هذا اللبن ؟ قالت من شاة لي ، قال أنى لك هذه الشاة ؟ قالت اشتريتها من مالي ،

فشرب فلما أن كان من الغد أتت أم عبد الله رسول الله فقالت يا رسول الله بعثت إليك بذلك اللبن مرثية لك من شدة الحر وطول النهار فرددتها إلي مع الرسول ، فقال النبي بذلك أمرت الرسل ألا تأكل إلا طيبا ولا تعمل إلا صالحا . (حسن)

291_ روي البخاري في صحيحه (1472) عن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ، ثم قال يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه كالذي يأكل ولا يشبع ، اليد العليا خير من اليد السفلى ، قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا ،

فكان أبو بكر يدعو حكيما إلى العطاء فيأبى أن يقبله منه ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبل منه شيئا ، فقال عمر إني أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم أني أعرض عليه حقه من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه ، فلم يرزأ حكيم أحدا من الناس بعد رسول الله حتى توفي . (صحيح)

292_ روي الطبراني في المعجم الكبير (3081) عن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله من المال فألححت فأعطاني ثم سألته فأعطاني فقال ما أنكر مسألتك يا حكيم ، إن هذا المال خضرة حلوة وإنها أوساخ أيدي الناس ،

فمن أخذها بسخاوة بورك له فيها ومن أخذها بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالآكل ولا يشبع ، يد الله فوق يد المعطي ويد المعطي فوق يد المعطى ويد المعطى أسفل الأيدي . (صحيح)

293_ روي الترمذي في سننه (2374) عن خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب تقول سمعت رسول الله يقول إن هذا المال خضرة حلوة من أصابه بحقه بورك له فيه ، ورُبّ مُتخوّض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار . (صحيح)

294_ روي أحمد في مسنده (26513) عن خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب أن رسول الله دخل على حمزة فتذاكرا الدنيا فقال رسول الله إن الدنيا خضرة حلوة من أخذها بحقها بورك له فيها ورب متخوض في مال الله ومال رسوله له النار يوم يلقى الله . (صحيح)

295_ روي النسائي في الكبري (11821) عن أبي سعيد عن النبي قال إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بحقه فنِعْم المعونة هو . (صحيح)

296_ روي ابن أبي الدنيا في إصلاح المال (1) عن أبي سعيد الخدري يقول قال رسول الله من يأخذ مالا بحقه يبارك له فيه ومن يأخذ مالا بغير حقه فمثله مثل الذي يأكل ولا يشبع . (صحيح)

297_ روي الطبراني في المعجم الكبير (24 / 340) عن عمرة بنت الحارث قالت قال رسول الله إن الدنيا حلوة خضرة فمن أخذ بحقها يبارك الله له فيها ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة يوم يلقاه . (صحيح لغيره)

298_ روي الطبراني في المعجم الكبير (24 / 341) عن عمرة بنت الحارث بن أبي ضرار عن رسول الله قال إن الدنيا حلوة خضرة فمن أصاب شيئا من حله فذاك الذي يبارك له فيه وكم من متخوض في مال الله ومال رسوله له النار يوم القيامة . (حسن لغيره)

299_ روي ابن حبان في صحيحه (2892) عن خولة بنت قيس قالت أتانا رسول الله فقربت إليه طعاما فوضع يده فيه فوجده حارا فقال حس وقال ابن آدم إن أصابه برد قال حس وإن أصابه حر قال حس ، ثم تذاكر رسول الله وحمزة بن عبد المطلب الدنيا فقال رسول الله الدنيا خضرة حلوة فمن

أخذها بحقها بورك له فيها ورب متخوض فيما شاءت نفسه في مال الله ومال رسوله له النار يوم القيامة . (صحيح)

300_ روي الطبراني في المعجم الكبير (4872) عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله إن هذا المال خضرة حلوة . (صحيح)

301_ روي ابن حبان في صحيحه (3215) عن عائشة عن النبي قال إن الدنيا خضرة حلوة فمن أعطيناه منها شيئا بطيب نفس منا وحسن طعمة منه من غير شره نفس بورك له فيه ، ومن أعطيناه منها شيئا بغير طيب نفس منا وحسن طعمة منه وإشراف نفس كان غير مبارك له فيه . (صحيح)

302_ روي أبو يعلي في مسنده (7099) عن ميمونة أن رسول الله قال إن الدنيا حلوة خضرة فمن اتقى فيها وأصلح وإلا فهو كالآكل ولا يشبع فبعد الناس كبعد الكوكبين أحدهما يطلع من المشرق والآخر يغيب بالمغرب . (حسن)

303_ روي أبو يعلي في مسنده (6606) عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بحقه بورك له فيه ورب متخوض في مال الله ورسوله فيما اشتهت نفسه له النار يوم القيامة . (صحيح)

304_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (35387) عن معبد الجهني عن معاوية قال سمعت رسول الله يقول إن هذا المال حلو خضر فمن أخذه بحقه يبارك له فيه . (صحيح)

305_ روي ابن أبي عاصم في الزهد (157) عن أنس وحذيفة عن النبي قال الدنيا حلوة خضرة . (حسن لغيره)

306_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (8359) عن أم سلمة قالت قال رسول الله إن الدنيا حلوة خضرة فمن أخذها بحقها بورك له فيها ومن أخذها بغير حقها فمثله كالذي يأكل ولا يشبع ، ويل للمتخوض في مال الله ومال رسوله من عذاب جهنم يوم القيامة . (حسن لغيره)

307_ روي أحمد في مسنده (21191) عن أبي الدرداء قال سئل رسول الله عن إعطاء السلطان قال ما آتاك الله منه من غير مسألة ولا إشراف فخذه وتموّله . (حسن لغيره)

308_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 64) عن حمنة بنت جحش أنها سمعت النبي يقول ألا إن الدنيا حلوة خضرة فرب متخوض في الدنيا من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار . (صحيح)

309_ روي ابن زنجويه في الأموال (2079) عن ابن الحنظلية الأنصاري قال قال رسول الله من ناهض في مسألة فهو كالآكل لا يشبع وكالشارب لا يروى ، ومن سأل مسألة يتكثر بها عن غنى فقد استكثر من النار ، فقال رجل من الناس ما الغنى ؟ قال غداء وعشاء . (حسن لغيره)

310_ روي ابن عبد البر في جامع بيان العلم (1353) عن خولة بنت حكيم عن النبي قال إن الدنيا خضرة حلوة فمن أخذها بحقها بورك له فيها ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم يلقاه . (صحيح)

311_ روي البيهقي في الشعب (5251) عن ابن عمر قال قال رسول الله الدنيا خضرة حلوة من اكتسب فيها مالا من حله وأنفقه في حقه أثابه الله عليه وأورده جنته ، ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وأنفقه في غير حقه أحله الله دار الهوان ، ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة يقول الله كلما خبت زدناهم سعيرا . (حسن)

312_ روي أحمد في مسنده (14283) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس مجلس يسفك فيه دم حرام ومجلس يستحل فيه فرج حرام ومجلس يستحل فيه مال من غير حق . (حسن لغيره)

313_ روي أبو داود في سننه (4869) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس سفك دم حرام أو فرج حرام أو اقتطاع مال بغير حق . (حسن لغيره)

314_ روي ابن بطة في الإبانة الكبري (159) عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله من أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، قالوا يا رسول الله وما الحدث ؟ قال بدعة تغير سنة أو مثلة تغير قودا أو نهبة تغير حقا . (حسن لغيره)

315_ روي أبو داود في المراسيل (535) عن الحسن البصري أن النبي قال من أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ، قالوا وما الحدث يا رسول الله ؟ قال بدعة بغير سنة مثلة بغير حد نهبة بغير حق . (حسن لغيره)

316_ روي مسلم في صحيحه (1045) عن قبيصة بن مخارق الهلالي قال تحملت حمالة فأتيت رسول الله أسأله فيها فقال أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ، قال ثم قال يا قبيصة إن المسألة لا

تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش ،

ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش ، فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها سحتا . (صحيح)

317_ روي أبو داود في سننه (1635) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهداها المسكين للغني . (صحيح)

318_ روي أبو داود في سننه (1633) عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال أخبرني رجلان أنهما أتيا النبي في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة فسألاه منها فرفع فينا البصر وخفضه فرآنا جلدين فقال إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب . (صحيح)

319_ روي النسائي في الصغري (2597) عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مِرة سويّ . (صحيح)

320_ روي الترمذي في سننه (652) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي . (صحيح)

321_ روي أبو داود في سننه (1641) عن أنس بن مالك أن رجلا من الأنصار أتى النبي يسأله فقال أما في بيتك شيء ؟ قال بلى حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فيه من الماء ، قال ائتني بهما قال فأتاه بهما فأخذهما رسول الله بيده وقال من يشتري هذين ؟ قال رجل أنا آخذهما بدرهم ، قال من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثا ،

قال رجل أنا آخذهما بدرهمين فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري وقال اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قدوما فأتني به ، فأتاه به فشد فيه رسول الله عودا بيده ثم قال له اذهب فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوما ،

فذهب الرجل يحتطب ويبيع فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما ، فقال رسول الله هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة ، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة لذي فقر مدقع أو لذي غرم مفظع أو لذي دم موجع . (صحيح)

322_ روي الترمذي في سننه (653) عن حبشي بن جنادة السلولي قال سمعت رسول الله يقول في حجة الوداع وهو واقف بعرفة أتاه أعرابي فأخذ بطرف ردائه فسأله إياه فأعطاه وذهب فعند ذلك حُرمت المسألة ،

فقال رسول الله إن المسألة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي إلا لذي فقر مدقع أو غرم مفظع ، ومن سأل الناس ليثري به ماله كان خموشا في وجهه يوم القيامة ورضفا يأكله من جهنم ومن شاء فليقل ومن شاء فليكثر . (صحيح لغيره)

323_ روي البزار في مسنده (2271) عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال قال النبي لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مِرّة سوي أو قوي . (صحيح لغيره)

324_ روي الدارقطني في سننه (1973) عن جابر قال جاءت رسول الله صدقة فركبه الناس فقال إنها لا تصلح لغني ولا لصحيح سوي ولا لعامل قوي . (حسن لغيره)

325_ روي الطحاوي في المعاني (1938) عن وهب الطائي قال جاء رجل إلى رسول الله وهو واقف بعرفة فسأله رداءه فأعطاه إياه فذهب به ثم قال النبي إن المسألة لا تحل إلا من فقر مدقع أو غرم مفظع ومن سأل الناس ليثري به له فإنه خموش في وجهه ورضف يأكله من جهنم إن قليل فقليل وإن كثير فكثير . (صحيح لغيره)

326_ روي في مسند زيد (1 / 178) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لا تحل الصدقة لغني ولا لقوي ولا لذي مرة سوي . (صحيح)

327_ روي في مسند زيد (1 / 178) عن علي عن رسول الله قال لا تحل الصدقة إلا لثلاثة لذي دم مفظع أو لذي غرم موجع أو لذي فقر مدقع . (صحيح)

328_ روي أبو زرعة المقدسي في صفوة التصوف (270) عن معاوية بن حيدة قال حملت حمالة فأتيت رسول الله أسأله فقال إن المسألة لا تحل إلا لثلاث رجل حمل حمالة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ،

أو رجل أصابته فاقة فشهد له ثلاثة من ذوي الحجى من قومه حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ، أو رجل أصابته حاجة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ، ما سوى ذلك سحت يأكله صاحبه . (صحيح)

329_ روي أبو يعلي في معجمه (8) عن طلحة بن عبيد الله عن النبي قال لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي . (حسن لغيره)

330_ روي في مسند الربيع (356) عن عائشة قالت قال رسول الله لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ولا لمتأثل مالا . (حسن لغيره)

331_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (7762) عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله لا تصلح المسألة لغني إلا من ذي رحم أو سلطان . (حسن)

332_ روي أحمد في مسنده (17676) عن عامر قال كسفت الشمس ضحوة حتى اشتدت ظلمتها فقام المغيرة بن شعبة فصلى بالناس فقام قدر ما يقرأ سورة من المثاني ثم ركع مثل ذلك ، ثم رفع رأسه ثم ركع مثل ذلك ثم رفع رأسه ، فقام مثل ذلك ثم ركع الثانية مثل ذلك ، ثم إن الشمس تجلت فسجد ثم قام قدر ما يقرأ سورة ثم ركع وسجد ،

ثم انصرف فصعد المنبر فقال إن الشمس كسفت يوم توفي إبراهيم ابن رسول الله فقام رسول الله فقال إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد وإنما هما آيتان من آيات الله ، فإذا انكسف واحد منهما فافزعوا إلى الصلاة ،

ثم نزل فحدث أن رسول الله كان في الصلاة فجعل ينفخ بين يديه ، ثم إنه مد يده كأنه يتناول شيئا فلما انصرف قال إن النار أدنيت مني حتى نفخت حرها عن وجهي فرأيت فيها صاحب المحجن والذي بحر البحيرة وصاحبة حمير صاحبة الهرة . (صحيح لغيره)

333_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (4480) عن كعب بن عجرة قال قال رسول الله أعاذك الله من أمراء يكونون بعدي ، قلت يا رسول الله وما ذاك ؟ فقال من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولن يرد عليّ الحوض ، ومن لم يدخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فذلك مني وأنا منه وسيرد عليّ حوضي ،

لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت وكل لحم نبت من سحت فالنار أولى به ، الناس غاديان فبائع نفسه فموبقها وفاد نفسه فمعتقها ، والصلاة برهان والصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار . (حسن لغيره)

334_ روي أحمد في مسنده (14860) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال يا كعب بن عجرة أعيذك بالله من إمارة السفهاء ، قال وما ذاك يا رسول الله ؟ قال أمراء سيكونون من بعدي من دخل عليهم فصدقهم بحديثهم وأعانهم على ظلمهم فليسوا مني ولست منهم ولم يردوا علي الحوض ،

ومن لم يدخل عليهم ولم يصدقهم بحديثهم ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم وأولئك يردون علي الحوض ، يا كعب بن عجرة الصلاة قربان والصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ،

يا كعب بن عجرة لا يدخل الجنة من نبت لحمه من سحت النار أولى به ، يا كعب بن عجرة الناس غاديان فغاد بائع نفسه وموبق رقبته وغاد مبتاع نفسه ومعتق رقبته . (صحيح)

335_ روي الترمذي في سننه (3036) عن قتادة بن النعمان قال كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق بشر وبشير ومبشر ، وكان بشير رجلا منافقا يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله ثم ينحله بعض العرب ، ثم يقول قال فلان كذا وكذا قال فلان كذا وكذا ، فإذا سمع أصحاب رسول الله ذلك الشعر قالوا والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث أو كما قال الرجل وقالوا ابن الأبيرق قالها ،

قال وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير ، وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة من الشام من الدرمك ابتاع الرجل منها فخص بها نفسه ، وأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير ،

فقدمت ضافطة من الشام فابتاع عمي رفاعة بن زيد حملا من الدرمك فجعله في مشربة له وفي المشربة سلاح ودرع وسيف ، فعدي عليه من تحت البيت فنقبت المشربة وأخذ الطعام والسلاح ، فلما أصبح أتاني عمي رفاعة فقال يا ابن أخي إنه قد عُدي علينا في ليلتنا هذه فنقبت مشربتنا فذهب بطعامنا وسلاحنا ،

قال فتحسسنا في الدار وسألنا فقيل لنا قد رأينا بني أبيرق استوقدوا في هذه الليلة ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم ، قال وكان بنو أبيرق قالوا ونحن نسأل في الدار والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل رجل منا له صلاح وإسلام ، فلما سمع لبيد اخترط سيفه وقال أنا أسرق ! فوالله ليخالطنكم هذا السيف أو لتبينن هذه السرقة ، قالوا إليك عنها أيها الرجل فما أنت بصاحبها ،

فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها ، فقال لي عمي يا ابن أخي لو أتيت رسول الله فذكرت ذلك له ، قال قتادة فأتيت رسول الله فقلت إن أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمي رفاعة بن زيد فنقبوا مشربة له وأخذوا سلاحه وطعامه فليردوا علينا سلاحنا فأما الطعام فلا حاجة لنا فيه ،

فقال النبي سآمر في ذلك ، فلما سمع بنو أبيرق أتوا رجلا منهم يقال له أسير بن عروة فكلموه في ذلك ، فاجتمع في ذلك ناس من أهل الدار فقالوا يا رسول الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت ، قال قتادة فأتيت رسول الله فكلمته ، فقال عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح ترمهم بالسرقة على غير ثبت ولا بينة ،

قال فرجعت ولوددت أني خرجت من بعض مالي ولم أكلم رسول الله في ذلك ، فأتاني عمي رفاعة فقال يا ابن أخي ما صنعت فأخبرته بما قال لي رسول الله ، فقال الله المستعان ، فلم يلبث أن نزل القرآن (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) بني أبيرق ،

(واستغفر الله) أي مما قلت لقتادة (إن الله كان غفورا رحيما ، ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما ، يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله إلى قوله غفورا رحيما) ، أي لو استغفروا الله لغفر لهم ، (ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه إلى قوله وإثما مبينا) قوله للبيد ،

(ولولا فضل الله عليك ورحمته إلى قوله فسوف نؤتيه أجرا عظيما) ، فلما نزل القرآن أتى رسول الله بالسلاح فرده إلى رفاعة ، فقال قتادة لما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخا قد عشا أو عسى في الجاهلية وكنت أرى إسلامه مدخولا ، فلما أتيته بالسلاح قال يا ابن أخي هو في سبيل الله فعرفت أن إسلامه كان صحيحا ،

فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعد ابن سمية ، فأنزل الله (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ، إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا) ،

فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من شعره فأخذت رحله فوضعته على رأسها ثم خرجت به فرمت به في الأبطح ثم قالت أهديت لي شعر حسان ما كنت تأتيني بخير . (صحيح)

336_ روي أحمد في مسنده (15060) عن قهيد بن مطرف الغفاري أن رسول الله سأله سائل إن عدا عليّ عاد ؟ فأمره أن ينهاه ثلاث مرار ، قال فإن أبى فأمره بقتاله ، قال فكيف بنا ؟ قال إن قتلك فأنت في الجنة وإن قتلته فهو في النار . (صحيح)

337_ روي النسائي في الصغري (4082) عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله فقال يا رسول الله أرأيت إن عدي على مالي ، قال فانشد بالله ، قال فإن أبوا عليّ ، قال فانشد بالله ، قال فإن أبوا عليّ ، قال فانشد بالله ، قال فإن أبوا عليّ ، قال فقاتل فإن قُتلت ففي الجنة وإن قَتلت ففي النار . (صحيح)

338_ روي ابن حبان في الثقات (4 / 217) عن أبي سعيد الخدري قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله أرأيت من لقيني يريد أن يأخذ مالي ؟ فقال ناشده الله ثلاث مرات ، فإن أبى فقاتله ، فإن قتلك دخلت الجنة وإن قتلته دخل النار . (صحيح لغيره)

339_ روي مسلم في صحيحه (1730) عن عقبة بن عامر أنه قال قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى ؟ فقال لنا رسول الله إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا ، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم . (صحيح)

340_ روي الطبري في الجامع (7 / 464) عن ابن زيد في قوله (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) الآية ، قال كان رجل سرق درعا من حديد في زمان النبي ، وطرحه على يهودي ، فقال اليهودي والله ما سرقتها يا أبا القاسم ، ولكن طرحت عليّ ،

وكان للرجل الذي سرق جيران يبرءونه ويطرحونه على اليهودي ، ويقولون يا رسول الله ، إن هذا اليهودي لخبيث يكفر بالله وبما جئت به ، قال حتى قال عليه النبي ببعض القول ، فعاتبه الله في ذلك ، فقال (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما ، واستغفر الله) مما قلت لهذا اليهودي ،

(إن الله كان غفورا رحيما) ، ثم أقبل على جيرانه فقال (هأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا) ، قال ثم عرض التوبة ، فقال (ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ، ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه) ،

فما أدخلكم أنتم أيها الناس على خطيئة هذا تكلمون دونه ، (وكان الله عليما حكيما) ، (ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا) ، وإن كان مشركا ، (فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا) ، فقرأ حتى بلغ (لا خير في كثير من نجواهم) فقرأ حتى بلغ (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى) ،

قال أبى أن يقبل التوبة التي عرض الله له ، وخرج إلى المشركين بمكة ، فنقب بيتا ليسرقه ، فهدمه الله عليه فقتله ، فذلك قول الله (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى فقرأ حتى بلغ وساءت مصيرا) ، ويقال هو طعمة بن أبيرق ، وكان نازلا في بني ظفر . (مرسل حسن)

341_ روي الطبري في الجامع (7 / 469) عن الضحاك بن مزاحم يقول في قوله (لتحكم بين الناس بما أراك الله) ، يقول بما أنزل الله عليك وأراكه في كتابه ، ونزلت هذه الآية في رجل من الأنصار استودع درعا فجحد صاحبها ، فخونه رجال من أصحاب نبي الله ، فغضب له قومه ، وأتوا نبي الله ،

فقالوا خونوا صاحبنا وهو أمين مسلم ، فاعذره يا نبي الله ، وازجر عنه ، فقام نبي الله فعذره وكذب عنه ، وهو يرى أنه بريء وأنه مكذوب عليه ، فأنزل الله بيان ذلك ، فقال (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله إلى قوله أم من يكون عليهم وكيلا) ،

فبين الله خيانته ، فلحق بالمشركين من أهل مكة ، وارتد عن الإسلام ، فنزل فيه (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين إلى قوله وساءت مصيرا) . (حسن لغيره)

342_ روي ابن شبة في تاريخ المدينة (780) عن الحسن البصري أن رجلا من الأنصار كانت له درع حديد فسرقها ابن أخ له ، فاتهمه فيها وطلبها منه ، فجحدها وزعم أنه بريء ، فأبى إلا أن يطلبها منه ، ورفع ذلك إلى رسول الله فأرسل إليه ، واستعان الفتى ناسا ليعذروه ويتكلموا دونه ،

فلما أتوا رسول الله أمره برد الدرع على عمه ، فجحده وأبى أن يقر بها ، فعذره القوم وتكلموا دونه حتى كاد رسول الله أن يأخذ فيه بعض ما سمع منهم ، فأنزل الله على رسوله (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق

لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما ، واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما ، ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما ،

يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا ، هأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا ، ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما) ،

قال الحسن فأقال الله عثرته ، فأبى أن يقبل وذهب بالدرع إلى رجل من اليهود صائغ فدفعها إليه ، ثم رجع فقال لم ترموني بالدرع وهي تلك عند فلان اليهودي ، فأتوا اليهودي ، فقال هو أتاني بها فدفعها إلي ، فأنزل الله (ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما ،

ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا ، ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما ،

لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ، فلما رأى الفتى أنه قد افتضح ذهب مراغما حتى لحق بقوم كفار ، فنقب على قوم بيتا ليسرقهم فسقط عليه الحائط فقتله ، فأنزل الله (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى) ، إلى قوله (ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا) وقرأ الآية . (حسن لغيره)

343_ روي ابن شبة في تاريخ المدينة (781) عن قتادة في قوله (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) ، قال ذكر لنا أن هؤلاء الآيات نزلت في طعمة بن

أبيرق ، وفي ما هم به نبي الله من عذره ، فقضى الله شأن طعمة ووعظ نبيه ، وكان طعمة رجلا من الأنصار ثم أحد بني ظفر ،

سرق درعا لعمه كانت له وديعة عنده ، ثم قدمها على يهودي كان يغشاهم بالمدينة يقال له زيد بن السمير ، فجاء اليهودي إلى رسول الله فهتف به ، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاءوا إلى النبي ليعذروا صاحبهم ، وكان رسول الله ردهم بعذره حتى أنزل الله في شأنه ما أنزل ،

فقال (ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما) ، ثم قال لقومه وعشيرته (هأنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا ، ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ، ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه وكان الله عليما حكيما ،

ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا) ، فكان طعمة قذف بها بريئا ، فلما بين الله شأنه عنده شاق ولحق بالمشركين بمكة ، فأنزل الله (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) . (حسن لغيره)

344_ روي الطبري في الجامع (7 / 463) عن ابن عباس قوله (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) ، وذلك أن نفرا من الأنصار غزوا مع النبي ، في بعض غزواته ، فسرقت درع لأحدهم ، فأظن بها رجلا من الأنصار ، فأتى صاحب الدرع رسول الله ،

فقال إن طعمة بن أبيرق سرق درعي ، فأتى به رسول الله ، فلما رأى السارق ذلك عمد إليها فألقاها في بيت رجل بريء ، وقال لنفر من عشيرته إني قد غيبت الدرع وألقيتها في بيت فلان ، وستوجد عنده ،

فانطلقوا إلى نبي الله ، ليلا ، فقالوا يا نبي الله ، إن صاحبنا بريء ، وإن سارق الدرع فلان ، وقد أحطنا بذلك علما ،

فاعذر صاحبنا على رءوس الناس وجادل عنه ، فإنه إلا يعصمه الله بك يهلك ، فقام رسول الله ، فبرأه وعذره على رءوس الناس ، فأنزل الله (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) ، يقول احكم بينهم بما أنزل الله إليك في الكتاب ،

(واستغفر الله إن الله كان غفورا رحيما ، ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم) الآية ، ثم قال للذين أتوا رسول الله ، ليلا يستخفون بالكذب (يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله إلى قوله أم من يكون عليهم وكيلا) ، يعني الذين أتوا رسول الله مستخفين يجادلون عن الخائن ،

ثم قال (ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما) يعني الذين أتوا رسول الله مستخفين بالكذب ، ثم قال (ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا) ، يعني السارق والذين يجادلون عن السارق . (حسن)

345_ روي مسلم في صحيحه (1714) عن أم سلمة قالت قال رسول الله إنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فأقضي له على نحو مما أسمع منه ، فمن قطعت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له به قطعة من النار . (صحيح)

346_ روي مسلم في صحيحه (1714) عن أم سلمة زوج النبي أن رسول الله سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج إليهم ، فقال إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم ، فلعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض ،

فأحسب أنه صادق فأقضي له ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليحملها أو يذرها . (صحيح)

347_ روي البخاري في صحيحه (2680) عن أم سلمة أن رسول الله قال إنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها . (صحيح)

348_ روي النسائي في الكبري (5 / 403) عن أم سلمة أن رسول الله قال إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه ، فلا يأخذ منه شيئا ، فإنما أقطع له قطعة من النار . (صحيح)

349_ روي ابن حبان في صحيحه (5071) عن أبي هريرة عن رسول الله قال إنما أنا بشر ، ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته من بعض ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا ، فإنما أقطع له قطعة من النار . (صحيح)

350_ روي معمر في الجامع (20015) عن زيد بن أسلم أن رجلا سأل النبي فأعطاه ، فقيل إنه غني ، فقال ما أخذ إلا قطعة من النار ، قالوا يا رسول الله أفتقطع لنا النار وأنت تعلم ذلك ؟ قال إن ذلك أحب إليّ من أن أعصي ربي . (حسن لغيره)

351_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (4890) عن ابن عمر قال اختصم رجلان إلى النبي فقال إنما أنا بشر ، أقضي بينكم بما أسمع منكم ، ولعل أحدكم ألحن بحجته من أخيه ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فإنما أقطع له قطعة من النار . (صحيح لغيره)

352_ روي الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (1 / 428) عن عائشة قالت اختصم رجلان إلى النبي فقال إنكم تختصمون إليّ ، ولعل أحدكم ألحن بحجته من صاحبه ، وإنما أنا بشر ، فمن قطعت له من مال أخيه شيئا فإنما أقطع له قطعة من النار . (حسن لغيره)

353_ روي في مسند الربيع (588) عن ابن عباس عن النبي قال إنما أنا بشر مثلكم ، تختصمون إليّ فأحكم بينكم ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ منه شيئا ، فإنما أقطع له قطعة من نار . (حسن لغيره)

354_ روي ابن أبي شيبة في مسنده (654) عن ثابت بن رفيع من أهل مصر وكان يؤمر على السرايا ، قال سمعت رسول الله يقول إياكم والغلول الرجل ينكح المرأة قبل أن يقسم ثم يردها إلى القسم أو يلبس الثوب حتى يخلق ثم يرده إلى القسم . (صحيح)

355_ روي الطبراني في المعجم الكبير (4490) عن رويفع بن ثابت قال سمعت رسول الله ينهى أن توطأ الحامل حتى تضع وقال إن أحدكم يزيد في سمعه وفي بصره وأن توطأ السبايا حتى يطهرن ، ثم قال إياكم وربا الغلول ، قلنا وما ربا الغلول يا رسول الله ؟ قال أن يصيب أحدكم الثوب فيلبسه حتى يذهب عينه ثم يلقيه في المغنم والدواب يركبها حتى يحسرها ثم يأتي بها إلى المغنم . (صحيح)

356_ روي أبو داود في سننه (2783) عن أبا سعيد الخدري أن رسول الله قال إياكم والقسامة ، قال فقلنا وما القسامة ؟ قال الشيء يكون بين الناس فيجيء فينتقص منه . (صحيح)

357_ روي البيهقي في الكبري (6 / 355) عن عطاء بن يسار أن رسول الله قال إياكم والقسامة ، قالوا وما القسامة يا رسول الله ؟ قال الرجل يكون على الفئام من الناس فيأخذ من حظ هذا وحظ هذا . (حسن لغيره)

358_ روي أبو إسحاق الفزاري في السير (485) عن حبيب بن عبيد عن عوف بن مالك قال أتي حبيب بن مسلمة برجل قد غل وكان أول غلول أراه الشام فقام فحمد الله وأثنى عليه فقال إياكم وما لا كفارة له من الذنوب ، إن الرجل ليزني ثم يتوب فيتوب الله عليه وإن الرجل ليسرق ثم يتوب فيتوب الله عليه ،

وإنهما ذنبان لا كفارة لهما الغلول والربا فإن الله قال (ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة) فلا كفارة لصاحب الغلول حتى يأتي بما غل يوم القيامة يحمله على ظهره وإن آكل الربا يجيء يوم القيامة مجنونا يخنق . (حسن)

359_ روي أحمد في مسنده (18452) عن صهيب بن سنان قال قال رسول الله أيما رجل أصدق امرأة صداقا والله يعلم أنه لا يريد أداءه إليها فغرها بالله واستحل فرجها بالباطل لقي الله يوم يلقاه وهو زان ، وأيما رجل ادان من رجل دينا والله يعلم أنه لا يريد أداءه إليه فغره بالله واستحل ماله بالباطل لقي الله يوم يلقاه وهو سارق . (حسن لغيره)

360_ روي الطبراني في المعجم الكبير (7301) عن صهيب قال قال رسول الله من أصدق امرأة صداقا وهو مجمع أن لا يوفيها إياه لقي الله وهو زان ، ومن ادان دينا وهو مجمع أن لا يوفيه لقي الله وهو سارق . (صحيح لغيره)

361_ روي الدولابي في الكني (540) عن أبي هريرة عن النبي قال من تزوج امرأة بصداق وهو ينوي أن لا يؤديه إليها فهو زان ومن ادان دينا وهو ينوي أن لا يؤديه إلى صاحبه فهو سارق . (صحيح لغيره)

362_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (1851) عن جابان الكردي قال سمعت النبي لا مرة ولا مرتين ولا ثلاثة حتى بلغ عشر مرار أيما رجل تزوج امرأة بما قل من المهر أو كثر ليس في نفسه أن يؤدي إليها حقها خدعها فمات ولم يؤد إليها حقها لقي الله يوم القيامة وهو زان . (صحيح)

363_ روي عبد الرزاق في مصنفه (10443) عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله ما من رجل ينكح امرأة بصداق وليس في نفسه أن يؤديه إليها إلا كان عند الله زانيا ، وما من رجل يشتري من رجل بيعا وليس في نفسه أن يؤديه إليه إلا كان عند الله خائنا . (حسن لغيره)

364_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (33791) عن الحسن البصري قال قال رسول الله أيما سرية أغارت بغير إذن أميرها فهو غلول . (مرسل صحيح)

365_ روي الطبراني في الشاميين (1281) عن عائشة سمعت رسول الله يقول أيما عامل ازداد في عمله فوق رزقه الذي فرض له فهو غلول . (حسن لغيره)

366_ روي أبو يعلي في معجمه (244) عن بريدة بن الحصيب أن رسول الله قال أيما عامل استعملناه وفرضنا له رزقا فأصاب سوى رزقه فهو غلول . (صحيح)

367_ روي البخاري في صحيحه (18) عن عبادة بن الصامت وكان شهد بدرا وهو أحد النقباء ليلة العقبة أن رسول الله قال وحوله عصابة من أصحابه بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف ،

فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه ، فبايعناه على ذلك . (صحيح)

368_ روي البخاري في صحيحه (3893) عن عبادة بن الصامت أنه قال إني من النقباء الذين بايعوا رسول الله وقال بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل النفس التي حرم الله ولا ننتهب ولا نعصي ، بالجنة إن فعلنا ذلك فإن غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك إلى الله . (صحيح)

369_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 67) عن أميمة بنت رقيقة التميمية قالت بايعت رسول الله في النسوة من المسلمين فقلنا له جئناك يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف .

فقال رسول الله فيما استطعتن فقلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا ، فقلنا بايعنا يا رسول الله . قال اذهبن قد بايعتكن إنما قولي لامرأة واحدة كقولي لمائة امرأة . وما صافح رسول الله منا أحدا . (صحيح)

370_ روي أحمد في مسنده (18509) عن سلمة بن قيس قال قال رسول الله في حجة الوداع إنما هن أربع لا تشركوا بالله شيئا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تسرقوا ولا تزنوا . (صحيح)

371_ روي أبو في مسنده (4754) عن عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة إلى رسول الله لتبايعه فنظر إلى يديها فقال لها اذهبي فغيري يدك ، قالت فذهبت فغيرتها بحناء ثم جاءت إلى رسول الله ، فقال أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئا ولا تسرقي ولا تزني ،

قالت أو تزني الحرة ؟ قال ولا تقتلن أولادكن خشية إملاق ، قالت وهل تركت لنا أولادا نقتلهم ؟ قال فبايعته ثم قالت له وعليها سواران من ذهب ما تقول في هذين السوارين ؟ قال جمرتان من جمر جهنم . (حسن لغيره)

372_ روي أحمد في مسنده (6811) عن عبد الله بن عمرو قال جاءت أميمة بنت رقيقة إلى رسول الله تبايعه على الإسلام فقال أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئا ولا تسرقي ولا تزني ولا تقتلي ولدك ولا تأتي ببهتان تفترينه بين يديك ورجليك ولا تنوحي ولا تبرّجي تبرج الجاهلية الأولى . (صحيح)

373_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (923) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لأصحابه أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تشربوا ، فمن فعل شيئا من ذلك فأقيم عليه حده فهو كفارة ومن ستر الله عليه فحسابه على الله ومن لم يفعل شيئا من ذلك ضمنت له الجنة . (صحيح)

374_ روي أحمد في مسنده (26521) عن عائشة بنت قدامة قالت كنت أنا مع أمي رائطة بنت سفيان الخزاعية والنبي يبايع النسوة ويقول أبايعكن على أن لا تشركن بالله شيئا ولا تسرقن ولا تزنين ولا تقتلن أولادكن ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكن ولا تعصين في معروف ، قالت فأطرقن

فقال لهن النبي قلن نعم فيما استطعتن ، فكن يقلن وأقول معهن ، وأمي تلقنني قولي أي بنية نعم فيما استطعت ، فكنت أقول كما يقلن . (حسن)

375_ روي الطبراني في المعجم الكبير (24 / 297) عن سلمى بنت قيس وكانت إحدى خالات رسول الله قد صلت معه القبلتين وكانت إحدى نساء بني عدي بن النجار قالت جئت رسول الله فبايعته في نسوة من الأنصار ، فلما شرط علينا أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف ،

قال ولا تغششن أزواجكن ، قالت فبايعناه ثم انصرفنا فقلت لامرأة منهن ارجعي فاسألي رسول الله ما حرم علينا من أموال أزواجنا ؟ فسألته فقال تأخذ ماله فتجاوز به غيره . (حسن)

376_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (6284) عن عزة بنت خايل أنها أخبرته أنها أتت النبي فبايعها على أنك لا تزنين ولا تسرقين ولا تئدين فتبدين أو تخفين . فقلت أما الوأد المبدى عرفته وأما الوأد الخفي فلم أسأل رسول الله ولم يخبرني وقد وقع في نفسي أنه إفساد الولد فوالله لا أفسد لي ولدا أبدا . (حسن)

377_ روي ابن أبي عاصم في السنة (970) عن سلمة بن نعيم الأشجعي وكان من أصحاب النبي قال قال رسول الله إنما هي أربع ، لا تشركوا بالله شيئا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تسرقوا ولا تزنوا . (صحيح)

378_ روي الطحاوي في المشكل (63) عن صفوان بن عسال قال قال رجل من اليهود لآخر اذهب بنا إلى هذا النبي . فقال له الآخر لا تقل هذا النبي فإنه إن سمعها كان له أربعة أعين . فانطلقا إليه فسألاه عن تسع آيات بينات فقال تعبدوا الله لا تشركوا به شيئا ،

ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تفروا من الزحف ولا تسحروا ولا تأكلوا الربا ولا تمشوا ببريء إلى سلطان وعليكم يهود أن لا تعدوا في السّبْت ، فقالا نشهد أنك رسول الله . (حسن)

379_ روي ابن سعد في الطبقات (1 / 105) عن عبادة بن الصامت قالوا لما كان العام المقبل من العام الذي لقي فيه رسول الله النفر الستة لقيه اثنا عشر رجلا بعد ذلك بعام وهي العقبة الأولى من بني النجار أسعد بن زرارة وعوف ومعاذ وهما ابنا الحارث وهما ابنا عفراء ومن بني زريق ذكوان بن عبد قيس ورافع بن مالك ،

ومن بني عوف بن الخزرج عبادة بن الصامت ويزيد بن ثعلبة أبو عبد الرحمن ومن بني عامر بن عوف عباس بن عبادة بن نضلة ومن بني سلمة عقبة بن عامر بن نابئ ومن بني سواد قطبة بن عامر بن حديدة فهؤلاء عشرة من الخزرج ، ومن الأوس رجلان أبو الهيثم بن التيهان من بلي حليف في بني عبد الأشهل ،

ومن بني عمرو بن عوف عويم بن ساعدة فأسلموا وبايعوا على بيعة النساء على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف ، قال فإن وفيتم فلكم الجنة ومن غشي من ذلك شيئا كان أمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه ،

ولم يفرض يومئذ القتال ثم انصرفوا إلى المدينة فأظهر الله الإسلام ، وكان أسعد بن زرارة يجتمع بالمدينة بمن أسلم وكتبت الأوس والخزرج إلى رسول الله ابعث إلينا مقرئا يقرئنا القرآن فبعث إليهم مصعب بن عمير العبدري فنزل على أسعد بن زرارة فكان يقرئهم القرآن ، فرأى بعضهم أن مصعبا كان يجتمع بهم ثم خرج مع السبعين حتى وافوا الموسم مع رسول الله . (حسن)

380_ روي ابن عبد البر في التمهيد (14 / 376) عن ابن عمر أن رجلا سرق حجفة فأتي به النبي فأمر بها فقوّمت بثلاثة دراهم فقطعه . (صحيح)

381_ روي ابن عدي في الكامل (9 / 138) عن عمر عن النبي قال النظر إلي المغنية حرام ، وغناؤها حرام ، وثمنها حرام ، وثمنها كثمن الكلب ، وثمن الكلب سحت ، ومن نبت لحمه من السحت فإلي النار . (حسن لغيره)

382_ روي الطبراني في المعجم الكبير (13023) عن ابن عباس في قوله (الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش) قال أكبر الكبائر الإشراك بالله لأن الله قال (من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة) واليأس من روح الله قال الله (لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون) ،

والآخرة من مكر الله لأن الله يقول (فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون) ، ومنها عقوق الوالدين لأن الله جعل العاق جبارا شقيا ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق لأن الله يقول (فجزاؤه جهنم) ، وقذف المحصنات لأن الله يقول (لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم) ،

وأكل مال اليتيم لأن الله يقول (إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) ، والفرار من الزحف لأن الله يقول (ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه

جهنم وبئس المصير) ، وأكل الربا لأن الله يقول (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس) ،

والسحر لأن الله يقول (ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق) ، والزنا لأن الله يقول (يلق أثاما ، يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا) ، واليمين الغموس الفاجرة لأن الله يقول (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) ، والغلول لأن الله يقول (ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة) ،

ومنع الزكاة المفروضة لأن الله قال (فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم) ، وشهادة الزور لأن الله يقول ومن يكتمها فإنه آثم قلبه) ، وشرب الخمر لأن الله عدل بها الأوثان وترك الصلاة متعمدا أو شيئا مما فرض الله لأن الرسول يقول من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله ونقض العهد وقطيعة الرحم . (حسن)

383_ روي أبو يعلي في مسنده (328) عن أبي مطر رأيت عليا أتي برجل فقالوا إنه قد سرق جملا فقال ما أراك قد سرقت ، قال بلى ، قال فلعله شبه لك ؟ قال بلى قد سرقت ، قال اذهب به يا قنبر فشد أصبعه وأوقد النار وادع الجزار يقطعه ثم انتظر حتى أجيء ، فلما جاء قال له سرقت ؟ قال لا فتركه ،

قالوا يا أمير المؤمنين لم تركته وقد أقر لك ؟ قال أخذته بقوله وأتركه بقوله ، ثم قال عليّ أتي رسول الله برجل قد سرق فأمر بقطعه ثم بكى فقيل يا رسول الله لم تبكي ؟ فقال وكيف لا أبكي وأمتي تقطع بين أظهركم ؟ قالوا يا رسول الله أفلا عفوت عنه ؟ قال ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود ولكن تعافوا بينكم . (حسن)

384_ روي أحمد في مسنده (26591) عن سلمى بنت قيس وكانت إحدى خالات رسول الله قد صلت معه القبلتين وكانت إحدى نساء بني عدي بن النجار قالت جئت رسول الله فبايعته في نسوة من الأنصار فلما شرط علينا أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ،

ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف قالت قال ولا تغششن أزواجكن قالت فبايعناه ثم انصرفنا فقلت لامرأة منهن ارجعي فاسألي رسول الله ما غش أزواجنا ؟ قالت فسألته فقال تأخذ ماله فتحابي به غيره . (حسن)

385_ روي مسلم في صحيحه (226) عن مصعب بن سعد قال دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض فقال ألا تدعو الله لي يا ابن عمر ؟ قال إني سمعت رسول الله يقول لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول وكنت على البصرة . (صحيح)

386_ روي أبو داود في سننه (59) عن أسامة بن عمير عن النبي قال لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور . (صحيح)

387_ روي ابن خزيمة في صحيحه (10) عن أبي هريرة عن النبي قال لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول . (صحيح)

388_ روي ابن ماجة في سننه (273) عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا يقبل صدقة من غلول . (صحيح)

389_ روي أبو عوانة في مستخرجه (644) عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله قال لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور . (صحيح لغيره)

390_ روي الطبراني في المعجم الكبير (10205) عن ابن مسعود قال سمعت النبي يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول وابدأ بمن تعول . (حسن لغيره)

391_ روي الشجري في الأمالي الخميسية (2559) عن أبي بكرة قال قال النبي لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول ولا عملا في رياء . (حسن لغيره)

392_ روي الطبراني في المعجم الكبير (18 / 207) عن عمران بن حصين قال قال رسول الله لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول . (صحيح لغيره)

393_ روي أبو عوانة في مستخرجه (645) عن عائشة قالت سمعت أبا بكر الصديق يقول قال رسول الله لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور وابدأ بمن تعول . (حسن لغيره)

394_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (6155) عن الزبير بن العوام قال قال رسول الله لا يقبل الله صلاة إلا بطهور ولا صدقة من غلول . (حسن لغيره)

395_ روي في مسند زيد (1 / 179) عن علي قال قال رسول الله لا تتم صلاة إلا بزكاة ولا تتم صلاة إلا بطهور ولا تقبل صدقة من غلول . (صحيح)

396_ روي الترمذي في سننه (1450) عن بسر بن أرطاة قال سمعت النبي يقول لا تُقطع الأيدي في الغزو . (حسن)

397_ روي أبو داود في سننه (4408) عن جنادة بن أبي أمية قال كنا مع بسر بن أرطاة في البحر فأتي بسارق يقال له مصدر قد سرق بختية فقال سمعت رسول الله يقول لا تقطع الأيدي في السفر ولولا ذلك لقطعته . (حسن)

398_ روي الحارث في مسنده (بغية الباحث / 201) عن أبي هريرة وابن عباس قالا خطبنا رسول الله خطبة قبل وفاته وهي آخر خطبة خطبها في المدينة حتى لحق بالله فوعظنا فيها موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب واقشعرت منها الجلود وتقلقلت منها الأحشاء أمر بلالا فنادى الصلاة جامعة قبل أن يتكلم فاجتمع عليه الناس فارتقى المنبر فقال يا أيها الناس أدنوا وأوسعوا لمن خلفكم ثلاث مرات ،

فدنا الناس واضطم بعضهم إلى بعض والتفتوا فلم يروا أحدا ثم قال أدنوا وأوسعوا لمن خلفكم فدنا الناس واضطر بعضهم إلى بعض والتفتوا فلم يروا أحدا ثم قال أدنوا وأوسعوا لمن خلفكم فدنوا واضطر بعضهم إلى بعض والتفتوا فلم يروا أحدا فقام رجل فقال لمن نوسع للملائكة ؟

قال لا إنهم إذا كانوا معكم لم يكونوا بين أيديكم ولا خلفكم ولكن عن يمينكم وعن شمائلكم فقال ولما لا يكونون بين أيدينا ولا خلفنا أهم أفضل منا ؟ قال بل أنتم أفضل من الملائكة اجلس فجلس ثم خطب فقال الحمد لله أحمده ونستعينه ونستغفره ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ،

من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له أيها الناس إنه كان في هذه الأمة ثلاثون كذابا أولهم صاحب اليمامة وصاحب صنعاء أيها الناس إنه من لقي الله وهو يشهد أن لا إله إلا الله مخلصا لا يخلط معها غيرها دخل الجنة فقام علي بن أبي طالب فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله بين لنا كيف يخلص بها لا يخلط معها غيرها بين لنا حتى نعرفه ،

فقال حرصا على الدنيا وجمعا لها من غير حلها ورضا بها وأقوام يقولون أقاويل الأخيار ويعملون عمل الفجار فمن لقي الله وليس فيه شيء من هذه الخصال يقول لا إله إلا الله دخل الجنة ومن اختار الدنيا على الآخرة فله النار ومن تولى خصومة قوم ظلمة أو أعانهم عليها نزل به ملك الموت يبشره بلعنة ونار خالدا فيها وبئس المصير ،

ومن خف لسلطان جائر في حاجة فهو قرينه في النار ومن دل سلطانا على جور قرن مع هامان في النار وكان هو وذلك السلطان من أشد الناس عذابا ومن عظم صاحب الدنيا ومدحه طمعا في دنياه سخط الله عليه وكان في درجة قارون في أسفل جهنم ،

ومن بنى بناء رياء وسمعة حمله يوم القيامة مع سبع أرضين يطوقه نارا توقد في عنقه ثم يرمى به في النار فقيل كيف يبني بناء رياء وسمعة ؟ فقال يبني فضلا عما يكفيه ويبنيه مباهاة ومن ظلم أجيرا أجره أحبط عمله وحرم عليه ريح الجنة وريحها يؤخذ من مسيرة خمس مائة عام ومن خان جاره شبرا من الأرض طوقه يوم القيامة إلى سبع أرضين نارا حتى يدخله جهنم ،

ومن تعلم القرآن ثم نسيه متعمدا لقي الله مجذوما مغلولا وسلط الله عليه بكل آية حية تنهشه في النار ومن تعلم القرآن فلم يعمل به وآثر عليه حطام الدنيا وزينتها استوجب سخط الله وكان في درجة

اليهود والنصارى الذين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا ومن نكح امرأة في دبرها أو رجلا أو صبيا حشر يوم القيامة وهو أنتن من الجيفة يتأذى به الناس حتى يدخل جهنم ،

وأحبط الله أجره ولا يقبل منه صرفا ولا عدلا ويدخل في تابوت من نار وسد عليه بمسامير من حديد حتى تشتبك تلك المسامير في جوفه فلو وضع عرق من عروقه على أربعمائة أمة لماتوا جميعا وهو من أشد أهل النار عذابا يوم القيامة ومن زنا بامرأة مسلمة أو غير مسلمة حرة أو أمة فتح عليه في قبره ثلاث مائة ألف باب من النار ،

يخرج عليه منها حيات وعقارب وشهب من النار فهو يعذب إلى يوم القيامة بتلك النار مع ما يلقى من تلك العقارب والحيات ويبعث يوم القيامة يتأذى الناس بنتن فرجه ويعرف بذلك حتى يدخل النار فيتأذى به أهل النار مع ما هم فيه من العذاب لأن الله حرم المحارم وليس أحد أغير من الله ومن غيرته حرم الفواحش وحد الحدود ،

ومن اطلع إلى بيت جاره فرأى عورة رجل أو شعر امرأة أو شيئا من جسدها كان حقا على الله أن يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتحينون عورات النساء ولا يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله ويبدي للناظرين عورته يوم القيامة ومن سخط رزقه وبث شكواه لم يرفع له إلى الله حسنة ولقي الله وهو عليه ساخط ،

ومن لبس ثوبا فاختال فيه خسف به من شفير جهنم يتجلجل فيها ما دامت السموات والأرض لأن قارون لبس حلة فاختال فيها فخسف به فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ومن نكح امرأة حلالا بمال حلال يريد بذلك الفخر والرياء لم يزده الله بذلك إلا ذلا وهوانا وأقامه الله بقدر ما استمتع منها على شفير جهنم ثم يهوي فيها سبعين خريفا ،

ومن ظلم امرأة مهرها فهو عند الله زان ويقول الله له يوم القيامة عبدي زوجتك على عهدي فلم توف بعهدي فيتولى الله طلب حقها فيستوعب حسناته كلها فما تفي منه فيؤمر به إلى النار ومن رجع عن شهادة أو كتمها أطعمه الله لحمه على رءوس الخلائق ويدخله النار وهو يلوك لسانه ،

ومن كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما في القسم من نفسه وماله جاء يوم القيامة مغلولا مائلا شقه حتى يدخل النار ومن آذى جاره من غير حق حرم الله عليه الجنة ومأواه النار ألا وإن الله يسأل الرجل عن جاره كما يسأله عن حق أهل بيته فمن ضيع حق جاره فليس منا ومن أهان فقيرا مسلما من أجل فقره فاستخف به فقد استخف بحق الله ولم يزل في مقت الله وسخطه حتى يرضيه ،

ومن أكرم فقيرا مسلما لقي الله يوم القيامة وهو يضحك إليه ومن عرضت له الدنيا والآخرة فاختار الدنيا على الآخرة لقي الله وليست له حسنة يتقي بها النار وإن اختار الآخرة على الدنيا لقي الله وهو عنه راض ومن قدر على امرأة أو جارية حراما فتركها لله مخافة منه آمنه الله من الفزع الأكبر وحرمه على النار وأدخله الجنة وإن واقعها حراما حرم الله عليه الجنة وأدخله النار ،

ومن كسب مالا حراما لم تقبل له صدقة ولا عتق ولا حج ولا عمرة وكتب الله له بقدر ذلك أوزارا وما بقي عند موته كان زاده إلى النار ومن أصاب من امرأة نظرة حراما ملأ الله عينيه نارا ثم أمر به إلى النار فإن غض بصره عنها أدخل الله قلبه محبته ورحمته وأمر به إلى الجنة ومن صافح امرأة حراما جاء يوم القيامة مغلولة يداه إلى عنقه ثم يؤمر به إلى النار ،

وإن فاكهها حبس بكل كلمة كلمها في الدنيا ألف عام والمرأة إذا طاوعت الرجل حراما فالتزمها أو قبلها أو باشرها أو فاكهها أو واقعها فعليها من الوزر مثل ما على الرجل فإن غلبها الرجل على نفسها كان عليه

وزره ووزرها ومن غش مسلما في بيع أو شراء فليس منا ويحشر يوم القيامة مع اليهود لأنهم أغش الناس للمسلمين ،

ومن منع الماعون جاره إذا احتاج إليه منعه الله فضله يوم القيامة ووكله إلى نفسه ومن وكله إلى نفسه هلك آخر ما عليها ولا يقبل الله له عذرا وأيما امرأة آذت زوجها لم تقبل صلاتها ولا حسنة من عملها حتى تعينه وترضيه ولو صامت الدهر وقامته وأعتقت الرقاب وحملت على الجياد في سبيل الله لكانت أول من ترد النار إذا لم ترضه وتعفه وقال وعلى الرجل مثل ذلك من الوزر والعذاب إذا كان لها مؤذيا ظالما ،

ومن لطم خد مسلم لطمة بدد الله عظامه يوم القيامة ثم سلط عليه النار ويبعث حين يبعث مغلولا حتى يرد النار ومن مات وفي قلبه غش لأخيه المسلم بات وأصبح في سخط الله حتى يتوب ويراجع فإن مات على ذلك مات على غير الإسلام ثم قال ألا إنه من غشنا فليس منا حتى قال ذلك ثلاثا ،

ومن تعلق سوطا بين يدي سلطان جائر جعله الله حية طولها سبعون ألف ذراع فتسلط عليه في نار جهنم خالدا مخلدا ومن اغتاب مسلما بطل صومه ونقض وضوءه فإن مات وهو كذلك مات كالمستحل ما حرم الله ومن مشى بالنميمة بين اثنين سلط الله عليه في قبره نارا تحرقه إلى يوم القيامة ثم يدخله النار ،

ومن عفى عن وكظم غيظه أعطاه الله أجر شهيد ومن بغى على أخيه وتطاول عليه واستحقره حشره الله يوم القيامة في صورة الذرة يطؤه العباد بأقدامهم ثم يدخل النار ولم يزل في سخط الله حتى يموت ومن يرد أخيه المسلم عن أخيه المسلم غيبة يسمعها تذكر عنه في مجلس رد الله عنه ألف باب من الشر في الدنيا والآخرة ،

فإن هو لم يرد عنه وأعجبه ما قالوا كان عليه مثل وزرهم ومن رمى محصنات أو محصنة حبط عمله وجلد يوم القيامة سبعون ألف ملك من بين يديه ومن خلفه ثم يؤمر به إلى النار ومن شرب الخمر في الدنيا سقاه الله من سم الأساود وسم العقارب شربة يتساقط لحم وجهه في الإناء قبل أن يشربها ،

فإذا شربها تفسخ لحمه وجلده كالجيفة يتأذى به أهل الجمع ثم يؤمر به إلى النار ألا وشاربها وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها سواء في إثمها وعارها ولا يقبل منه صلاة ولا صياما ولا حجا ولا عمرة حتى يتوب فإن مات قبل أن يتوب منها كان حقا على الله أن يسقيه بكل جرعة شربها في الدنيا شربة من صديد جهنم ،

ألا وكل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن أكل الربا ملأ الله بطنه نارا بقدر ما أكل وإن اكتسب منه مالا لم يقبل الله منه شيئا من عمله ولم يزل في لعنة الله وملائكته ما دام عنده منه قيراط ومن خان أمانته في الدنيا ولم يؤدها إلى أربابها مات على غير دين الإسلام ولقي الله وهو عليه غضبان ثم يؤمر به إلى النار ،

فيهوي من شفيرها أبد الآبدين ومن شهد شهادة زور على مسلم أو كافر علق بلسانه يوم القيامة ثم صير مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار ومن قال لمملوكه أو مملوك غيره أو لأحد من المسلمين لا لبيك ولا سعديك قال له يوم القيامة لا لبيك ولا سعديك أتعس في النار ومن أضر بامرأة حتى تفتدي منه لم يرض الله له بعقوبة دون النار لأن الله يغضب للمرأة كما يغضب لليتيم ،

ومن سعى بأخيه إلى السلطان أحبط الله عمله كله فإن وصل إليه مكروه أو أذى جعله الله مع هامان في درجته في النار ومن قرأ القرآن رياء وسمعة أو يريد به الدنيا لقي الله ووجهه عظم ليس عليه لحم

ودع القرآن في قفاه حتى يقذفه في النار فيهوي فيها مع من هوى ومن قرأه ولم يعمل به حشره الله يوم القيامة أعمى فيقول (رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى)،

ثم يؤمر به إلى النار ومن اشترى خيانة وهو يعلم أنها خيانة كان كمن خانها في عارها وإثمها ومن قاود بين امرأة ورجل حراما حرم الله عليه الجنة ومأواه جهنم وساءت مصيرا ومن عسر أخاه المسلم نزع الله منه رزقه وأفسد عليه معيشته ووكله إلى نفسه ومن اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة كان كمن سرقها في عارها وإثمها ومن ضار مسلما فليس منا ولسنا منه في الدنيا والآخرة ،

ومن سمع بفاحشة فأفشاها كان كمن أتاها ومن سمع بخير فأفشاه كان كمن عمله ومن وصف امرأة لرجل فذكر جمالها وحسنها حتى افتتن بها فأصاب منها فاحشة خرج من الدنيا مغضوبا عليه ومن غضب الله عليه غضبت عليه السموات السبع والأرضون السبع وكان عليه من الوزر مثل وزر الذي أصابها قلنا فإن تابا وأصلحا ،

قال قبل منهما ولا يقبل من الذي وصفها ومن أطعم طعاما رياء وسمعة أطعمه الله من صديد جهنم وكان ذلك الطعام نارا في بطنه حتى يقضى بين الناس ومن فجر بامرأة ذات بعل انفجر من فرجها واد من صديد مسيرة خمس مائة عام يتأذى به أهل النار من نتن ريحه وكان من أشد الناس عذابا يوم القيامة ،

واشتد غضب الله على امرأة ذات بعل ملأت عينها من غير زوجها أو من غير ذي محرم منها فإذا فعلت ذلك أحبط الله كل عمل عملته فإن أوطأت فراشه غيره كان حقا على الله أن يحرقها بالنار من

يوم تموت في قبرها وأيما امرأة اختلعت من زوجها لم تزل في لعنة الله وملائكته ورسله والناس أجمعين ،

فإذا نزل بها ملك الموت قال لها أبشري بالنار فإذا كان يوم القيامة قيل لها ادخلي النار مع الداخلين ألا وإن الله ورسوله بريئان من المختلعات بغير حق ألا وإن الله ورسوله بريئان ممن أضر بامرأة حتى تختلع منه ومن أم قوما بإذنهم وهم له راضون فاقتصد بهم في حضوره وقراءته وركوعه وسجوده وقعوده فله مثل أجورهم ،

وإن لم يقتصد بهم في ذلك ردت عليه صلاته ولم تجاوز تراقيه وكان بمنزلة أمير جائر معتد لم يصلح إلى رعيته ولم يقم فيهم بأمر الله فقال علي بن أبي طالب يا رسول الله بأبي أنت وأمي وما منزلة الأمير الجائر المعتدي الذي لم يصلح إلى رعيته ولم يقم فيهم بأمر الله ؟

قال هو رابع أربعة وهو أشد الناس عذابا يوم القيامة إبليس وفرعون وقابيل قاتل النفس والأمير الجائر رابعهم ومن احتاج إليه أخوه المسلم في قرض فلم يقرضه وهو عنده حرم الله عليه الجنة يوم يجزى المحسنين ومن صبر على سوء خلق امرأته واحتسب الأجر من الله أعطاه الله من الثواب مثل ما أعطى أيوب على بلائه وكان عليها من الوزر في كل يوم وليلة مثل رمل عالج ،

فإن ماتت قبل أن تعينه وترضيه حشرت يوم القيامة منكوسة مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار ومن كانت له امرأة فلم توافقه ولم تصبر على ما رزقه الله وسعت عليه وحملته ما لا يقدر عليه لم تقبل لها حسنة فإن ماتت على ذلك حشرت مع المغضوب عليهم ،

ومن أكرم أخاه المسلم فإنما يكرم ربه فما ظنكم ومن تولى عرافة قوم حبس على شفير جهنم لكل يوم ألف سنة ويحشر ويده مغلولة إلى عنقه فإن كان أقام أمر الله فيهم أطلق وإن كان ظالما هوى في جهنم سبعين خريفا ومن تحلم ما لم يحلم كان كمن شهد بالزور ويكلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين يعذب حتى يعقدهما ولم يعقدهما ،

ومن كان ذا وجهين ولسانين في الدنيا جعل الله له وجهين ولسانين في النار ومن استنبط حديثا باطلا فهو كمن حدث به قيل وكيف يستنبطه ؟ قال هو الرجل يلقى الرجل فيقول أكان ذيت وذيت فيفتحه فلا يكونن أحدكم مفتاح الشر والباطل ومن مشى في صلح بين اثنين صلت عليه الملائكة حتى يرجع وأعطي أجر ليلة القدر ،

ومن مشى في قطيعة بين اثنين كان عليه من الوزر بقدر ما أعطي من أصلح بين اثنين من الأجر ووجبت عليه اللعنة حتى يدخل جهنم فيضاعف عليه العذاب ومن مشى في عون أخيه المسلم ومنفعته كان له ثواب المجاهدين في سبيل الله ومن مشى في غيبته وبث عورته كانت أول قدم يحطها كأنما وضعها في جهنم ثم تكشف عورته يوم القيامة على رءوس الخلائق ،

ومن مشى إلى ذي قرابة أو ذي رحم يسأل به أو يسلم أعطاه الله أجر مائة شهيد وإن وصله وصلة مع ذلك كان له بكل خطوة أربعون ألف ألف حسنة وحطت عنه بها أربعون ألف ألف سيئة ويرفع له أربعون ألف ألف درجة وكأنما عبد الله مائة ألف سنة ومن مشى في فساد بين القرابات والقطيعة بينهم غضب الله عليه في الدنيا ولعنه وكان عليه كوزر من قطع الرحم ،

ومن مشى في تزويج رجل حلالا حتى يجمع بينهما رزقه الله ألف امرأة من الحور العين كل امرأة في قصر من در وياقوت وكان له بكل خطوة خطاها أو كلمة تكلم بها في ذلك عبادة سنة قيام ليلها وصيام

نهارها ومن عمل في فرقة بين امرأة وزوجها كان عليه لعنة الله في الدنيا والآخرة وحرم الله النظر إلى وجهه ،

ومن قاد ضريرا إلى المسجد أو إلى منزله أو إلى حاجة من حوائجه كتب الله له بكل قدم رفعها أو وضعها عتق رقبة وصلت عليه الملائكة حتى يفارقه ومن مشى بضرير في حاجة حتى يقضيها أعطاه الله براءتين براءة من النار وبراءة من النفاق وقضى له سبعين ألف حاجة من حوائج الدنيا ولم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع ،

ومن قام على مريض يوما وليلة بعثه الله مع خليله إبراهيم حتى يجوز على الصراط كالبرق اللامع ومن سعى لمريض في حاجة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه فقال رجل من الأنصار فإن كان المريض قرابته أو بعض أهله ؟ قال رسول الله ومن أعظم أجرا ممن سعى في حاجة أهله ،

ومن ضيع أهله وقطع رحمه حرمه الله حسن الجزاء يوم يجزي المحسنين وصيره مع الهالكين حتى يأتي بالمخرج وأنى له بالمخرج ومن مشى لضعيف في حاجة أو منفعة أعطاه الله كتابه بيمينه ومن أقرض ملهوفا فأحسن طلبه فليستأنف العمل وله عند الله بكل درهم ألف قنطار في الجنة ،

ومن فرج عن أخيه كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كرب الدنيا والآخرة ونظر الله إليه نظرة رحمة ينال بها الجنة ومن مشى في صلح امرأة وزوجها كان له أجر ألف شهيد قتلوا في سبيل الله حقا وكان له بكل خطوة وكلمة عبادة سنة صيامها وقيامها ومن أقرض أخاه المسلم فله بكل درهم وزن جبل أحد وحراء وثبير وطور سيناء حسنات ،

فإن رفق به في طلبه بعد حله جرى له بكل يوم صدقة وجاز على الصراط كالبرق اللامع لا حساب عليه ولا عذاب ومن مطل طالبه وهو يقدر على قضائه فعليه خطيئة عشار فقام إليه عوف بن مالك الأشجعي فقال وما خطيئة عشار ؟ فقال رسول الله خطيئة العشار أن عليه في كل يوم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ،

ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا ومن اصطنع إلى أخيه المسلم معروفا ثم من به أحبط الله أجره وخيب سعيه ثم قال ألا وإن الله حرم على المنان والبخيل والمختال والقتات والجواظ والجعظري والعتل والزنيم ومدمن الخمر الجنة ومن تصدق بصدقة أعطاه الله بوزن كل ذرة منها مثل جبل أحد من نعيم الجنة ،

ومن مشى بها إلى المسكين كان له مثل ذلك ولو تداولها أربعون ألف إنسان حتى تصل إلى المسكين كان لكل واحد منها مثل ذلك الأجر كاملا وما عند الله خير وأبقى للذين اتقوا وأحسنوا ومن بنى لله مسجدا أعطاه الله بكل شبر أو قال بكل ذراع أربعين ألف ألف مدينة من ذهب وفضة ودر وياقوت وزبرجد ولؤلؤ في كل مدينة ألف ألف قصر في كل قصر سبعون ألف ألف دار ،

في كل دار أربعون ألف ألف بيت في كل بيت أربعون ألف ألف سرير وعلى كل سرير زوجة من الحور العين وفي كل بيت أربعون ألف ألف وصيف وفي كل بيت أربعون ألف ألف وصيفة وفي كل بيت أربعون ألف ألف مائدة على كل مائدة أربعون ألف ألف قصعة وفي كل قصعة أربعون ألف ألف لون من الطعام ،

ويعطي الله وليه من القوة ما يأتي على الأزواج وذلك الطعام والشراب في يوم واحد ومن تولى أذان مسجد من مساجد الله يريد بذلك وجه الله أعطاه الله ثواب أربعين ألف ألف نبي وأربعين ألف ألف صديق وأربعين ألف ألف شهيد ويدخل في شفاعته أربعون ألف ألف أمة ،

وفي كل أمة أربعون ألف ألف رجل وله في كل جنة من الجنان أربعون ألف ألف مدينة في كل مدينة أربعون ألف ألف قصر في كل قصر أربعون ألف ألف دار في كل دار أربعون ألف ألف بيت في كل بيت أربعون ألف ألف سرير على كل سرير زوجة من الحور العين سعة كل بيت منها سعة الدنيا أربعين ألف ألف مرة ،

بين يدي كل زوجة أربعون ألف ألف وصيف وأربعون ألف ألف وصيفة في كل بيت أربعون ألف ألف مائدة على كل مائدة أربعون ألف ألف قصعة في كل قصعة أربعون ألف ألف لون لو نزل به الثقلان لأدخلهم بأدنى بيت من بيوته بما شاءوا من الطعام والشراب واللباس والطيب والثمار وألوان التحف والطرائف والحلي والحلل ،

كل بيت منها مكتف بما فيه من هذه الأشياء عن البيت الآخر قال فإذا قال المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله اكتنفه سبعون ألف ملك كلهم يصلون عليه ويستغفرون له وهو في ظل رحمة الله حتى يفرغ ويكتب ثوابه أربعون ألف ألف ملك ثم يصعدون به إلى الله ،

ومن مشى إلى مسجد من المساجد فله بكل خطوة يخطوها حتى يرجع إلى منزله عشر حسنات ومحي عنه بها عشر سيئات ويرفع له بها عشر درجات ومن حافظ على الجماعة حيث كان ومع من كان مر على الصراط كالبرق اللامع في أول زمرة من السابقين ووجهه أضوأ من القمر ليلة البدر وكان له بكل يوم وليلة حافظ عليها ثواب شهيد ،

ومن حافظ على الصف المقدم فأدرك أول تكبيرة من غير أن يؤذي مؤمنا أعطاه الله مثل ثواب المؤذن في الدنيا والآخرة ومن بنى بناء على ظهر طريق يهوي إليه عابرو السبيل بعثه الله يوم القيامة على نجيبة من در ووجهه مضيء لأهل الجمع حتى يقول أهل الجمع هذا ملك من الملائكة لم ير مثله حتى يزاحم إبراهيم في قبته يدخل الجنة في شفاعته أربعون رجلا ،

ومن شفع لأخيه المسلم في حاجة له نظر الله إليه وحق على الله أن لا يعذب عبدا بعد نظره إليه إذا كان ذلك بطلب منه إليه أن يشفع له فإذا شفع له من غير طلبه كان له مع ذلك أجر سبعين شهيدا ومن صام رمضان وكف عن اللغو والغيبة والنميمة والكذب والخوض في الباطل وأمسك لسانه إلا عن ذكر الله وكف سمعه وبصره وجميع جوارحه عن محارم الله وعن أذى المسلمين كانت له من القربة عند الله أن تمس ركبته ركبة إبراهيم خليله ،

ومن احتفر بئرا حتى يستنبط ماؤها فبذلها للمسلمين كان له كأجر من توضأ منها وصلى وله بعدد شعر من شرب منها حسنات إنس أو جن أو بهيمة أو سبع أو طائر وغير ذلك وله بكل شعرة من ذلك عتق رقبة ويرد في شفاعته يوم القيامة حوض القدس عدد نجوم السماء قيل يا رسول الله وما حوض القدس ؟

قال حوضي حوضي حوضي ومن حفر قبرا لمسلم حرمه الله على النار وبوأه بيتا في الجنة لو وضع فيه ما بين صنعاء والحبشة لوسعها ومن غسل ميتا وأدى الأمانة فيه كان له بكل شعرة منه عتق رقبة ورفع له بها مائة درجة قال عمر بن الخطاب وكيف يؤدي فيه الأمانة يا رسول الله ؟

قال بستر عورته ويكتم شينه وإن هو لم يستر عورته ولم يكتم شينه أبدى الله عورته على رءوس الخلائق ومن صلى على ميت صلى عليه جبريل ومعه سبعون ألف ملك وغفر له ما تقدم من ذنبه وإن أقام حتى يدفن وحثا عليه من التراب انقلب وله بكل خطوة حتى يرجع إلى منزله قيراط من الأجر والقيراط مثل أحد ،

ومن ذرفت عيناه من خشية الله كان له بكل قطرة من دموعه مثل أحد في ميزانه وله بكل قطرة عين في الجنة على حافتيها من المدائن والقصور ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب واصف ومن عاد مريضا فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع إلى منزله سبعون ألف حسنة ويمحو عنه سبعين ألف سيئة ويرفع له سبعون ألف درجة ويوكل به سبعون ألف ملك يعودونه ويستغفرون له إلى يوم القيامة ،

ومن تبع جنازة فله بكل خطوة يخطوها حتى يرجع مائة ألف حسنة ومحو مائة ألف سيئة ورفع مائة ألف درجة فإن صلى عليه وكل به سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يرجع وإن شهد دفنها استغفروا له حتى يبعث من قبره ومن خرج حاجا أو معتمرا فله بكل خطوة حتى يرجع ألف ألف حسنة ومحو ألف ألف سيئة ورفع ألف ألف درجة وله عند ربه بكل درهم ينفقه ألف ألف درهم ،

وبكل دينار ألف ألف دينار وبكل حسنة يعملها ألف ألف حسنة حتى يرجع وهو في ضمان الله فإن توفاه أدخله الجنة وإن رجعه رجعه مغفورا له مستجابا له فاغتنموا دعوته إذا قدم قبل أن تغلب الذنوب فإنه يشفع في مائة ألف رجل يوم القيامة ومن خلف حاجا أو معتمرا في أهله بخير كان له مثل أجره كاملا من غير أن ينقص من أجره شيء ،

ومن رابط أو جاهد في سبيل الله كان له بكل خطوة حتى يرجع سبع مائة ألف ألف حسنة ومحو سبع مائة ألف ألف سيئة ورفع مائة ألف ألف درجة وكان في ضمان الله فإن توفاه بأي حتف كان أدخله الجنة وإن رجعه رجعه مغفورا له مستجابا له ومن زار أخاه المسلم فله بكل خطوة حتى يرجع عتق مائة ألف رقبة ومحو مائة ألف سيئة ويكتب له بها مائة ألف ألف حسنة ويرفع له بها مائة ألف ألف درجة ،

قال فقلنا لأبي هريرة أليس قد قال رسول الله من أعتق رقبة فهي فداه من النار ؟ قال نعم ويرفع له سائرها في كنوز العرش عند ربه ومن تعلم القرآن ابتغاء وجه الله وتفقها في الدين كان له من الثواب مثل جميع ما أعطي الملائكة والأنبياء والرسل ومن تعلم القرآن رياء وسمعة ليماري به السفهاء ويباري به العلماء ويطلب به الدنيا بدد الله عظامه يوم القيامة وكان من أشد أهل النار عذابا ،

ولا يبقى فيها نوع من أنواع العذاب إلا عذب به لشدة غضب الله وسخطه عليه ومن تعلم العلم وتواضع في العلم وعلمه عباد الله يريد بذلك ما عند الله لم يكن في الجنة أفضل ثوابا ولا أعظم منزلة منه ولم يكن في الجنة منزلة ولا درجة رفيعة نفيسة إلا وله فيها أوفر النصيب وأوفر المنازل ألا وإن العلم أفضل العبادة وملاك الدين الورع ،

وإنما العالم من عمل بعلمه وإن كان قليل العلم فلا يحقرن من المعاصي شيئا وإن صغر في أعينكم فإنه لا صغر مع الإصرار ولا كبير مع الاستغفار ألا وإن الله سائلكم عن أعمالكم حتى عن مس أحدكم ثوب أخيه فاعلموا عباد الله أن العبد يبعث يوم القيامة على ما مات عليه ،

وقد خلق الله الجنة والنار فمن اختار النار على الجنة فأبعده الله ألا وإن ربي أمرني أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله ألا وإن

الله لم يدع شيئا مما نهى عنه إلا وقد بينه لكم ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة إلا وإن الله لا يظلم ولا يجوز عليه ظلم وهو بالمرصاد ليجزي الذين أساءوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى ،

فمن أحسن فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد يا أيها الناس إنه قد كبرت سني ودق عظمي وانهد جسمي ونعيت إلي نفسي واقترب أجلي واشتقت إلى ربي ألا وإن هذا آخر العهد مني ومنكم فما دمت حيا فقد تروني فإذا أنا مت فالله خليفتي على كل مسلم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

ثم نزل فابتدره رهط من الأنصار قبل أن ينزل من المنبر وقالوا جعلت أنفسنا فداك يا رسول الله من يقوم بهذه الشدائد وكيف العيش بعد هذا اليوم فقال لهم وأنتم فداكم أبي وأمي نازلت ربي في أمتي فقال لي باب التوبة مفتوح حتى ينفخ في الصور ثم قال من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ،

ثم قال سنة كثير من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال شهر كثير ومن تاب قبل موته بجمعة تاب الله عليه ثم قال جمعة كثير من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال يوم كثير ثم قال من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ثم قال من تاب قبل أن يغرغر بالموت تاب الله عليه ثم نزل فكانت آخر خطبة خطبها تسليما . (ضعيف جدا)

399_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (4861) عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله هل للساعة من علم تعرف به الساعة ؟ فقال نعم يا ابن مسعود إن للساعة أعلاما وإن للساعة أشراطا ألا وإن من أعلام الساعة وأشراطها أن يكون الولد غيظا وأن يكون المطر قيظا وأن يفيض الأشرار فيضا .

يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن يؤتمن الخائن وأن يخون الأمين . يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن تواصل الأطباق وأن تقاطع الأرحام . يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن يسود كل قبيلة منافقوها وكل سوق فجّارها .

يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن تزخرف المحاريب وأن تخرب القلوب . يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن يكون المؤمن في القبيلة أذل من النقد . يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن يكتفي الرجال بالرجال والنساء بالنساء .

يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها ملك الصبيان ومؤامرة النساء . يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن تكثف المساجد وأن تعلو المنابر يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن يعمر خراب الدنيا ويخرب عمرانها . يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن تظهر المعازف والكبر وشرب الخمور ،

يا ابن مسعود إن من أعلام الساعة وأشراطها أن يكثر أولاد الزنا قلت يا أبا عبد الرحمن وهم مسلمون ؟ قال نعم قلت أبا عبد الرحمن والقرآن بين ظهرانيهم ؟ قال نعم قلت أبا عبد الرحمن وأنى ذلك ؟ قال يأتي على الناس زمان يطلق الرجل المرأة ثم يجحدها طلاقها فيقيم على فرجها فهما زانيان ما أقاما . (حسن)

400_ روي المعافي في الجليس الصالح (388) عن ابن عباس قال لما حج النبي حجة الوداع أخذ بحلقتي باب الكعبة ثم أقبل بوجهه على الناس فقال يأيها الناس فقالوا لبيك يا رسول الله فدتك آباؤنا وأمهاتنا ثم بكى حتى علا انتحابه فقال يأيها الناس إني أخبركم بأشراط القيامة ،

إن من أشراط القيامة إماتة الصلوات واتباع الشهوات والميل مع الهوى وتعظيم رب المال قال فوثب سلمان فقال بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده عندها يذوب قلب المؤمن كما يذوب الملح في الماء مما يرى ولا يستطيع أن يغير ،

قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده إن المؤمن ليمشي بينهم يومئذ بالمخافة قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده عندها يكون المطر قيظا والولد غيظا وتفيض اللئام فيضا ويغيض الكرام غيضا قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟

قال إي والذي نفسي بيده للمؤمن يومئذ أذل من الأمة فعندها يكون المنكر معروفا والمعروف منكرا ويؤتمن الخائن ويخون الأمين ويصدق الكذاب ويكذب الصادق قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده عندها يكون أمراء جورة ووزراء فسقة وأمناء خونة وإمارة النساء ومشاورة الإماء وصعود الصبيان المنابر ،

قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده يا سلمان عندها يلهيهم أقوام إن تكلموا قتلوهم وإن سكتوا استباحوهم ويستأثرون بفيئهم ويطئون حريمهم ويجار في حكمهم يليهم أقوام جثاهم جثى الناس . قال القاضي أبو الفرج هو هكذا في الكتاب والصواب جثتهم جثث الناس وقلوبهم قلوب الشياطين لا يوقرون كبيرا ولا يرحمون صغيرا ،

قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده يا سلمان عندها تزخرف المساجد كما تزخرف الكنائس والبيع وتحلى المصاحف ويطيلون المنابر وتكثر الصفوف قلوبهم متباغضة وأهواءهم جمة وألسنتهم مختلفة قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟

قال إي والذي نفسي بيده عندها يأتي سبي من المشرق يلون أمتي فويل للضعفاء منهم وويل لهم من الله قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده عندها يكون الكذب ظرفا والزكاة مغرما وتظهر الرشا ويكثر الربا ويتعاملون بالعينة ويتخذون المساجد طرقا ،

قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده يا سلمان عندها تتخذ جلود النمور صفاقا وتتحلى ذكور أمتي بالذهب ويلبسون الحرير ويتهاونون بالدماء وتظهر الخمور والقينات والمعازف وتشارك المرأة زوجها في التجارة . قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟

قال إي والذي نفسي بيده يا سلمان عندها يطلع كوكب الذنب وتكثر السيجان ويتكلم الرويبضة . قال سلمان وما الرويبضة ؟ قال يتكلم في العامة من لم يكن يتكلم ويحتضن الرجل للسمنة ويتغنى بكتاب الله ويتخذ القرآن مزامير وتباع الحكم وتكثر الشُرَط .

قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده عندها يحج أمراء الناس لهوا وتنزها وأوساط الناس للتجارة وفقراء الناس للمسألة وقراء الناس للرياء والسمعة قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده عندها يغار على الغلام كما يغار على الجارية البكر ويخطب الغلام كما تخطب المرأة ويهيأ كما تهيأ المرأة ،

وتتشبه النساء بالرجال وتتشبه الرجال بالنساء ويكتفي الرجال بالرجال والنساء بالنساء وتركب ذوات الفُرُوج السُروج فعليهن من أمتي لعنة الله . قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده عندها يظهر قراء عبادتهم التلاوم بينهم أولئك يسمون في ملكوت السماء الأنجاس الأرجاس ،

قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده تتشبب المشيخة قال قلت وما تشبب المشيخة ؟ قال أحسبه ذهب في كتابي إن الحمرة هذا الحرف وحده خضاب الإسلام والصفرة خضاب الإيمان والسواد خضاب الشيطان قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟

قال إي والذي نفسي بيده عندها يوضع الدين وترفع الدنيا ويشيد البناء وتعطل الحدود ويميتون سنتي فعندها يا سلمان لا ترى إلا ذاما ولا ينصرهم الله قال بأبي أنت وأمي وهم يومئذ مسلمون كيف لا ينصرفون ؟ قال يا سلمان إن نصرة الله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،

وإن أقواما يذمون الله ومذمتهم إياه أن يشكوه وذلك عند تقارب الأسواق قال وما تقارب الأسواق ؟ قال عند كسادها كل يقول ما أبيع ولا أشتري ولا أربح ولا رازق إلا الله قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده عندها يعق الرجل والديه ويجفو صديقه ويتحالفون بغير الله ،

ويحلف الرجل من غير أن يُستحلف ويتحالفون بالطلاق يا سلمان لا يحلف بها إلا فاسق ، ويفشو الموت موت الفجاءة ويحدث الرجل سوطه قال سلمان بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن ؟ قال إي والذي نفسي بيده عندها تخرج الدابة وتطلع الشمس من مغربها ويخرج الدجال وريح حمراء ويكون خسف ومسخ وقذف ويأجوج ومأجوج وهدم الكعبة وتمور الأرض وإذا ذكر الرجل رؤي . (حسن)

401_ روي البيهقي في الكبري (8 / 261) عن عمرو بن شعيب عن النبي أنه قال لا قطع في ثمر معلق فإذا آواه الجرين ففيه القطع . (حسن لغيره)

402_ روي العدني في مسنده (إتحاف الخيرة / 4711) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يقطع في الثمر ما دام في الشجر حتى تؤويه البيوت ولا في ماشية ترعى حتي يؤويها المَرَاح . (حسن لغيره)

403_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18596) عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن زيد أنه ل رسول الله فقال يا رسول الله ضالة الغنم ؟ فقال رسول الله اقبضها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب فاقبضها حتى يأتي باغيها ، فقال يا رسول الله فضالة الإبل ؟ فقال رسول الله معها السقاء والحذاء وتأكل في الأرض ولا يخاف عليها الذئب فدعها حتى يأتي باغيها ،

فقال يا رسول الله فما وجد من مال ؟ فقال رسول الله ما كان بطريق ميتاء أو قرية مسكونة فعرفه سنة فإن أتى باغيه فرده إليه وإن لم تجد باغيا فهو لك فإن أتى باغ يوما من الدهر فرده إليه ، فقال يا رسول الله فما وجد في قرية خربة ؟ قال فيه وفي الركاز الخمس ،

فقال يا رسول الله حريسة الجبل ؟ فقال رسول الله فيها غرامتها ومثلها معها وجلدات نكال ، فقال يا رسول الله فالثمر المعلق في الشجر ؟ فقال رسول الله غرامته ومثله معه وجلدات نكال . (صحيح)

404_ روي الطبراني في المعجم الكبير (13298) عن ابن عمر قال قال رسول الله لا قطع في ماشية إلا ما وراء الذرب ولا في ثمر إلا ما آوى الجرين . (حسن لغيره)

405_ روي الترمذي في سننه (1449) عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله يقول لا قطع في ثمر ولا كَثَر . (صحيح)

406_ روي البيهقي في الكبري (8 / 260) عن محمد بن يحيى بن حبان أن غلاما لعمه واسع بن حبان سرق وديا من أرض جار له فغرسه في أرضه فرفع إلى مروان بن الحكم فأمر بقطعه فأتى مولاه رافع بن خديج فذكر ذلك له فقال لا قطع عليه فقال له تعالى معي إلى مروان فجاء به فحدثه أن رسول الله قال لا قطع في ثمر ولا كَثَر ، قال فجلده مروان جلدات وخلى سبيله . (حسن لغيره)

407_ روي ابن ماجة في سننه (2594) عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا قطع في ثمر ولا كثر . (حسن لغيره)

408_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (3852) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله لا قطع في خلسة ولا نهبة . (ضعيف)

409_ روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 375) عن أبي أمامة قال قال رسول الله لا قطع في زمن مجاعة . (ضعيف)

410_ روي أحمد في مسنده (6861) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا قطع فيما دون عشرة دراهم . (ضعيف)

411_ روي ابن عساكر في تاريخه (8 / 262) عن أم عطية قالت لما قدم النبي المدينة جمع نساء الأنصار في بيت قالت ثم بعث إلينا عمر فقام فسلم فرددنا عليه السلام فقال إني رسول رسول الله إليكن ، قلنا مرحبا برسول الله وبرسول رسول الله ،

قالت فقال لهن أتبايعني ألا وقال ابن حمدان على أن لا تزنين ولا تسرقن ولا تقتلن أولادكن ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكن ولا تعصينه في معروف ، قلنا نعم قالت فمددنا أيدينا من داخل البيت ومد يده من خارجه وأمرنا أن نخرج الحيض والعواتق في العيدين ونهانا عن اتباع الجنائز ولا جمعة علينا . (صحيح)

412_ روي ابن ماجة في سننه (2491) عن عمرو بن عوف قال قال رسول الله لا نَهْبَ ولا إغلال ولا إسلال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة . (حسن)

413_ روي أبو إسحاق الفزاري في السير (391) عن عمرو بن عوف قال قال رسول الله لا غَصْبَ ولا نهب ولا إسبال ولا غلول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة . (حسن)

414_ روي في مسند زيد (1 / 67) عن علي قال قال رسول الله لا تُقبل صلاة إلا بزكاة ولا تقبل صلاة إلا بقرآن ولا تقبل صلاة إلا بطهور ولا تقبل صدقة من غلول . (صحيح)

415_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (6495) عن ابن عباس قال تليت هذه الآية عند رسول الله (يأيها الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا) فقام سعد بن أبي وقاص فقال يا رسول الله ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة ،

فقال له النبي يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفس محمد بيده إن العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل أربعين يوما وأيما عبد نبت لحمه من السحت والربا فالنار أولى به . (ضعيف)

416_ روي أحمد في مسنده (20172) عن أبي حرة الرقاشي عن عمه قال كنت آخذا بزمام ناقة رسول الله في أوسط أيام التشريق أذود عنه الناس فقال يا أيها الناس هل تدرون في أي شهر أنتم ؟ وفي أي يوم أنتم ؟ وفي أي بلد أنتم ؟ قالوا في يوم حرام وشهر حرام وبلد حرام ،

قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه ثم قال اسمعوا مني تعيشوا ، ألا لا تظلموا ألا لا تظلموا ألا لا تظلموا إنه لا يحل مال امرئ إلا بطيب نفس منه ألا وإن كل دم ومال ومأثرة كانت في الجاهلية تحت قدمي هذه إلى يوم القيامة ،

وإن أول دم يوضع دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ألا وإن كل ربا كان في الجاهلية موضوع وإن الله قضى أن أول ربا يوضع ربا العباس بن عبد المطلب لكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ألا وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ،

ثم قرأ (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم) ، ألا لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ألا إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون ولكنه في التحريش بينكم ،

فاتقوا الله في النساء فإنهن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئا وإن لهن عليكم ولكم عليهن حقا أن لا يوطئن فرشكم أحدا غيركم ولا يأذن في بيوتكم لأحد تكرهونه فإن خفتم نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح ،

ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف وإنما أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ألا ومن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها وبسط يديه فقال ألا هل بلغت ألا هل بلغت ألا هل بلغت ؟ ثم قال ليبلغ الشاهد الغائب فإنه رب مبلغ أسعد من سامع . (حسن لغيره)

417_ روي البيهقي في الدلائل (5 / 447) عن ابن عمر قال نزلت هذه الآية إذا جاء نصر الله والفتح على رسول الله في وسط أيام التشريق وعرف أنه الوداع فأمر براحلته القصواء فرحلت له فركب فوقف بالعقبة واجتمع الناس فذكر الحديث في وضع الدم والربا واستدارة الزمان ،

ثم قال وإنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما وذلك أنهم كانوا يجعلون صفرا عاما حراما وعاما حلالا وعاما حراما وذلك النسيء أيها الناس من كانت عنده وديعة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها أيها الناس إنه لا يحل لامرئ من مال أخيه شيء إلا ما طابت به نفسه . (حسن)

418_ روي الترمذي في سننه (1296) عن سمرة بن جندب أن النبي قال إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه فإن أذن له فليحتلب وليشرب وإن لم يكن فيها أحد فليصوت ثلاثا فإن أجابه أحد فليستأذنه فإن لم يجبه أحد فليحتلب وليشرب ولا يحمل . (صحيح)

419_ روي البيهقي في الشعب (6707) عن عائشة قالت قال رسول الله لا يزال المسروق في تهمة من هو بريء حتى يكون أعظم جرما من السارق . (حسن)

420_ روي مسلم في صحيحه (59) قال أبو هريرة إن رسول الله قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن . (صحيح)

421_ روي مسلم في صحيحه (59) عن أبي هريرة أن النبي قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد . (صحيح)

422_ روي البخاري في صحيحه (2475) عن أبي هريرة قال قال النبي لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن . (صحيح)

423_ روي النسائي في الصغري (4870) عن أبي هريرة عن رسول الله قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليها أبصارهم وهو مؤمن . (صحيح)

424_ روي أحمد في مسنده (8781) عن أبي هريرة أن النبي قال لا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يزني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يغل حين يغل وهو مؤمن ولا ينتهب حين ينتهب وهو مؤمن . (صحيح)

425_ روي تمام في فوائده (1514) عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يسرق السارق وهو مؤمن ولا يزني وهو مؤمن فإن فعل شيئا من ذلك برئ الإيمان من قلبه فإن تاب تاب الله عليه . (صحيح لغيره)

426_ روي أحمد في مسنده (18622) عن ابن أبي أوفى عن النبي قال لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يزني حين يزني وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف أو سرف وهو مؤمن . (صحيح)

427_ روي أحمد في مسنده (24564) عن عائشة . قال بينما أنا عندها إذ مر رجل قد ضرب في خمر على بابها فسمعت حس الناس فقالت أي شيء هذا ؟ قلت رجل أخذ سكرانا من خمر فضرب فقالت سبحان الله سمعت رسول الله يقول لا يشرب الشارب حين يشرب وهو مؤمن يعني الخمر ،

ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب منتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها رءوسهم وهو مؤمن فإياكم وإياكم . (صحيح)

428_ روي البخاري في صحيحه (6809) عن ابن عباس قال قال رسول الله لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع الإيمان منه ؟ قال هكذا وشبك بين أصابعه ثم أخرجها فإن تاب عاد إليه هكذا وشبك بين أصابعه . (صحيح)

429_ روي ابن أبي شيبة في مسنده (المطالب العالية / 2925) عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع إليه الناس رؤوسهم وهو مؤمن . (صحيح لغيره)

430_ روي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 50) عن علقمة بن قيس قال رأيت علي بن أبي طالب على منبر الكوفة وهو يقول سمعت رسول الله يقول لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن ولا ينتهب الرجل نهبة يرفع الناس إليها أبصارهم وهو مؤمن ولا يشرب الرجل الخمر وهو مؤمن فقال رجل يا أمير المؤمنين ومن زنا فقد كفر ؟

فقال عليّ إن رسول الله كان يأمرنا أن نبهم أحاديث الرخص لا يزني وهو مؤمن أن ذلك الزنا له حلال فإن آمن أنه له حلال فقد كفر ولا هو يسرق وهو مؤمن بتلك السرقة أنها له حلال فإن آمن بها أنها له حلال فقد كفر ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن أنها له حلال ،

فإن شربها وهو مؤمن أنها له حلال فقد كفر ولا ينتهب نهبة ذات شرف حين ينتهبها وهو مؤمن أنها له حلال فإن انتهبها وهو مؤمن أنها له حلال فقد كفر . (ضعيف جدا)

431_ روي الطبري في تهذيب الآثار (923) عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يشرف إليه وهو مؤمن . (حسن لغيره)

432_ روي المروزي في تعظيم قدر الصلاة (697) عن الحسين بن علي قال قال رسول الله لا يزني مؤمن ولا يسرق مؤمن ولا يشرب الخمر مؤمن . (حسن لغيره)

433_ روي الحارث في مسنده (المطالب العالية / 1345) عن أبي هريرة وابن عباس قالا خطبنا رسول الله فذكر حديثا طويلا قال فيه ومن كسب مالا حراما لم يقبل الله له صدقة ولا عتقا ولا حجة ولا عمرة وكتب الله بقدر ذلك أوزارا وما بقي عند موته كان زاده النار ، ومن اشترى خيانة وهو يعلم أنها خيانة كان كمن خانها في عارها وإثمها ومن اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة كان كمن سرقها في عارها وإثمها . (ضعيف جدا)

434_ روي الحاكم في المستدرك (2 / 4) عن ابن عباس قال قال رسول الله لا يغبطن جامع المال من غير حله أو قال من غير حقه فإنه إن تصدق لم يقبل منه وما بقي كان زاده إلى النار . (صحيح لغيره)

435_ روي البزار في مسنده (819) عن علي قال كنا جلوسا مع رسول الله فطلع علينا رجل من أهل العالية فقال يا رسول الله أخبرني بأشد شيء في هذا الدين وألينه قال ألينه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأشده ، يا أخا العالية الأمانة إنه لا دين لمن لا أمانة له ولا صلاة له ولا زكاة له ،

يا أخا العالية إنه من أصاب مالا من حرام فأنفقه لم يؤجر عليه وإن ادخره كان زاده إلى النار يا أخا العالية إنه من أصاب مالا من حرام فلبس جلبابا يعني قميصا لم تقبل صلاته حتى ينحي ذلك الجلباب عنه إن الله أكرم وأجل ، يا أخا العالية من أن يتقبل عمل رجل أو صلاته وعليه جلباب من حرام . (حسن)

436_ روي ابن أبي الدنيا في إصلاح المال (10) عن الحسن البصري قال قال رسول الله أيما عبد أمسك مالا حراما إن أمسكه لم يبارك له فيه وإن أنفقه لم يقبله الله منه ، فإن مات وهو عنده كان زاده إلى جهنم . (حسن لغيره)

437_ روي النسائي في الصغري (4984) عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله قال لا يُغَرَّم صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد . (حسن لغيره)

438_ روي البزار في مسنده (2115) عن المقداد بن عمرو بن الأسود يقول قال رسول الله لأصحابه ما تقولون في الزنا ؟ قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام إلى يوم القيامة ، قال لأن يزني الرجل

بعشرة نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره ، ما تقولون في السرقة ؟ قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام إلى يوم القيامة ، قال لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق بيت جاره . (صحيح)

439_ روي ابن جميع في معجم الشيوخ (304) عن جابر عن النبي عن جبريل عن الله لأن يقتل عبدي ولا يقتل خير له من أن يسكر ولأن يسرق عبدي ولا يسرق خير له من أن يسكر لأن عبدي إذا سكر زنا وقتل وسرق ألا وإن السكران طريد الله . يقولها ثلاثا . (حسن)

440_ روي مسلم في صحيحه (1689) عن أبي هريرة قال قال رسول الله لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده . (صحيح)

441_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 124) عن أبي بكر الصديق النبي من نبت لحمه من السحت فالنار أولى به . (حسن لغيره)

442_ روي ابن حبان في صحيحه (1723) عن جابر بن عبد الله أن النبي قال يا كعب بن عجرة أعيذك بالله من إمارة السفهاء إنها ستكون أمراء من دخل عليهم فأعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم فليس مني ولست منه ولن يرد عليَّ الحوض ،

ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض ، يا كعب بن عجرة الصلاة قربان والصوم جنة والصدقة تطفئ الخطية كما يطفئ الماء النار والناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتق رقبته وموبقها ، يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت . (صحيح)

443_ روي الطبراني في المعجم الكبير (11544) عن ابن عباس قال قال رسول الله لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت . (صحيح لغيره)

444_ روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 336) عن ابن عباس قال قال رسول الله من نبت لحمه من السحت فالنار أولى به ومن أكل درهما من ربا فهو ثلاثة وثلاثون زنية . (حسن)

445_ روي الطبراني في المعجم الكبير (19 / 136) عن عاصم العدوي قال قال رسول الله أعاذك الله من أمراء يكونون من بعدي قلت وما ذاك ؟ فقال من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولن يرد على الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فذلك مني وأنا منه وسيرد عليَّ حوضي ،

لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت وكل لحم نبت من سحت فالنار أولى به والناس غاديان ضائع نفسه فموبقها وفاد نفسه فمعتقها والصلاة برهان والصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار . (حسن لغيره)

446_ روي الطبري في الجامع (8 / 434) عن عمر بن حمزة أن رسول الله قال كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به . قيل يا رسول الله وما السحت ؟ قال الرشوة في الحكم . (مرسل حسن)

447_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (6675) عن حذيفة قال قال رسول الله لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به . (حسن لغيره)

448_ روي البيهقي في الشعب (5729) عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله يقول لا يدخل الجنة لحم ودم نبتا من بخس . (صحيح)

449_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 123) ن عبد الرحمن بن سمرة قال قال النبي أعاذك الله من أمراء يكونون بعدي قال وما هم يا رسول الله ؟ قال من دخل عليهم فصدقهم وأعانهم على جورهم فليس مني ولا يرد علي الحوض ، اعلم يا عبد الرحمن أن الصيام جنة والصلاة برهان ، يا عبد الرحمن إن الله أبى علي أن يدخل الجنة لحما نبت من سحت فالنار أولى به . (صحيح لغيره)

450_ روي أبو داود في سننه (3741) قال عبد الله بن عمر قال رسول الله من دعي فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا . (حسن)

451_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6 / 539) عن جابر قال قال رسول الله ليس في الغلول قطع . (حسن)

452_ روي أبو داود في سننه (4380) عن أبي أمية المخزومي أن النبي أتي بلص قد اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال رسول الله ما إخالك سرقت قال بلى فأعاد عليه مرتين أو ثلاثا فأمر به فقطع وجيء به فقال استغفر الله وتب إليه فقال أستغفر الله وأتوب إليه فقال اللهم تب عليه ثلاث . (صحيح)

453_ روي عبد الرزاق في مصنفه (13583) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال أتي النبي برجل سرق شملة فقيل يا رسول الله إن هذا قد سرق ؟ فقال النبي ما إخاله يسرق أسرقت ؟ قال نعم قال

فاذهبوا به فاقطعوا يده ثم احسموها ثم ائتوني به فأتوا به فقال تب إلى الله قال فإني أتوب إلى الله قال اللهم تب عليه . (حسن لغيره)

454_ روي أبو داود في المراسيل (246) عن بعجة بن عبد الله الجهني أن رجلا من جهينة سرق متاعا من السوق فأتى النبي فقال إني سرقت فاقطع يدي فقطع يده ثم غزا في سبيل الله فاستشهد . (مرسل صحيح)

456_ روي مسدد في مسنده (المطالب العالية / 1867) عن أبي هريرة إن النبي أتي برجل سرق شملة فقال أسرقت ؟ ما إخالك تسرق . قال بلى يا رسول الله قال اذهبوا به فاقطعوا يده ثم احسموها ثم ائتوني به فقطعوه ثم حسموه ثم أتوا به فقال تب إلى الله فقال أتوب إلى الله قال اللهم تب عليه . (حسن لغيره)

457_ روي الدارقطني في سننه (3138) عن أبي هريرة أن رسول الله أتي بسارق سرق شملة فقالوا يا رسول الله إن هذا قد سرق فقال رسول الله اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم ائتوني به فقطع فأتي به فقال تب إلى الله فقال قد تبت إلى الله قال تاب الله عليك . (صحيح)

458_ روي البيهقي في الكبري (8 / 269) عن عدي الكندي أن النبي قطع يد سارق من المفصل . (صحيح)

459_ روي الطبراني في المعجم الكبير (6684) عن السائب بن يزيد قال أتي برجل إلى رسول الله قالوا يا رسول الله إن هذا سرق جل بعير أو جل دابة فقال رسول الله ما أخاله فعل ثم قالوا يا رسول الله إن هذا سرق ، قال ما إخاله فعل حتى شهد على نفسه شهادات فقال اذهبوا به فاقطعوه ثم ائتوني به

فقطعوه ثم جاءوا به إلى رسول الله فقال ويحك تب إلى الله ، قال تبت إلى الله ، قال اللهم تب عليه . (صحيح)

460_ روي البيهقي في الكبري (8 / 271) عن جابر قال أتي النبي بسارق فأمر بقطع يده ثم أتي به قد سرق فأمر به فقطع رجله ثم أتي به بعد وقد سرق فأمر بقطع يده اليسرى ثم أتي به قد سرق فأمر بقطع رجله اليمنى ثم أتي به قد سرق فأمر بقتله . (صحيح لغيره)

461_ روي البيهقي في الكبري (9 / 358) عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رجلا من مزينة سأل رسول الله وأنا أسمع عن الضالة فذكر الحديث قال ثم سأله عن الثمار يصيبه الرجل قال ما أخذ في أكمامه يعني رؤوس النخل فاحتمله فثمنه ومثله معه وضرب نكال وما كان في أجرانه فأخذ ففيه القطع إذا بلغ ذلك ثمن المجن وإن أكل بفيه ولم يأخذ فيتخذ خبنة فليس عليه شيء . (صحيح)

462_ روي الحربي في غريب الحديث (2 / 481) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله سئل عن الثمار تؤخذ من أكمامها ، قال ما أكل بفيه فلا بأس به . (صحيح)

463_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (20560) عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رجلا من مزينة يسأل النبي عن الثمار ما كانت في أكمامها فقال من أكل بفيه ولم يتخذ كيسة . (صحيح)

464_ روي الترمذي في سننه (650) عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه خموش أو خدوش أو كدوح ، قيل يا رسول الله وما يغنيه ، قال خمسون درهما أو قيمتها من الذهب . (صحيح)

465_ روي الدارقطني في سننه (1982) عن عبد الله بن مسعود عن النبي قال لا تحل الصدقة لرجل له خمسون درهما . (حسن)

466_ روي البخاري في صحيحه (1475) عن ابن عمر عن النبي قال ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم وقال إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد . (صحيح)

467_ روي مسلم في صحيحه (1042) عن ابن عمر عن النبي قال لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم . (صحيح)

468_ روي أبو داود في سننه (1627) عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد أنه قال نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد فقال لي أهلي اذهب إلى رسول الله فسله لنا شيئا نأكله فجعلوا يذكرون من حاجتهم فذهبت إلى رسول الله فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله يقول لا أجد ما أعطيك فتولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول لعمري إنك لتعطي من شئت ،

فقال رسول الله يغضب علي أن لا أجد ما أعطيه من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا قال الأسدي فقلت للقحة لنا خير من أوقية والأوقية أربعون درهما قال فرجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله بعد ذلك شعير وزبيب فقسم لنا منه أو كما قال حتى أغنانا الله . (صحيح)

469_ روي أحمد في مسنده (17054) عن حبشي بن جنادة قال قال رسول الله من سأل من غير فقر فكأنما يأكل الجمر . (صحيح)

470_ روي ابن خزيمة في صحيحه (2290) عن حبشي بن جنادة قال قال رسول الله من سأل وله ما يغنيه فإنما يأكل الجمر . (صحيح)

471_ روي الحارث في مسنده (المطالب العالية / 940) عن حبشي بن جنادة قال قال رسول الله من سأل من غير فقر فكأنما يقضم الجمر . (حسن لغيره)

472_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (10768) عن حبشي السلولي قال سمعت رسول الله يقول من سأل الناس ليثري به ماله فإنه خموش في وجهه ورضف من جهنم يأكله يوم القيامة وذلك في حجة الوداع . (حسن)

473_ روي الطبراني في المعجم الكبير (3505) عن حبشي بن جنادة السلولي قال سمعت رسول الله يقول من سأل الناس في غير مصيبة حاجته فكأنما يلتقم الرضفة . (صحيح)

474_ روي ابن خزيمة في صحيحه (2238) عن سهل بن الحنظلية قال قال رسول الله من سأل مسألة وهو يجد عنها غناء فإنما يستكثر من النار قيل يا رسول الله وما الغناء الذي لا ينبغي معه المسألة ؟ قال أن يكون له شبع يوم وليلة أو ليلة ويوم . (صحيح)

475_ روي البيهقي في الكبري (7 / 24) عن ابن الحنظلية قال قدم على رسول الله عيينة بن حصن والأقرع بن حابس فسألاه فأمر لهما بما سألا وأمر معاوية أن يكتب لهما بما سألا قال فأما الأقرع فلف كتابه في عمامته وانطلق وأما عيينة فأخذ كتابه فأتى النبي فقال يا محمد ترى إني حامل إلى قومي كتابا لا أدري ما فيه كصحيفة الملتمس ،

قال فأخذه النبي فنظر فيه فقال قد كتب لك بالذي أمرت لك به فذكر الحديث ثم قال رسول الله من سأل مسألة وهو منها غني فإنما يستكثر من النار قالوا يا رسول الله وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسألة ؟ قال أن يكون له شبع يوم وليلة أو ليلة ويوم . (صحيح)

476_ روي الطبراني في المعجم الكبير (5620) عن ابن الحنظلية قال كنت عند رسول الله فأتاه عيينة بن بدر الفزاري والأقرع بن حابس التميمي فسألا رسول الله فدعا معاوية رحمه الله فأمره بشيء لا أدري ما هو فأقبل معاوية بصحيفتين يحملهما فألقى إحدى الصحيفتين إلى عيينة وكان أحلم الرجلين ،

فأخذها فربطها في عمامته وألقى الأخرى إلى الأقرع بن حابس قال ما فيها ؟ قال فيها الذي أمرت به قال بئس وافد قوم إن أنا جئتهم بصحيفة أحملها لا أدري ما فيها كصحيفة المتلمِّس ، قال ورسول الله مقبل على رجل يحدثه فلما سمع مقالته أخذ الصحيفة ففضها فإذا بعير مناخ فقال أين صاحب هذا البعير ؟ فابتُغي فلم يوجد ،

فقال رسول الله اتقوا الله في هذه البهائم كلوها سمانا واركبوها صحاحا ثم مضى حتى دخل منزله وأنا معه فطفق يقول كالمتسخط من سأل الناس عن ظهر غنى فإنما يستكثر من جمر جهنم ، فقلت يا رسول الله وما ظهر الغنى ؟ قال أن تعلم أن عند أهله ما يغدِّيهم أو يعشِّيهم . (صحيح)

477_ روي مسلم في صحيحه (1043) عن أبي هريرة قال قال رسول الله من سأل الناس أموالهم تكثرا فإنما يسأل جمرا فليستقِلَّ أو ليستكثر . (صحيح)

478_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (7538) عن أبي هريرة قال قال رسول الله من سأل الناس ليثري ماله فإنما هو جمر من جهنم فمن شاء فليستكثر ومن شاء فليستقل . (صحيح لغيره)

479_ روي الدارمي في سننه (1645) عن ثوبان عن النبي قال من سأل الناس مسألة وهو عنها غني كانت شينا في وجهه . (صحيح)

480_ روي أحمد في مسنده (21913) عن ثوبان عن النبي قال من سأل مسألة وهو عنها غني كانت شيئا في وجهه يوم القيامة . (صحيح)

481_ روي أحمد في مسنده (1256) عن علي قال قال رسول الله من سأل مسألة عن ظهر غنى استكثر بها من رضف جهنم ، قالوا ما ظهر غنى ؟ قال عشاء ليلة . (صحيح)

482_ روي النسائي في الصغري (2594) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال قال رسول الله من سأل وله أربعون درهما فهو المُلحِف . (صحيح)

483_ روي ابن خزيمة في صحيحه (2292) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال من سأل وله أربعون درهما فهو ملحف وهو مثل سف المسألة . (صحيح)

484_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (2402) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال من سأل وله أربعون درهما أو قيمتها فهو ملحف وهو مثل سف الماء . (صحيح)

485_ روي البيهقي في الكبري (4 / 173) عن زياد بن الحارث قال أتيت رسول الله فذكر الحديث إلى أن قال ثم أتاه آخر فقال يا نبي الله أعطني فقال نبي الله من سأل الناس عن ظهر غنى فصداع في الرأس وداء في البطن ،

فقال السائل فأعطني من الصدقة فقال له رسول الله إن الله لم يرض فيها بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم هو فيها فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك أو أعطيناك حقك . (حسن)

486_ روي الطبراني في المعجم الكبير (20 / 334) عن مسعود بن عمرو عن النبي قال لا يزال العبد يسأل وهو غني حتى يحلق وجهه فما يكون له عند الله وجه . (حسن لغيره)

487_ روي ابن الأعرابي في معجمه (827) عن مسعود بن عمرو قال قال رسول الله إن الرجل ليسأل حتى يخلق وجهه فيلقى الله يوم القيامة وليس له وجه . (حسن)

488_ روي ابن حبان في صحيحه (3391) عن عمر عن النبي قال من سأل الناس ليثري ماله فإنما هو رضف من النار يتلهبه من شاء فليقِلَّ ومن شاء فليكثر . (صحيح لغيره)

489_ روي مسدد في مسنده (المطالب العالية / 939) عن سعد بن معبد القرشي قال قال رسول الله لا تحل الصدقة لمن يملك خمسين درهما أو عوضها من الذهب . (حسن لغيره)

490_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (10774) عن عطاء بن يسار عن النبي قال من سأل وله أوقية أو عدلها فهو يسأل الناس إلحافا . (حسن لغيره)

491_ روي معمر في الجامع (20011) عن زيد بن أسلم عن النبي قال من كانت له أو عنده أوقية أو عدلها ثم سأل فقد سألهم إلحافا . (حسن لغيره)

492_ روي ابن زنجويه في الأموال (2073) عن الشعبي قال قال رسول الله من سأل الناس ليثري به ماله فهو رضف يأكله من نار جهنم وخدوش في وجهه يوم القيامة . (حسن لغيره)

493_ روي المعافي في الزهد (171) عن الزهري عن النبي قال من سأل عن ظهر غنى جاء يوم القيامة ولوجهه كدوح يعرف بها قيل يا رسول الله ما ظهر غنى ؟ قال مبيت ليلة أو قوت يوم . (حسن لغيره)

494_ روي ابن خزيمة في صحيحه (2291) عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال من سأل وله قيمة أوقية فهو ملحف . (صحيح لغيره)

495_ روي ابن حبان في صحيحه (3390) عن أبي سعيد عن النبي قال من سأل وله أوقية فهو ملحف . (صحيح)

496_ روي ابن المظفر في حديث شعبة (110) عن سمرة قال قال رسول الله من سأل مسألة وله عنها غنى كانت مسألته شينا في وجهه إلا رجلا سأل ذا سلطان أو ما لا بد له منه . (حسن)

497_ روي الطبري في تهذيب الآثار (18) عن سمرة عن النبي قال مسألة الرجل شين يوم القيامة في وجهه خدوش أو كدوح . (صحيح)

498_ روي أبو نعيم في المعرفة (3071) عن زياد بن جارية التيمي قال قال رسول الله من سأل وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر من جمر جهنم قالوا وما يغنيه يا رسول الله ؟ قال يغديه أو يعشيه . (صحيح)

499_ روي الطبراني في المعجم الكبير (1630) عن أبي ذر عن النبي قال من سأل وله أربعون فقد ألحف . (حسن لغيره)

500_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (5467) عن جابر أن رسول الله قال من سأل وهو غني عن المسألة يحشر يوم القيامة وهي خموش في وجهه . (حسن لغيره)

501_ روي الطبري في تهذيب الآثار (28) عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي يسأله فلم يكن عنده ما يعطيه قال فتغيظ عليه وقال والذي نفسي بيده لا يسأل عبد وله أوقية أو عدل ذلك إلا سأل إلحافا . (صحيح)

502_ روي أحمد في مسنده (19837) عن عبد الله بن شقيق عن من سمع النبي وهو بوادي القرى وهو على فرسه فسأله رجل من بلقين فقال يا رسول الله من هؤلاء ؟ قال هؤلاء المغضوب عليهم وأشار إلى اليهود قال فمن هؤلاء ؟ قال هؤلاء الضالين يعني النصارى ، قال وجاءه رجل فقال استشهد مولاك أو قال غلامك فلان فقال بل يجر إلى النار في عباءة غلها . (صحيح)

503_ روي أحمد في مسنده (16786) عن جعفر الأنصاري عن رجل من مزينة أنه قالت له أمه ألا تنطلق فتسأل رسول الله كما يسأله الناس فانطلقت أسأله فوجدته قائما يخطب وهو يقول من استعف أعفه الله ومن استغنى أغناه الله ومن سأل الناس وله عدل خمس أواق فقد سأل إلحافا فقلت

بيني وبين نفسي لناقة له هي خير من خمس أواق ولغلامه ناقة أخرى هي خير من خمس أواق فرجعت ولم أسأله . (صحيح)

504_ روي الترمذي في سننه (1472) عن ثوبان قال قال رسول الله من مات وهو بريء من ثلاث الكبر والغلول والدَّيْن دخل الجنة . (صحيح)

505_ روي الترمذي في سننه (1573) عن ثوبان قال قال رسول الله من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث الكنز والغلول والدين دخل الجنة . (صحيح)

506_ روي ابن ماجة في سننه (2412) عن ثوبان مولى رسول الله عن رسول الله أنه قال من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث دخل الجنة من الكبر والغلول والدين . (صحيح)

507_ روي عبد الرزاق في تفسيره (1077) عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله كان يقول من فارق الروح جسده وهو بريء من ثلاث دخل الجنة الكنز والغلول والدين . (حسن لغيره)

508_ روي ابن ماجة في سننه (2590) عن ابن عباس أن عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فرفع ذلك إلى النبي فلم يقطعه وقال مال الله سرق بعضه بعضا . (حسن)

509_ روي البيهقي في الكبري (8 / 280) عن ميمون بن مهران عن النبي أن عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فلم يقطعه وقال مال الله بعضه في بعض . (حسن لغيره)

510_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18873) عن ميمون بن مهران قال أتي النبي بعبد قد سرق من الخمس فقال مال الله سرق بعضه بعضا ليس عليه قطع . (حسن لغيره)

511_ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 3333) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله من اجتنب أربعا دخل الجنة ، الدنيا والأموال والفروج والأشربة . (حسن)

512_ روي حنبل بن إسحاق في جزئه (86) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله من اجتنب أربعا دخل الجنة الدماء والفروج والأموال والأشربة والنساء أربعا إذا أطاعت زوجها وحفظت فرجها وصلت خمسها وصامت شهرها دخلت الجنة . (حسن)

513_ روي السهمي في تاريخ جرجان (1 / 331) عن أنس عن النبي قال من اجتنب من الرجال أربعا فتحت أبواب الجنة يدخل من أيها شاء الدماء والأموال والفروج والأشربة ومن النساء إذا صلت خمسها وصامت شهرها وأحصنت فرجها وأطاعت زوجها فتحت لها أبواب الجنة الثمانية تدخل من أيها شاءت . (حسن)

514_ روي أحمد في مسنده (5698) عن ابن عمر قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه . (حسن لغيره)

515_ روي أبو ذوالة الليثي في حديثه (4) عن أبي أمامة الباهلي قال قال رسول الله من صلى في ثوب فيه سلك من حرام لم يقبل الله منه فيه صلاة . (حسن لغيره)

516_ روي الحاكم في المستدرك (2 / 35) عن أبي هريرة عن النبي أنه قال من اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد شرك في عارها وإثمها . (صحيح لغيره)

517_ روي ابن راهوية في مسنده (412) عن مصعب بن محمد عن رجل من أهل المدينة قال قال رسول الله من اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد شرك في عارها وإثمها . (حسن لغيره)

518_ روي الطبراني في المعجم الكبير (25 / 36) عن ميمونة بنت سعد أنها قالت أفتنا يا رسول الله عن السرقة . فقال من أكلها وهو يعلم أنها سرقة فقد اشترك في إثم سارقها . (صحيح لغيره)

519_ روي أبو نعيم في المعرفة (3745) عن شرحبيل عن النبي قال من ابتاع سرقة أو خيانة وهو يعلم أنها سرقة أو خيانة فقد شرك في عارها وإثمها ومن استودع خيانة وهو يعلم أنها خيانة فقد شرك في عارها وإثمها . (حسن لغيره)

520_ روي أبو داود في سننه (1710) عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله أنه سئل عن الثمر المعلق ؟ فقال من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المِجَنِّ فعليه القطع ،

وذكر في ضالة الإبل والغنم كما ذكره غيره ، قال وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها في طريق الميتاء أو القرية الجامعة فعرِّفها سَنَة فإن جاء طالبها فادفعها إليه وإن لم يأت فهي لك وما كان في الخراب يعني ففيها وفي الرِّكازِ الخُمُس . (صحيح)

521_ روي أبو داود في سننه (4390) عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله أنه سئل عن الثمر المعلق فقال من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤيه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة . (صحيح)

522_ روي النسائي في الصغري (4959) عن عبد الله بن عمرو أن رجلا من مزينة أتى رسول الله فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل ؟ فقال هي ومثلها والنكال وليس في شيء من الماشية قطع إلا فيما آواه المراح فبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال ،

قال يا رسول الله كيف ترى في الثمر المعلَّق ؟ قال هو ومثله معه والنكال وليس في شيء من الثمر المعلق قطع إلا فيما آواه الجرين ، فما أُخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال . (صحيح)

523_ روي النسائي في الصغري (4957) عن عبد الله بن عمرو قال سئل رسول الله في كم تقطع اليد ؟ قال لا تقطع اليد في ثمر معلق ، فإذا ضمه الجرين قطعت في ثمن المجن ولا تقطع في حريسة الجبل فإذا آوى المراح قطعت في ثمن المجن . (صحيح)

524_ روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 1573) عن ابن أبي حسين المكي أن رسول الله قال لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل فإذا آواه المراح أو الجرين فالقطع فيما يبلغ ثمن المجن . (حسن لغيره)

525_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18597) عن سعيد بن المسيب أن المزني سأل رسول الله فقال يا رسول الله ضالة الغنم ؟ فقال رسول الله اقبضها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب فاقبضها حتى يأتي باغيها ، فقال يا رسول الله فضالة الإبل ؟ فقال رسول الله معها السقاء والحذاء وتأكل في الأرض ولا يخاف عليها الذئب فدعها حتى يأتي باغيها . (حسن لغيره)

526_ روي نعيم في الفتن (184) عن أبي هريرة عن النبي قال من أصاب دينارا أو درهما في فتنة طبع الله على قلبه بطابع النفاق حتى يؤديه . (ضعيف)

527_ روي الشهاب في مسنده (441) عن أبي سلمة الحمصي أن رسول الله قال من أصاب مالا من نهاوش أذهبه الله في نهابر . (مرسل ضعيف)

528_ روي الطبراني في الشاميين (63) عن ابن عباس قال قال رسول الله من أعان ظالما بباطل ليدحض بباطله حقا فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله ومن كان أكل درهما ربا فهو ثلاثة وثلاثون زنية ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به . (صحيح لغيره)

529_ روي الطبراني في المعجم الكبير (11216) عن ابن عباس قال قال رسول الله من أعان بباطل ليدحض بباطله حقا فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله ومن مشى إلى سلطان الله ليذله أذله الله مع ما يدخر له من الخزي يوم القيامة سلطان الله كتاب الله وسنة نبيه ،

ومن تولى من أمراء المسلمين شيئا فاستعمل عليهم رجلا وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك وأعلم منه بكتاب الله وسنة رسوله فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين ومن ترك حوائج الناس لم ينظر

الله في حاجته حتى يقضي حوائجهم ويؤدي إليهم بحقهم ومن أكل درهم ربا فهو ثلاث وثلاثين زنية ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به . (حسن لغيره)

530_ روي أبو نعيم في الحلية (4558) عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله من اقتراب الساعة اثنتان وسبعون خصلة إذا رأيتم الناس أماتوا الصلاة وأضاعوا الأمانة وأكلوا الربا واستحلوا الكذب واستخفوا الدماء واستعلوا البناء وباعوا الدين بالدنيا وتقطعت الأرحام ،

ويكون الحكم ضعفا والكذب صدقا والحرير لباسا وظهر الجور وكثر الطلاق وموت الفجاءة وائتمن الخائن وخون الأمين وصُدِّق الكاذب وكُذِّب الصادق وكثر القذف وكان المطر قيظا والولد غيظا وفاض اللئام فيضا وغاض الكرام غيضا وكان الأمراء فجرة والوزراء كذبة والأمناء خونة والعرفاء ظلمة والقراء فسقة ،

وإذا لبسوا مسوك الضأن قلوبهم أنتن من الجيفة وأمر من الصبر يغشيهم الله فتنة يتهاوكون فيها تهاوك اليهود الظلمة وتظهر الصفراء يعني الدنانير وتطلب البيضاء يعني الدراهم وتكثر الخطايا وتغل الأمراء وحليت المصاحف وصورت المساجد وطولت المنائر وخربت القلوب وشربت الخمور وعطلت الحدود ،

وولدت الأمة ربها وترى الحفاة العراة وقد صاروا ملوكا وشاركت المرأة زوجها في التجارة وتشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال وحلف بالله من غير أن يُستحلف وشهد المرء من غير أن يستشهد وسلم للمعرفة وتفقه لغير الدين وطلبت الدنيا بعمل الآخرة واتخذ المغنم دولا والأمانة مغنما والزكاة مغرما وكان زعيم القوم أرذلهم وعق الرجل أباه وجفا أمه وبر صديقه وأطاع زوجته ،

وعلت أصوات الفسقة في المساجد واتخذت القينات والمعازف وشربت الخمور في الطرق واتخذ الظلم فخرا وبيع الحكم وكثرت الشرط واتخذ القرآن مزامير وجلود السباع صفاقا والمساجد طرقا ولعن آخر هذه الأمة أولها فليتقوا عند ذلك ريحا حمراء وخسفا ومسخا وآيات . (حسن)

531_ روي الشجري في الأمالي الخميسية (1998) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس أماتوا الصلاة وأضاعوا الأمانة واستحلوا الكبائر وأكلوا الربا وأخذوا الرشا وشيدوا البناء واتبعوا الهوى وباعوا الدين بالدنيا واتخذوا القرآن مزامير واتخذوا جلود السباع صفوفا والمساجد طرقا ،

والحرير لباسا وكثر الجور وفشا الزنا وتهاونوا بالطلاق وأتمن الخائن وخون الأمين وصار المطر قيظا والولد غيظا وأمراء فجرة ووزراء كذبة وأمناء خونة وعرفاء ظلمة وقلت العلماء وكثرت المصاحف والقراء وقلت الفقهاء وحليت المصاحف وزخرفت المساجد وطولت النار وفسدت القلوب واتخذوا القيان واستحلت المعازف وشربت الخمور ،

وعطلت الحدود ونقصت الشهود ونقضت المواثيق وشاركت المرأة زوجها وركب النساء البراذين وتشبهت النساء بالرجال والرجال بالنساء وحلف بغير الله وشهد الرجل من غير أن يستشهد وكانت الزكاة مغرما والأمانة مغنما وأطاع الرجل امرأته وعق أمه وأقصى أباه وصارت الإمارة مواريث ،

وسب آخر الأمة أولها وأكرم الرجل اتقاء شره وكثرت الشرط وصعدت الحملان المثابر ولبس الرجال الشيحان وضيقت الطرقات وشيد البناء واستغنى الرجال بالرجال واستغنى النساء بالنساء وصارت خلافتكم في صبيانكم وكثر خطباء منابركم وركن علماؤكم إلى ولاتكم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون ،

وتعلم علماؤكم العلم ليجلبوا به دنانيركم ودراهمكم واتخذتم القرآن تجارة وضيعتم حق الله في أموالكم وصارت أموالكم عند شراركم وقطعتم أرحامكم وشربتم الخمور في ناديكم ولعبتم بالميسر ،

وضربتم بالكبر والمعازف والمزامير ومنعتم محاويجكم زكاتكم ورأيتموها مغرما وقتل البريء واغتبط العامة بقتله واختلفت أهواؤكم وصار العطاء في العبيد والسقاط وطففت المكاييل والموازين ووليتم أمركم السفهاء . (حسن لغيره)

532_ روي أحمد في مسنده (6897) عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رجلا من مزينة وهو يسأل النبي فذكر نحو حديث ابن إدريس قال و سأله عن الثمار وما كان في أكمامه فقال من أكل بفمه ولم يتخذ خبنة فليس عليه شيء ومن وجد قد احتمل ففيه ثمنه مرتين وضرب نكال ،

فما أخذ من جرانه ففيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن قال يا رسول الله ما نجد في السبيل العامر من اللقطة ، قال عرِّفها حولا فإن جاء صاحبها وإلا فهي لك قال يا رسول الله ما نجد في الخرب العادي ؟ قال فيه وفي الركاز الخمس . (صحيح)

533_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (5228) عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا خرج الرجل حاجا بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز فنادى لبيك اللهم لبيك ناداه مناد من السماء لبيك وسعديك زادك حلال وراحلتك حلال وحجك مبرور غير مأزور وإذا خرج بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى لبيك ناداه مناد من السماء لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام وحجك غير مبرور . (حسن)

534_ روي الطبراني في المعجم الكبير (5484) عن سعد بن جنادة قال شهدت مع النبي حنينا فسمعته وهو يقول من قام الليل فتوضأ ومضمض فاه ثم قال سبحان الله مائة مرة والحمد لله مائة مرة ولا إله إلا الله مائة مرة والله أكبر مائة مرة غفرت له ذنوبه إلا الدماء والأموال فإنها لا تبطل . (حسن)

535_ روي الحاكم في المستدرك (1 / 59) عن عمير بن قتادة أن رسول الله قال في حجة الوداع ألا إن أولياء الله المصلون من يقيم الصلوات الخمس التي كتبت عليه ويصوم رمضان ويحتسب صومه يرى أنه عليه حق ويعطي زكاة ماله يحتسبها ويجتنب الكبائر التي نهى الله عنها ثم إن رجلا سأله فقال يا رسول الله ما الكبائر ؟

فقال هو تسع الشرك بالله وقتل نفس مؤمن بغير حق وفرار يوم الزحف وأكل مال اليتيم وأكل الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا ثم قال لا يموت رجل لم يعمل هؤلاء الكبائر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة إلا كان مع النبي في دار أبوابها مصاريع من ذهب . (حسن)

536_ روي الطبراني في المعجم الكبير (17 / 48) عن عمير بن قتادة قال قال رسول الله في حجة الوداع إن أولياء الله المصلون ومن يقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله على عباده ويصوم رمضان ويحتسب صومه ويؤتي الزكاة طيبة بها نفسه يحتسبها ويجتنب الكبائر التي نهى الله عنها ،

فقال رجل من أصحابه يا رسول الله وكم الكبائر ؟ قال هي تسع أعظمهن الإشراك بالله وقتل المؤمن بغير حق والفرار يوم الزحف وقذف المحصنة والسحر وأكل مال اليتيم وأكل الربا وعقوق الوالدين

المسلمين وإحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا لا يموت رجل لا يعمل هذه الكبائر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة إلا رافق محمدا في بحبوحة جنة أبوابها مصاريع الذهب . (حسن)

537_ روي البيهقي في الشعب (10718) عن أنس عن النبي قال من جمع المال من غير حقه سلطه الله على الماء والطين يعني البناء . (ضعيف)

538_ روي ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (242) عن ابن عباس قال قال رسول الله من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر ومن شرب شرابا حتى يذهب عقله الذي أعطاه الله فقد أتى بابا من أبواب الكبائر ومن شهد شهادة يجتاح بها مال امرئ مسلم فقد أوجب النار . (حسن لغيره)

539_ روي أبو داود في المراسيل (131) عن القاسم بن مخيمرة عن النبي قال من اكتسب مالا من مأثم فوصل به رحما أو تصدق به أو أنفقه في سبيل الله جمع ذلك جمعا فقُذِف به في جهنم . (حسن لغيره)

540_ روي الخطيب البغدادي في تاريخه (3 / 460) عن ابن عمر عن النبي قال من جمع مالا من مأثم فأوصل به رحما أو تصدق به أو جاهد في سبيل الله جمع جميعه فقذف به في جهنم . (حسن لغيره)

541_ روي البيهقي في السنن الصغير (3560) عن البراء بن عازب عن النبي قال من حرق حرقناه ومن نبش قطعناه . (حسن لغيره)

542_ روي البخاري في صحيحه (2357) عن شقيق عن عبد الله بن مسعود عن النبي قال من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم هو عليها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الآية ،

فجاء الأشعث فقال ما حدثكم أبو عبد الرحمن في أنزلت هذه الآية كانت لي بئر في أرض ابن عم لي فقال لي شهودك ؟ قلت ما لي شهود قال فيمينه قلت يا رسول الله إذا يحلف فذكر النبي هذا الحديث فأنزل الله ذلك تصديقا له . (صحيح)

543_ روي البخاري في صحيحه (2516) عن أبي وائل قال قال عبد الله بن مسعود من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديق ذلك (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا فقرأ إلى عذاب أليم) ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن ، قال فحدثناه قال فقال صدق لفيَّ والله أنزلت ،

كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله فقال رسول الله شاهداك أو يمينه ؟ قلت إنه إذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الآية (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى ولهم عذاب أليم) . (صحيح)

544_ روي ابن عساكر في تاريخه (43 / 194) عن ابن مسعود عن النبي قال من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان ، قيل يا رسول الله وإن كان شيئا يسيرا ؟ قال وإن كان سواكا من أراك . (صحيح لغيره)

545_ روي أبو داود في سننه (3244) عن الأشعث بن قيس أن رجلا من كندة ورجلا من حضرموت اختصما إلى النبي في أرض من اليمن فقال الحضرمي يا رسول الله إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا وهي في يده قال هل لك بينة ؟ قال لا ولكن أحلفه والله يعلم أنها أرضي اغتصبنيها أبوه فتهيأ الكندي لليمين ، فقال رسول الله لا يقتطع أحد مالا بيمين إلا لقي الله وهو أجذم ، فقال الكندي هي أرضه . (صحيح)

546_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 291) عن الأشعث بن قيس أنه خاصم رجلا إلى النبي في أرض فجعل اليمين على أحدهما فقال الآخر يا رسول الله إن حلف دفعت إليه أرضي فقال رسول الله اتركه فإنه من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو مجتمع عليه غضبا عفا الله عنه أو عاقبه . (صحيح)

547_ روي الرامهرمزي في المحدث الفاصل (1 / 443) عن الأشعث بن قيس قال خاصم رجل من الحضرميين رجلا منا إلى رسول الله في أرض له فقال النبي للحضرمي شهودك على حقك وإلا حلف لك . قال إن الأرض أعظم منزلة من أن يحلف عليها فقال النبي إن يمين المسلم من وراء ما هو أعظم من ذلك ، فانطلق ليحلف فقال النبي إن حلف كاذبا أدخله الله النار . فأخبرته فقال أصلح بيني وبينه . (حسن)

548_ روي النسائي في الصغري (5419) عن أبي أمامة أن رسول الله قال من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة فقال له رجل وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله ؟ قال وإن كان قضيبا من أراك . (صحيح)

549_ روي النسائي في الكبري (5953) عن عدي بن عميرة قال كان بين امرئ القيس ورجل من حضرموت خصومة فارتفعا إلى رسول الله فقال للحضرمي بينتك وإلا فيمينه قال يا رسول الله إن حلف

ذهب بأرضي فقال رسول الله من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها حق أخيه لقي الله وهو عليه غضبان ،

قال امرؤ القيس يا رسول الله فما لمن تركها وهو يعلم أنها حق ؟ قال الجنة قال فإني أشهدك أني قد تركتها قال فنزلت هذه الآية (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) . (صحيح)

550_ روي مسلم في صحيحه (139) عن أبي أمامة أن رسول الله قال من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة ، فقال له رجل وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله ؟ قال وإن قضيبا من أراك . (صحيح)

551_ روي ابن حبان في صحيحه (5087) عن أبي أمامة قال قال رسول الله من حلف على يمين فاجرة يقتطع بها مال امرئ مسلم بغير حق حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار ، قيل يا رسول الله وإن كان شيئا يسيرا ؟ قال وإن كان قضيبا من أراك . (صحيح)

552_ روي مسلم في صحيحه (141) عن وائل بن حجر قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي فقال الحضرمي يا رسول الله إن هذا قد غلبني على أرض لي كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق ، فقال رسول الله للحضرمي ألك بينة ؟

قال لا قال فلك يمينه ؟ قال يا رسول الله إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع من شيء فقال ليس لك منه إلا ذلك ؟ فانطلق ليحلف فقال رسول الله لما أدبر أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض . (صحيح)

553_ روي أبو نعيم في مستخرجه (359) عن وائل بن حجر قال كنت عند رسول الله وأتاه خصمان فقال أحدهما يا رسول الله إن هذا انتزى علي أرضي في الجاهلية وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي ابن ربيعة بن عبدان فقال الآخر هي أرضي أزرعها قال ألك بينة ؟ قال لا ، قال فلك يمينه ، قال أما إنه ليس يبالي ما حلف عليه ، قال ليس لك منه إلا ذاك ، قال فلما أن ذهب يحلف قال أما إنه إن يحلف على ماله ظلما ليلقين الله وهو عليه غضبان . (صحيح)

554_ روي ابن حبان في صحيحه (5165) عن الحارث ابن البرصاء قال سمعت رسول الله يقول وهو يمشي بين جمرتين من الجمار وهو يقول من أخذ شبرا من مال امرئ مسلم بيمين فاجرة فليتبوأ بيتا من النار . (صحيح)

555_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 290) عن الحارث بن البرصاء قال سمعت رسول الله في الحج بين الجمرتين وهو يقول من اقتطع مال أخيه المسلم بيمين فاجرة فليتبوأ مقعده من النار ليبلغ شاهدكم غائبكم مرتين أو ثلاثا . (صحيح لغيره)

556_ روي الحميدي في مسنده (583) عن الحارث بن برصاء عن النبي قال ما من أحد يحلف على يمين كاذبة ليقتطع بها حق امرئ مسلم إلا لقي الله وهو عليه غضبان . (صحيح)

557_ روي أبو داود في سننه (3242) عن عمران بن حصين قال قال النبي من حلف على يمين مصبورة كاذبا فليتبوأ بوجهه مقعده من النار . (صحيح)

558_ روي أحمد في مسنده (19410) عن عمران بن حصين عن النبي قال من حلف على يمين كاذبة مصبورة متعمدا فليتبوأ بوجهه مقعده من النار . (صحيح)

559_ روي أحمد في مسنده (19780) عن معقل بن يسار عن النبي قال من حلف على يمين ليقتطع بها مال رجل لقي الله وهو عليه غضبان . (صحيح)

560_ روي الحاكم في المستدرك (4 / 290) عن جبر بن عتيك عن النبي قال من اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأدخله النار ، قالوا يا رسول الله وإن كان شيئا يسيرا ؟ قال وإن كان سواكا وإن كان سواكا . (صحيح لغيره)

561_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (5 / 252) عن أبي أمامة الحارثي عن النبي قال لا يقتطع رجل حق امرئ مسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار ، قال فقال رجل من القوم يا رسول الله وإن كان شيئا يسيرا ، قال وإن كان سواكا من أراك . (صحيح)

562_ روي الشافعي في السنن المأثورة (رواية المزني / 524) عن كعب بن مالك أن النبي قال من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ، قيل يا رسول الله وإن كان شيئا يسيرا ؟ قال وإن كان سواكا من أراك . (صحيح)

563_ روي الحارث في مسنده (إتحاف الخيرة / 6630) عن كعب بن مالك عن النبي قال من اقتطع مال مسلم بيمين كاذبة كانت نكتة سوداء في قلبه لا يغيرها شيء إلى يوم القيامة . (صحيح لغيره)

564_ روي النسائي في الكبري (5963) عن ابن عباس قال جاء رجلان يختصمان إلى النبي في شيء فقال للمدعي أقم البينة فلم يقم وقال للآخر احلف فحلف آلله الذي لا إله إلا هو ، فقال النبي ادفع حقه وستكفِّرُ عنك لا إله إلا الله ما صنعت . (صحيح لغيره)

565_ روي في مسند الربيع (657) عن ابن عباس قال قال رسول الله من حلف يمينا على مال امرئ مسلم ليقطعه لقي الله وهو عليه غضبان . (صحيح لغيره)

566_ روي الطبراني في المعجم الكبير (1383) عن ثعلبة بن صعير يقول سمعت رسول الله يقول أيما امرئ اقتطع حق امرئ بيمين كاذبة كانت نكتة سوداء من نفاق في قلبه لا يغيرها شيء إلى يوم القيامة . (صحيح)

567_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (5285) عن أبي هريرة قال قال رسول الله من حلف على يمين مصبورة وهو فيها كاذب فليتبوأ مقعده من النار . (صحيح)

568_ روي ابن الجوزي في التحقيق (2425) عن أبي هريرة عن النبي قال ليس لها كفارة يمين صابرة ليقتطع بها مالا بغير حق . (حسن)

569_ روي الضياء في المختارة (1030) عن سعيد بن زيد عن النبي قال من اقتطع مال أخيه بيمينه فلا بارك الله له فيه . (صحيح)

570_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (22466) عن سعيد بن زيد عن النبي قال من حلف على مال امرئ مسلم ليقتطعه لم يبارك له فيه . (صحيح)

571_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (1090) عن أبي موسي الأشعري أن رجلين اختصما إلى النبي فقال للمدعي أحضر بينتك فلم تكن له بينة فقال النبي فإن اليمين عليه فضج الرجل من ذلك وقال

يذهب حقي بيمينه فقال النبي من حلف على يمين يريد أن يذهب بها حق أخيه باطلا لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يزكه وله عذاب أليم ، فلما سمعها الرجل نكل عن اليمين وأقر للرجل بحقه . (صحيح لغيره)

572_ روي الروياني في مسنده (484) عن أبي موسي أن رجلين اختصما إلى رسول الله فقال رسول الله أحضر بينتك فلم يكن له بينة فقال رسول الله فإن اليمين عليه فضج الرجل من ذلك وقال يذهب حقي بيمينه فقال النبي عند ذلك من يحلف يمينا يريد أن يقطع بها حق أخيه ظالما لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولا يزكيه وله عذاب أليم ، فلما سمع ذلك الرجل نكل عن اليمين وأبى أن يحلف وأعطاه حقه . (صحيح)

573_ روي الطبراني في جزئه (29) عن أسامة بن زيد أن النبي قال من حلف على يمين صبر كاذبا يقطع بها مال مسلم أو مال معاهد لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان ثم تلا هذه الآية (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) . (ضعيف)

574_ روي معمر في الجامع (20231) عن يحيي بن أبي كثير عن النبي قال ثلاث من كن فيه رأى وبالهن قبل موته من قطع رحما أمر الله بها أن توصل ومن حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مال امرئ مسلم ومن دعا دعوة يتكثر بها فإنه لا يزداد إلا قلة ،

وما من طاعة الله شيء أعجل ثوابا من صلة الرحم ومن معصية الله شيء أعجل عقوبة من قطيعة الرحم وإن القوم ليتواصلون وهم فجرة فتكثر أموالهم ويكثر عددهم وإنهم ليتقاطعون فتقل أموالهم ويقل عددهم واليمين الفاجرة تدع الدار بلاقع . (حسن لغيره)

575_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (22464) عن عبد الله بن أنيس عن النبي قال ما حلف حالف بالله يمين صبر فأدخل فيها مثل جناح بعوضة إلا كانت نكتة في قلبه إلى يوم القيامة . (صحيح)

576_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (4488) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله من حلف على يمين كاذبة يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان . (حسن لغيره)

577_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (7768) عن عائشة عن النبي قال من اقتطع حق امرئ بيمين يحلفها على منبري بغير حق فليتبوأ مقعده من النار . (ضعيف)

578_ روي في مسند الربيع (660) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله من اقتطع حق مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار . قال له رجل وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله ، فقال رسول الله وإن كان قضيبا من أراك . (صحيح لغيره)

579_ روي البغوي في المعالم (240) عن عبد الله بن أبي أوفى أن رجلا أقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أعطي بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) . (صحيح)

580_ روي الضياء في المختارة (3366) عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس منا من انتهب أو سلب أو أشار بالسلب . (حسن)

581_ روي الترمذي في سننه (1287) عن ابن عمر عن النبي قال من دخل حائطا فليأكل ولا يتَّخِذْ خِبْنَة . (صحيح)

582_ روي ابن ماجة في سننه (2301) عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا مر أحدكم بحائط فليأكل ولا يتخذ خبنة . (صحيح)

583_ روي الترمذي في سننه (1289) عن عبد الله بن عمرو أن النبي سئل عن الثمر المعلق فقال من أصاب منه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه . (صحيح)

584_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (20569) عن عمرو بن شعيب قال قال رسول الله من مر بحائط فليأكل ولا يحمل . (حسن لغيره)

585_ روي البيهقي في الكبري (7 / 264) عن ابن عمر قال قال رسول الله من دخل على غير دعوة دخل مغيرا وخرج سارقا . (حسن)

586_ روي البيهقي في الكبري (7 / 264) عن عائشة عن النبي قال من دخل على قوم لطعام لم يدع إليه فأكل دخل فاسقا وأكل ما لا يحل له . (حسن)

587_ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 1241) عن عائشة قالت قال رسول الله من دخل على قوم لطعام لم يدع له دخل فاسقا وأكل حراما . (حسن)

588_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (8270) عن عائشة قالت قال رسول الله من دخل على قوم لطعام لم يدع إليه فأكل شبعا أكل حراما . (حسن)

589_ روي البزار في مسنده (5889) عن ابن عمر رفعه قال من جاء إلى طعام لم يدع إليه دخل سارقا وأكل حراما . (حسن)

590_ روي الطبري في الجامع (8 / 383) عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية - أي قوله (إنما جزاء الذين يحاربون) الآية - فكتب إليه أنس يخبره أن هذه الآية نزلت في أولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الإسلام وقتلوا الراعي وساقوا الإبل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام ،

قال أنس فسأل رسول الله جبريل عن القضاء في من حارب فقال من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقته ورجله بإخافته ومن قتل فاقتله ومن قتل وأخاف السبيل واستحل الفرج الحرام فاصلبه . (حسن)

591_ روي مالك في المدونة الكبري (1 / 448) عن سعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف عن النبي قال من قتل دون ماله فأفضل شهيد قتل في الإسلام بعد أن يتعوذ بالله وبالإسلام ثلاث مرات فإن قتل اللص فشر قتيل قتل في الإسلام . (ضعيف)

592_ روي البخاري في صحيحه (2480) عن عبد الله بن عمرو قال سمعت النبي يقول من قتل دون ماله فهو شهيد . (صحيح)

593_ روي الترمذي في سننه (1420) عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد . (صحيح)

594_ روي النسائي في الصغري (4086) عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله قال من قتل دون ماله مظلوما فله الجنة . (صحيح)

595_ روي أحمد في مسنده (6874) عن سعد بن إبراهيم أنه سمع رجلا من بني مخزوم يحدث عن عمه أن معاوية أراد أن يأخذ أرضا لعبد الله بن عمرو يقال لها الوهط فأمر مواليه فلبسوا آلتهم وأرادوا القتال قال فأتيته فقلت ماذا ؟ فقال إني سمعت رسول الله يقول ما من مسلم يظلم بمظلمة فيقاتل فيقتل إلا قتل شهيدا . (ضعيف)

596_ روي العدني في مسنده (إتحاف الخيرة / 6046) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ليقاتل الرجل على ماله ولا يقاتل حتى يتعوذ ثلاثا يقول أعوذ بالله وبالإسلام منك فإن قتل كان شهيدا ومن قتل كان في النار . (حسن)

597_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (6154) عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال النبي من أتى بيته فغشي بمظلمة فقاتل فقتل قتل شهيدا ومن سُئل الصدقة فأعطى فعُدِي عليه فقاتل فقتل قتل شهيدا . (حسن لغيره)

598_ روي النسائي في الصغري (4093) عن محمد الباقر عن النبي قال من قتل دون مظلمته فهو شهيد . (حسن لغيره)

599_ روي عبد الرزاق في مصنفه (9579) عن الحسن البصري عن النبي قال قتل المؤمن من دون ماله شهادة . (حسن لغيره)

600_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18571) عن قتادة عن النبي قال إن قتل المرء دون ماله فهو شهيد . (حسن لغيره)

601_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18572) عن قابوس بن مخارق قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله ! إن جاءني رجل يبتز متاعي ؟ قال ذكره بالله قال فإن ذكرته بالله فلم يذكر ؟ قال تستغيث عليه من بحضرتك من المسلمين ، قال فإن لم يكونوا بحضرتي وأراد متاعي ؟ قال فأت السلطان ، قال أفرأيت إن أبى السلطان عني ؟ قال قاتله حتى تكتب في شهداء الآخرة أو تمنع الذي لك . (حسن لغيره)

602_ روي الحاكم في المستدرك (3 / 636) عن عبد الله بن عامر بن كريز وعبد الله بن الزبير أن النبي قال من قتل دون ماله فهو شهيد . (صحيح لغيره)

603_ روي الترمذي في سننه (1418) عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن النبي قال من قتل دون ماله فهو شهيد ومن سرق من الأرض شبرا طوقه يوم القيامة من سبع أرضين . (صحيح)

604_ روي الترمذي في سننه (1421) عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله يقول من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد . (صحيح)

605_ روي ابن ماجة في سننه (2581) عن ابن عمر قال قال رسول الله من أتي عند ماله فقوتل فقاتل فقتل فهو شهيد . (صحيح لغيره)

606_ روي ابن منيع في مسنده (إتحاف الخيرة / 6051) عن ابن عمر قال قال رسول الله من أريد ماله وقوتل فقتل فهو شهيد . (صحيح لغيره)

607_ روي أبو طاهر في الحادي والعشرين من المشيخة البغدادية (32) عن عبد الله بن عمر أن رسول الله قال المقتول دون ماله شهيد . (صحيح لغيره)

608_ روي مسلم في صحيحه (142) عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله فقال يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي ؟ قال فلا تعطه مالك ، قال أرأيت إن قاتلني ؟ قال قاتله ، قال أرأيت إن قتلني ؟ قال فأنت شهيد ، قال أرأيت إن قتلته ؟ قال هو في النار . (صحيح)

609_ روي ابن ماجة في سننه (2582) عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أريد ماله ظلما فقتل فهو شهيد . (صحيح)

610_ روي أحمد في مسنده (6790) عن عبد الله بن عمرو وأبي هريرة عن النبي قال من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد . (صحيح)

611_ روي أحمد في مسنده (2775) عن ابن عباس عن النبي من قتل دون مظلمته فهو شهيد . (صحيح)

612_ روي الحارث في مسنده (إتحاف الخيرة / 6053) عن ابن عباس عن النبي قال من قتل دون ماله مظلوما فهو شهيد ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد ومن قتل دون جاره فهو شهيد ومن قتل في جنب الله فهو شهيد . (حسن لغيره)

613_ روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 157) عن ابن عباس قال قال رسول الله من قتل دون ماله ظلما فهو شهيد ومن قتل دون أهله ظلما فهو شهيد ومن قتل دون جاره ظلما فهو شهيد ومن قتل في ذات الله ظلما فهو شهيد . (حسن لغيره)

614_ روي أحمد في مسنده (1601) عن سعد بن أبي وقاص عن النبي قال نِعْمَ الميتة أن يموت الرجل دون حقه . (حسن)

615_ روي البزار في مسنده (1207) عن سعد بن أبي وقاص عن النبي قال من قتل دون ماله فهو شهيد . (صحيح لغيره)

616_ روي النسائي في الصغري (4096) عن سويد بن مقرن عن النبي قال من قتل دون مظلمته فهو شهيد . (صحيح لغيره)

617_ روي البزار في مسنده (1705) عن ابن مسعود عن النبي قال من قتل دون ماله فهو شهيد . (حسن لغيره)

618_ روي أبو يعلي في مسنده (2061) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله من قتل دون ماله فهو شهيد . (حسن لغيره)

619_ روي أبو يعلي في مسنده (6775) عن الحسين بن علي عن النبي قال من قتل دون حقه فهو شهيد . (صحيح لغيره)

620_ روي النسائي في الصغري (4092) عن بريدة عن النبي قال من قتل دون ماله فهو شهيد . (صحيح)

621_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (1629) عن أنس بن مالك عن النبي قال من قتل دون ماله فهو شهيد . (صحيح لغيره)

622_ روي تمام في فوائده (1424) عن أم سلمة قالت قال رسول الله من قتل دون ماله فهو شهيد . (حسن لغيره)

623_ روي الخطيب البغدادي في تاريخه (16 / 35) عن الزبير بن العوام عن النبي قال من قتل دون ماله فهو شهيد . (حسن لغيره)

624_ روي أبو نعيم في المعرفة (3934) عن ضمرة قال قال رسول الله من قتل دون ماله فهو شهيد . (حسن لغيره)

625_ روي ابن قانع في معجمه (2001) عن مخارق بن سليمان قال قال رجل يا رسول الله الرجل يلقاني بأرض يريد مالي ؟ قال ذكره الله قال إن لم يذكر ؟ قال استعن عليه بمن حولك ، قال إن لم يكن حولي أحد ؟ قال استعن عليه بالسلطان ، قال السلطان نأى عني ؟ قال قاتل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة . (حسن لغيره)

626_ روي أحمد في مسنده (17554) عن المستورد بن شداد عن النبي قال من ولي لنا عملا وليس له منزل فليتخذ منزلا أو ليست له زوجة فليتزوج أو ليس له خادم فليتخذ خادما أو ليست له دابة فليتخذ دابة ومن أصاب شيئا سوى ذلك فهو غال . (صحيح لغيره)

627_ روي الحاكم في مستدركه (1 / 406) عن المستورد بن شداد قال سمعت النبي يقول من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة وإن لم يكن له خادم فليكتسب خادما ومن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا ، قال وأخبرت أن النبي قال من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق . (صحيح)

628_ روي أحمد في مسنده (8520) عن أبي هريرة قال قال رسول الله من لقي الله لا يشرك به شيئا وأدى زكاة ماله طيبا بها نفسه محتسبا وسمع وأطاع فله الجنة أو دخل الجنة وخمس ليس لهن كفارة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق أو نهب مؤمن أو الفرار يوم الزحف أو يمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق . (حسن)

629_ روي أبو نعيم في الحلية (9113) عن أنس أن رسول الله شهد إملاك رجل أو امرأة من الأنصار فقال أين شاهدكم ؟ قالوا يا رسول الله وما شاهدنا ؟ قال الدف فأتوا به قال اضربوا على رأس صاحبكم ثم جاءوا بأطباقهم فنثروها فهاب القوم أن يتناولوا ، فقال رسول الله ما أزين الحلم ما لكم لا تتناولون ؟ قالوا يا رسول الله ألم تنه عن النهبة ؟ قال نهيتكم عن النهبة في العساكر فأما في هذا وأشباهه فلا . (ضعيف)

630_ روي ابن حبان في صحيحه (5169) عن ثعلبة بن الحكم وكان شهد حنينا قال سمعت منادي رسول الله يوم حنين ينهى عن النهبة . (حسن)

631_ روي الطبراني في المعجم الكبير (1375) عن ثعلبة بن الحكم قال أسرني أصحاب رسول الله وأنا يومئذ شاب فسمعته ينهى عن النهبة وأمر بالقدور فأكفئت من لحم الحمر الأهلية . (حسن)

632_ روي البخاري في صحيحه (2474) عن عبد الله بن يزيد قال نهى النبي عن النُهْبَى والمُثْلَة . (صحيح)

633_ روي البخاري في صحيحه (5516) عن عبد الله بن يزيد عن النبي أنه نهى عن النهبة والمثلة . (صحيح)

634_ روي أحمد في مسنده (20095) عن أبي لبيد قال غزونا مع عبد الرحمن بن سمرة كابل فأصاب الناس غنما فانتهبوها فأمر عبد الرحمن مناديا ينادي إني سمعت رسول الله يقول من انتهب نهبة فليس منا فردوا هذه الغنم فردوها فقسمها بالسوية . (صحيح)

635_ روي ابن منصور في سننه (2640) عن الشعبي قال إنما النهبى التي نهى رسول الله أن يؤخذ بغير طيب نفس صاحبها ولكن سُنَّتُها ليست حسنة . (مرسل صحيح)

636_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18842) عن أبي قلابة أمر النبي بجزور فنحرت فانتهب الناس لحمها فأمر النبي مناديا فنادى إن الله ورسوله ينهاكم عن النهبة . (حسن لغيره)

637_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18843) عن عمرو بن شعيب يقول قال النبي من انتهب نهبة ذات شرف أو آوى محدثا في الإسلام أو تولى مولى قوم بغير إذنهم فعليه لعنة الله لا صرف عنها ولا عدل . (حسن لغيره)

638_ روي الخلال في السنة (1584) عن الحصين بن جندب قال قال رسول الله ليس منا من انتهب أو استلب أو أشار بالسلاح . (حسن لغيره)

639_ روي الحاكم في المستدرك (2 / 134) عن ابن عباس قال انتهب الناس غنما يوم خيبر فذبحوها فجعلوا يطبخون منها فجاء رسول الله فأمر بالقدور فأكفئت وقال إنه لا تصلح النهبة . (حسن)

640_ روي الحاكم في المستدرك (2 / 135) عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس منا من انتهب أو سلب أو أشار بالسلب . (حسن)

641_ روي ابن الأعرابي في معجمه (2428) عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس منا من انتهب ولا سلب ولا أشار بسيف . (حسن)

642_ روي ابن ماجة في سننه (3935) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله من انتهب نهبة مشهورة فليس منا . (صحيح)

643_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (22640) عن جابر عن النبي قال من انتهب نهبة ذات شرف يشهره بها المسلمون فليس منا . (حسن لغيره)

644_ روي أحمد في مسنده (13941) عن جابر قال قال رسول الله من انتهب نهبة فليس منا . (صحيح)

645_ روي أبو داود في سننه (2705) عن كليب بن شهاب عن رجل من الأنصار قال خرجنا مع رسول الله في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهد وأصابوا غنما فانتهبوها فإن قدورنا لتغلي إذ جاء رسول الله يمشي على قوسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال إن النهبة ليست بأحل من الميتة أو إن الميتة ليست بأحل من النهبة . (صحيح)

646_ روي أحمد في مسنده (8118) عن أبي هريرة قال نحر رسول الله جزورا فانتهبها الناس فنادى مناديه إن الله ورسوله ينهيانكم عن النهبة فجاء الناس بما أخذوا فقسمه بينهم . (صحيح لغيره)

647_ روي أحمد في مسنده (21176) زيد بن خالد أنه سمع رسول الله ينهى عن النهبة والخلسة . (حسن لغيره)

648_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (22643) عن زيد بن خالد عن النبي أنه نهى عن النهبة والمثلة . (حسن لغيره)

649_ روي النسائي في الصغري (4326) عن أبي ثعلبة قال قال رسول الله لا تحل النهبى ولا يحل من السباع كل ذي ناب ولا تحل المجثمة . (صحيح)

650_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (22641) عن أبي ريحانة قال كان النبي ينهى عن النهبة . (صحيح لغيره)

651_ روي الحميدي في مسنده (401) عن عبد الله بن يزيد السعدي قال سألت سعيد بن المسيب عن أكل الضبع فقال أو يأكلها أحد ؟ فقلت إن ناسا من قومي يتحبلونها فيأكلونها فقال سعيد إنه لا يصلح أكلها ، فقال شيخ عنده ألا أخبرك مما سمعت من أبي الدرداء سمعت أبا الدرداء يقول نهى رسول الله عن كل نهبة وعن كل خطفة وعن المجثمة وعن كل ذي ناب من السبع ، فقال سعيد صدقت . (حسن لغيره)

652_ روي الحاكم في المستدرك (1 / 9) عن صفوان بن عسال قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا إلى هذا النبي نسأله عن هذه الآية (ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات) فقال لا تقولوا له نبي فإنه لو سمعك لصارت له أربعة أعين قال فسألاه فقال لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تسحروا ولا تأكلوا الربا ،

ولا تمشوا ببرئ إلى ذي سلطان ليقتله ولا تقذفوا محصنة وأنتم يا يهود عليكم خاصة ألا تعدوا في السبت فقبلا يده ورجله وقالا نشهد أنك نبي ، فقال ما منعكما أن تسلما ؟ قالا إن داود دعا أن لا يزال من ذريته نبي وإنا نخشى أن يقتلنا يهود . (صحيح)

653_ روي الترمذي في سننه (1461) عن عبد الله بن عمر عن عمر أن رسول الله قال من وجدتموه غَلَّ في سبيل الله فاحرقوا متاعه . (صحيح لغيره)

654_ روي أحمد في مسنده (2713) عن صالح بن محمد قال دخلت مع مسلمة أرض الروم فأتي برجل قد غل فسأل سالم بن عبد الله بن عمر قال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب عن النبي قال إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه ، قال فوجدنا في متاعه مصحفا فسأل سالما عنه فقال بعه وتصدق بثمنه . (حسن)

655_ روي الطحاوي في المعاني (4800) عن سليمان بن أبي عبد الله قال شهدت سعد بن أبي وقاص وأتاه قوم في عبد لهم أخذ سعد سلبه رآه يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله فكلموه أن يرد عليهم سلبه فأبى وقال إن رسول الله حين حد حدود حرم المدينة فقال من وجدتموه يصيد في شيء من هذه الحدود فمن وجده فله سلبه . ولا أرد عليكم طعمة أطعمنيها رسول الله ولكن إن شئتم أن أعوض لكم مكان سلبه فعلت . (حسن)

656_ روي أبو داود في سننه (2715) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه . (صحيح)

657_ روي ابن الجارود في المنتقي (1054) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله وأبا بكر وعمر ضربوا الغال بالسوط وحرقوا متاعه ومنعوه سهمه . (صحيح)

658_ روي ابن راهوية في مسنده (1314) عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله من وجدتم قطع من الحمى شيئا فاضربوه واسلبوه . (حسن لغيره)

659_ روي الجندي في فضائل المدينة (74) عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله من وجدتموه قطع من الجبل شيئا فلكم سلبه . (حسن لغيره)

660_ روي البخاري في صحيحه (233) عن أنس قال قدم أناس من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة فأمرهم النبي بلقاح وأن يشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي واستاقوا النعم

فجاء الخبر في أول النهار فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم فأمر فقطع أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يُسقَوْن . (صحيح)

661_ روي البخاري في صحيحه (1501) عن أنس أن ناسا من عرينة اجتووا المدينة فرخص لهم رسول الله أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من ألبانها وأبوالها فقتلوا الراعي واستاقوا الذود فأرسل رسول الله فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وتركهم بالحرة يعضون الحجارة . (صحيح)

662_ روي مسلم في صحيحه (1672) عن أنس بن مالك أن ناسا من عرينة قدموا على رسول الله المدينة فاجتووها فقال لهم رسول الله إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من ألبانها وأبوالها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم وارتدوا عن الإسلام وساقوا ذود رسول الله فبلغ ذلك النبي فبعث في أثرهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا . (صحيح)

663_ روي مسلم في صحيحه (1672) عن أنس أن نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله فبايعوه على الإسلام فاستوخموا الأرض وسقمت أجسامهم فشكوا ذلك إلى رسول الله فقال ألا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبون من أبوالها وألبانها ،

فقالوا بلى فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها فصحوا فقتلوا الراعي وطردوا الإبل فبلغ ذلك رسول الله فبعث في آثارهم فأدركوا فجيء بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا . (صحيح)

664_ روي أحمد في مسنده (12257) عن أنس أن نفرا من عكل وعرينة تكلموا بالإسلام فأتوا رسول الله فأخبروه أنهم أهل ضرع ولم يكونوا أهل ريف وشكوا حمى المدينة فأمر لهم رسول الله بذود وأمر لهم براع وأمرهم أن يخرجوا من المدينة فيشربوا من ألبانها وأبوالها ،

فانطلقوا فكانوا في ناحية الحرة فكفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي رسول الله وساقوا الذود فبلغ ذلك رسول الله فبعث الطلب في آثارهم فأتي بهم فسمل أعينهم وقطع أيديهم وأرجلهم وتركوا بناحية الحرة يقضمون حجارتها حتى ماتوا . (صحيح) . قال قتادة فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) . (حسن لغيره)

665_ روي أحمد في مسنده (12633) عن أنس بن مالك قال قدم على النبي ثمانية نفر من عكل فأسلموا فاجتووا المدينة فأمرهم رسول الله أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها أو رعاءها وساقوها فبعث رسول الله في طلبهم قافة فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم ولم يحسمهم حتى ماتوا وسمل أعينهم . (صحيح)

666_ روي البزار في مسنده (7068) عن أنس أن رهطا من عكل أو عرينة أتوا رسول الله فقالوا يا رسول الله إنا كنا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف واستوخموا المدينة فأمر لهم رسول الله بذود وراع وأن يخرجوا فيها فيشربوا من أبوالها وألبانها فقتلوا راعي رسول الله واستاقوا الذود وكفروا بعد إسلامهم فبعث رسول الله في طلبهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وتركهم في الشمس حتى ماتوا . (صحيح)

667_ روي أبو داود في سننه (4370) عن أبي الزناد أن رسول الله لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله في ذلك فأنزل الله (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا) الآية . (حسن لغيره)

668_ روي النسائي في الصغري (4036) عن سعيد بن المسيب قال قدم ناس من العرب على رسول الله فأسلموا ثم مرضوا فبعث بهم رسول الله إلى لقاح ليشربوا من ألبانها فكانوا فيها ثم عمدوا إلى الراعي غلام رسول الله فقتلوه واستاقوا اللقاح فزعموا أن رسول الله قال اللهم عطش من عطش آل محمد الليلة فبعث رسول الله في طلبهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (حسن لغيره)

669_ روي النسائي في الصغري (4039) عن عروة بن الزبير أن قوما أغاروا على إبل رسول الله فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (حسن لغيره)

670_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18540) عن سعيد بن جبير أن ناسا من بني سليم أتوا رسول الله فقالوا يا رسول الله إنا قد أسلمنا ولكنا نجتوي المدينة قال فكونوا في لقاحي تغدو عليكم وتروح وتشربون من ألبانها فقتلوا راعيها واستاقوها فمثّل بهم النبي ثم نزل (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الآية . (حسن لغيره)

671_ روي الحازمي في الاعتبار (2 / 691) عن الزهري قال وقدم على رسول الله نفر من عرينة كانوا مجهودين مضرورين قد كادوا يهلكون فأنزلهم عنده وسألوه أن ينحيهم من المدينة فأخرجهم رسول الله إلى لقاح له بفيف الخبار وراء الحمى فيها مولى لرسول الله من أهل اليمن يدعى يسارا فقتلوه ثم مثلوا به واستاقوا لقاح رسول الله فبعث رسول الله في آثارهم فأدركوا فأمر بهم رسول الله فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (حسن لغيره)

672_ روي الطبري في الجامع (8 / 366) عن السدي الكبير (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا) قال أنزلت في سودان عرينة قال أتوا رسول الله وبهم الماء الأصفر فشكوا ذلك إليه فأمرهم فخرجوا إلى إبل رسول الله من الصدقة فقال اشربوا من ألبانها وأبوالها ، فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى إذا صحوا وبرءوا قتلوا الرعاة واستاقوا الإبل . (حسن لغيره)

673_ روي البيهقي في الدلائل (4 / 182) عن عبد الله بن أبي بكر وعاصم بن عمر قالوا لما قدم رسول الله من بني لحيان لم يقم بعد قدومه إلا ليالي قلائل حتى أغارت بنو فزارة عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري في نفر من بني فزارة على لقاح رسول الله وهي بالغابة وفيها رجل من بني غفار وامرأته ،

فقتلوا الغفاري واحتملوا امرأته وساقوا لقاح رسول الله فكان أول من نذر بهم سلمة بن عمرو بن الأكوع الأسلمي عدا ومعه قوسه وهو يريد الغابة فلما أشرف على ثنية الوداع نظر إلى الخيل تجوس في الإبل فعلا في سلع ثم صرخ واصباحاه الفزع الفزع فبلغ ذلك رسول الله فصرخ في المدينة يا خيل الله اركبوا ،

فكان أول فارس أتى رسول الله المقداد بن عمرو البهراني حليف بني زهرة ثم ترامت إليه الخيول حتى كانوا ثمانية فيهم سعد بن زيد أخو بني عبد الأشهل فأمره رسول الله على الخيل ثم قال له امض في طلب القوم فإني بالأثر فمضت الخيل حتى لحقوا بالقوم فقتل أبو قتادة أخو بني سلمة حبيب بن قتيبة ،

وأدرك عكاشة بن محصن بن عمرو أوبارا وأباه وهما مترادفان على بعير فانتظمهما جميعا بالرمح فقتلهما وقد كان سبق الخيل رجل من بني أسد يقال له الأخرم حتى أتى القوم من بين أيديهم وكان على فرس جام فقال قفوا يا بني اللكيعة حتى يلحق بكم أربابكم من المهاجرين والأنصار فحمل عليه رجل فقتله فلم يقتل من المسلمين غيره ،

قال ابن إسحاق حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة أنه كان على فرس لمحمود بن مسلمة يقال له ذو اللمة فلما قتل الرجل جال الفرس فلم نقدر عليه حتى أتى أرية في بني عبد الأشهل قال وقد كان سلمة بن الأكوع قد عارضهم برميهم بنبله وهو يشتد على قدميه وهو يقول خذها وأنا ابن الأكوع اليوم يوم الرضع ،

فإذا أحملت عليه الخيل فر منها وكان مثل السبع ونضحها عنه بالنبل ثم يعارضهم حتى تلاحق الناس وقد فاتوا ببعض النعم وتلاحق الناس ونزل رسول الله بالجبل من ذي قرد فقال له سلمة بن الأكوع يا رسول الله خل سبيلي في مائة رجل آخذ بأعناقهم فقال إنهم يغبقون الآن في غطفان ،

فأقام بها رسول الله يوما أو يومين وقسم بين أصحابه لكل مائة جزور فأكلوها ذلك اليوم ثم انصرف رسول الله إلى المدينة راجعا قال ابن إسحاق حدثنا بعض أصحابنا عن عبد الله بن كعب بن مالك قال ما كان الأخرم إلا على فرس لعكاشة بن محصن يقال له الجناح فقتل واستلبه يومئذ ،

وأقبلت امرأة الغفاري على ناقة من إبل رسول الله حتى قدمت عليه فأخبرته الخبر وقالت يا رسول الله إني قد نذرت لله نذرا أن أنحرها إن نجاني الله عليها فتبسم رسول الله ثم قال بئسما جزيتها أن حملك الله عليها ونجاك بها إنه لا نذر في معصية الله ولا فيما لا تملكين إنما هي ناقة من إبلي ارجعي إلى أهلك . (حسن لغيره)

674_ روي أبو داود في سننه (4369) عن ابن عمر أن ناسا أغاروا على إبل النبي فاستاقوها وارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعي رسول الله مؤمنا فبعث في آثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم قال ونزلت فيهم آية المحاربة وهم الذين أخبر عنهم أنس بن مالك الحجاج حين سأله . (حسن)

675_ روي ابن ماجة في سننه (2579) عن عائشة أن قوما أغاروا على لقاح رسول الله فقطع النبي أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (صحيح)

676_ روي الطبراني في المعجم الكبير (2509) عن جرير البجلي أن ناسا من عرينة أغاروا على لقاح رسول الله فأمر النبي أن تقطع أيديهم وأرجلهم وأن تسمر أعينهم . (حسن لغيره)

677_ روي الطبري في الجامع (8 / 363) عن جرير قال قدم على النبي قوم من عرينة حفاة مضرورين فأمر بهم رسول الله فلما صحوا واشتدوا قتلوا رعاء اللقاح ثم خرجوا باللقاح عامدين بها إلى أرض قومهم . قال جرير فبعثني رسول الله في نفر من المسلمين حتى أدركناهم بعدما أشرفوا على بلاد قومهم ،

فقدمنا بهم على رسول الله فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم وجعلوا يقولون الماء ورسول الله يقول النار حتى هلكوا . قال وكره الله سمل الأعين فأنزل الله هذه الآية (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) إلى آخر الآية . (حسن)

678_ روي الطبراني في المعجم الكبير (6223) عن سلمة بن الأكوع قال كان للنبي غلام يقال له يسار فنظر إليه يحسن الصلاة فأعتقه وبعثه في لقاح له بالحرة وكان بها فأظهر قوم الإسلام من عرينة من اليمن وجاءوا وهم مرضى موعوكون وقد عظمت بطونهم فبعث بهم النبي إلى يسار ،

وكانوا يشربون من ألبان الإبل حتى انطوت بطونهم ثم عدوا على يسار فذبحوه وجعلوا الشوك في عينيه ثم طردوا الإبل فبعث النبي في آثارهم خيلا من المسلمين أميرهم كرز بن جابر الفهري فلحقهم فجاء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (حسن)

679_ روي عبد الرزاق في مصنفه (18541) عن أبي هريرة قال قدم على النبي رجال من بني فزارة قد ماتوا هزلا فأمر بهم النبي إلى لقاحه يشربوا منها حتى صحوا ثم غدوا على لقاحه فسرقوها فطلبوا فأتي بهم النبي فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم قال أبو هريرة فنزلت فيهم هذه الآية (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) قال فترك النبي سمل الأعين بعد . (حسن)

680_ روي البيهقي في الدلائل (4 / 87) عن جابر بن عبد الله قال أتى النبي نفر من عرينة فذكر الحديث بطوله وفيه فبعث في طلبهم ودعا عليهم فقال اللهم عمي عليهم الطريق واجعل عليهم أضيق من مسك جمل قال فعمى الله عليهم السبيل فأدركوا فأتي بهم النبي فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (ضعيف)

681_ روي ابن المبارك في الزهد (1167) عن واصل مولى أبي عيينة قال قال رسول الله يستغني أحدكم بغنى الله ، قالوا يا رسول الله وما غنى الله ؟ قال غذاء يومه وعشاء ليلته . (حسن لغيره)

682_ روي المعافي في الزهد (172) عن الحسن البصري أن النبي قال استغنوا بغنى الله بغداء يوم أو عشاء ليلة . (حسن لغيره)

683_ روي ابن السني في القناعة (45) عن أبي هريرة قال قال رسول الله استغنوا بغناء الله ، قيل وما هو ؟ قال عشاء ليلة أو غداء يوم . (حسن لغيره)

684_ روي ابن عدي في الكامل (9 / 138) عن عمر عن النبي قال النظر إلي المغنية حرام ، وغناؤها حرام ، وثمنها حرام ، وثمنها كثمن الكلب ، وثمن الكلب سحت ، ومن نبت لحمه من السحت فإلي النار . (حسن لغيره)

685_ روي ابن حبان في المجروحين (2 / 228) عن ابن عمر عن النبي قال أربع لا يُقبلن في أربع ، نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول أو مال يتيم ، لا يُقبل في حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صدقة . (ضعيف)

686_ روي ابن عدي في الكامل (2 / 402) عن أنس عن النبي قال من أبصر سارقا يسرق سرقة صغرت أم كبرت فكتم عليه ما سرق ولم ينذر به كان عليه من الوزر مثل الذي علي السارق ، ولا يسرق السارق حتي يخرج الإيمان من قلبه ، ولا يكتم عليه من يراه حتي يخرج الإيمان من قلبه ويبرأ الله منهما ، وكلاهما في النار إلا أن الذي نظر إليه وكتم عليه يدعكان بالعذاب دعكا . (مكذوب ، فيه جعفر بن أحمد الغافقي كذاب)

687_ روي ابن عدي في الكامل (2 / 402) عن ابن عمر عن النبي قال يؤتي بالسارق يوم القيامة والمطلع عليه ولا ينذر به فيجعل لهما في العرصة السابعة السرقة التي كانت في دار الدنيا ، فيقال لهما

تعرفان هذه السرقة ؟ فيقولان نعم يا رب ، فيقال لهما اذهبا فخذاها ورداها علي صاحبها ، فيذهبان إليه فيأخذانها ليرداها ، فإذا بلغاها وأخذاها ساخت بهم النار إلي الدرك الأسفل ثم دعكا بالعذاب دعكا . (مكذوب ، فيه جعفر بن أحمد الغافقي كذاب)

688_ روي ابن عدي في الكامل (2 / 481) عن عائشة عن النبي قال سيكون بعدي أمراء يستحلون الخمر بالنبيذ والبخس في الصدقة والقتل بالموعظة ، يُقتل البرئ ليوطّئوا به العامة . (حسن لغيره)

689_ روي الحنائي في السابع من فوائده (21) عن عابس بن ربيعة قال كان عبد الله يخطبنا هذه الخطبة في كل عشية خميس لا يدعها وذكر أن النبي كان يخطب بها ، إن أصدق الحديث كتاب الله وأوثق العري كلمة التقوى وخير الملل ملة إبراهيم وخير السنن سنة محمد وأشرف الحديث ذكر الله وأحسن القصص هذا القرآن وخير الأمور عوازمها وشر الأمور محدثاتها وأحسن الهدي هدي الأنبياء وأشرف الموت قتل الشهداء وأعز الضلالة الضلالة بعد الهدى وخير العمل ما نفع وخير الهدي ما اتبع ،

وشر العمى عمى القلب واليد العليا خير من اليد السفلى وما قل وكفى خير مما كثر وألهى ونفس تنجيها خير من أمارة لا تحصيها وشر العديلة حين يحضره الموت وشر الندامة ندامة يوم القيامة ومن الناس من لا يأتي الجمعة إلا دبرا ولا يذكر الله إلا مهاجرا وأعظم الخطايا اللسان الكذوب وخير الغنى غنى النفس وخير الزاد التقوى ورأس الحكم مخافة الله وخير ما ألقي في القلب اليقين ،

والنوح من عمل الجاهلية والشعر مزامير إبليس والخمر جماع الإثم والنساء حبالات الشيطان والشباب شعبة من الجنون وشر المكاسب كسب الربا وشر المأكل أكل أموال اليتامى والسعيد من وعظ

بغيره والشقي من شقي في بطن أمه وإنما يكفي أحدكم ما قنعت به نفسه وإنما يصير إلى أربعة أذرع والأمر إلى آخره وملاك العمل خواتيمه ،

وشر الرؤيا رؤيا الكذب وكل ما هو آت قريب وسباب المؤمن فسوق وقتل المؤمن كفر وأكل لحمه معصية الله وحرمة ماله كحرمة دمه ومن يتألى على الله يكذبه ومن يغفر يغفر له ومن يعف يعف عنه ومن يكظم الغيظ يأجره الله ،

ومن يصبر على الرزايا يعقبه الله ، ومن يعرف البلاء يصبر عليه ومن لا يعرف ينكر ومن يبتغي السمعة يسمع الله به ومن يستكبر يضعه الله ومن يتولى الدنيا تعجز عنه ومن يطع الشيطان يعصي الله ومن يعصي الله يعذبه . (حسن لغيره)

690_ روي الديلمي في مسنده (زهر الفردوس / 2042) عن أبي هريرة عن النبي قال عشرة أصناف من أمتي لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يكلمهم الله ولهم عذاب أليم إلا أن يتوبوا ويتقوا ، المتلذذون بالقهوات والملاعبون بالشاهات والضاربون بالكوبات واللاهون بالعرطبات والمانعون الزكوات والغانمون الأمانات والنائمون عن العتمات والغدوات والعشّارون في الطرقات والطالبون الشهوات واللذات والراضون بالمنكرات . (مكذوب ، فيه أحمد الجويباري كذاب)

.. قائمة المصادر مذكورة بأكملها في آخر كتاب (الكامل في السنن) ..

كتب سابقة :

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، فيه (60.000) أي 60 ألف حديث .. صدر منه الإصدار الثالث .

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) ، وحديث (النظر إلي وجه عليٍّ عبادة) وبيان معناه ، وحديث (أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها) وتصحيح الأئمة له .

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثاني

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثاني

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / (160) حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / (4900) حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / (1700) حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / (800) حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / (600) حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / (350) حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب / (950) حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / (100) حديث

13_ الكامل في أحاديث أحبّ الصحابة إلي النبي / (40) حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (اطلبوا الخير عند حسان الوجوه) وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغري / (3700) حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهدي آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلّق عشرة وارتدت واحدة ،
وما تبع ذلك من أقاويل / (200) حديث .

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من ملك يمين ، وما تبع ذلك من أقاويل / (60) حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيّ بسقيا كلب وبيان معناه / (30) حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتعا فعِشرة ما بينهما ثلاثة أيام ، وأنها أبيحت للصحابة فقط ، وما تبع ذلك من أقاويل / (90) حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها ست سنوات ودخل بها وعمرها تسع (9) سنوات وعمره أربعة وخمسين (54) عاما / (200) حديث .

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه ، وما تبعها من أقاويل / (200) حديث .

24_ الكامل في أحاديث أمر النبيُ النساءَ بالخمار والغِلالة والذّيل ، وما تبعها من أقاويل / (80) حديث .

25_ الكامل في شهرة حديث لا نكاح إلا بوليّ من (12) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن سبعة (7) من الصحابة عن النبي ، وجواب عائشة علي نفسها .

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / (60) حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارها تعش بها ، ولن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة وما في معناه ، وما تبعها من أقاويل / (50) حديث .

29_ الكامل في أحاديث أذن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك ، وما تبعها من أقاويل / (50) حديث .

30_ الكامل في أحاديث لا توفّي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها ولا تُقبل منها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب ، وما في معناه ، وما تبعها من أقاويل / (150) حديث .

31_ الكامل في تواتر حديث لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظّم الله عليها من حقه ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعها من أقاويل .

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمرٌ في مالها إلا بإذن زوجها ، من (9) تسع طرق مختلفة إلي النبي ، وما تبعها من أقاويل .

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / (25) حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل .

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبّل نساءه وهو صائم وقدرته علي ملك نفسه ، وحديث عائشة كان النبي يقبّلني ويمص لساني / (40) حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجها خرقة / (40) حديث

37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات ، وما في معناه / (100) حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / (20) حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبري / (500) حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلي النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلي النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / (1400) حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثا ،
ومن حسّنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يسلم بالسفهاء والكلاب والحمير والأنعام والقردة والخنازير وأظلم الناس وأشر الناس إلي آخر ما ورد من أوصاف / (300) آية واحديث

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قوما قد أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / (200) حديث

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل)
المراد بها الكفر

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق ، وذكر (25) صحابي وتابعي وإمام
ممن قبلوها وفسّروا بها القرآن

50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخيّر المشركين بين الإسلام والقتل ، فمن أسلم تركه ومن أبي قتله ، ونقل الإجماع علي ذلك ، وأن ما قبل ذلك منسوخ / (300) حديث

51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين ، وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / (900) حديث

52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر وإن قتله عمدا ، من (19) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

53_ الكامل في شهرة حديث لا يرث الكافر من المسلم ، من (13) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتابي نصف دية المسلم ، وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

55_ الكامل في أحاديث من جهر بتكذيب النبي أو قال ديننا خير من دين الإسلام يُقتل ، وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب / (100) حديث

56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصلبها

57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه ، من (40) طريقا مختلفا إلي النبي ، ونقل الإجماع علي ذلك ، وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة ، وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصاري من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم ، من (14) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

59_ الكامل في أحاديث من أبي الإسلام فخذوا منه الجزية والخراج ثلاثة أضعاف ما علي المسلم واجعلوا عليهم الذل والصغار ، وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب / (200) حديث

60_ الكامل في أحاديث من أبي الجزية والخراج وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم النبي بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونسائهم وأطفالهم سبايا ، وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / (250) حديث

61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام ، فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينبت شعر عانته جعلناه في السبايا والغنائم ، من (10) طرق مختلفة إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين فهو مسلم له الجنة خالدا فيها وله مثل عشرة أضعاف أهل الدنيا جميعا ، وإن قتل وزني وسرق ، ومن لم يشهدهما فهو كافر مخلد في الجحيم وإن لم يؤذ إنسانا ولا حيوانا / (800) حديث

63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة / (150) حديث

64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / (80) حديث

65_ الكامل في أحاديث نهينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار / (70) حديث

66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي ، من (24) طريقا مختلفا إلي النبي ، وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد له طريق واحد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار ، من تسع طرق مختلفة إلي النبي

68_ الكامل في شهرة حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموءودة في النار ، من (10) عشر طرق مختلفة إلي النبي

69_ الكامل في شهرة حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم ، من (11) طريقا مختلفا إلي النبي ، وبيانه

70_ الكامل في أحاديث إباحة التألّي علي الله ، وأمثلة من تألّي الصحابة علي الله أمام النبي ، وأحاديث النهي عنه ، والجمع بينهما / (70) حديث

71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمهم الله بعقاب / (700) حديث

72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي ومن جالس أهل المعاصي لعنه الله / (45) حديث

73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له

74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببته أو شتمته أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها له زكاة وكفارة وقربة ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / (100) حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وإن الله اصطفي قريشا علي سائر الناس ، وحب قريش إيمان وبغضهم نفاق / (200) حديث

77_ الكامل في أحاديث أحلت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومتاعه ، وأحاديث توزيع الغنائم وأنصبتها وأسهمها / (900) حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء علي الإسلام ، وقولهم كنا نبغض النبي فظل يعطينا المال حتي صار أحب الناس إلينا / (50) حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خُمُس الغنائم لله ورسوله ، وأحل الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء من الغنائم والسبايا / (100) حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلن رجالهم ولأسبين نساءهم وأطفالهم ، وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / (300) حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلي سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه ، ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / (950) حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حر بعبد قصاصا وإن قتله عامدا ، وعورة الأمة المملوكة من السرة إلي الركبة ، وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / (250) حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا ، وبيان معناه ومن صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق ، وبيان معناه ومن حسّنه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام ، وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتي امرأته في دبرها ، من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

87_ الكامل في شهرة حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس ، عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي ، وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتي الرجل امرأته فليستترا ولا يتجردا تجرد العيرين ، ونقل الإجماع أن عدم تعري الزوجين عند الجماع مستحب

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث

91_ الكامل في شهرة حديث لعن الله المحَلِّل والمحَلَّل له ، من (8) طرق مختلفة إلي النبي

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ، ومن حسّنه من الأئمة والإنكار علي من منع العمل به

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ، ومن صححه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه ضعيف أو متروك

94_ الكامل في أحاديث مصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان فاخرج منها / (60) حديث

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جنده / (200) حديث

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / (120) حديث

97_ الكامل في أحاديث قزوين وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومرو / (90) حديث

98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم ، والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك (10) سنين ، وجواب منكري الاستنجاء بالمنديل علي أنفسهم / (40) حديث

100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة وكلاب الحراسة ، والكلام عما نُسخ من ذلك / (120) حديث

101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم قيراط ، من (14) طريقا مختلفا إلي النبي

102_ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث ، وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

103_ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب

104_ الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية ، وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105_ الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب

106_ الكامل في شهرة حديث (الميت يُعَذَّبُ بما نِيح عليه) عن سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

107_ الكامل في شهرة حديث (أن النبي بال قائما) عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب ، مع ذكر (50) صحابيا وإماما منهم ، مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب (الكامل في ضعفاء الرجال) لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / (700) حديث

110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد

111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وآدابها / (5700) حديث

112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتي يصلي / (100) حديث

113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / (1000) حديث

114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من (16) طريقا مختلفا إلي النبي

115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / (390) حديث

116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل وآداب / (340) حديث

117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / (85) حديث

118_ الكامل في أحاديث المسح علي الخفين في الوضوء / (170) حديث

119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / (90) حديث

120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / (60) حديث

121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / (980) حديث

122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / (1000) حديث

123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / (70) حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / (870) حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ، وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / (170) حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنازة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / (380) حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / (50) حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / (10) أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها وتصحيح أكثر من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / (35) حديث

132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وآدابها / (65) حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / (100) حديث

134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / (115) حديث

135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / (125) حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني ، مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / (180) حديث

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفّي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها ، وتصحيح الأئمة له ، وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصاري وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / (85) حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنتُ مولاه فعليٌّ بن أبي طالب مولاه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم وحيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار ، وما ورد في هذه المعاني / (1300) آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلي النبي ، ومن صححه من الأئمة ، وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربي بكسر المعازف والمزامير ، وبيان اختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / (120) حديث / مع بيان وتنبيه حول سرقة بعض كتب الكامل ونسبتها لغير صاحبها

143_ الكامل في أحاديث حرم النبي الغناء ولعن المغني والمغني له ، مع بيان اختلاف حكم المغنية الحرة عن المغنية الأمة المملوكة واختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / (100) حديث

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود ، وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / (700) حديث

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه ، من (15) طريقا مختلفا إلي النبي ، وبيان اختلاف الأئمة في نسخه

الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل